الباب الأول

الدلالات التحويلية لأساليب الطلب

obeikandl.com

obeikandl.com

الفصل الأول

الأمر والنهي

obeikandl.com

obeikandl.com

أولاً: الأمـــر

تمهيد:

صيغة الأمر من أكثر صيغ الطلب دورانًا فى الكلام؛ ومن ثم فهى من أكثرها استجابة للتحويل، ذلك أن كثرة الاستعمال تمثل أحد أسباب التحول والتحويل الدلاليين.وقد اختلف الأصوليون والبلاغيون اختلافًا واسعًا حول الدلالة الحقيقية لصيغة الأمر، يقول الآمدى:"اتفقوا على أنها مجاز فيما سوى الطلب والتهديد والإباحة، غير أنهم اختلفوا، فمنهم من قال إنها مشتركة كاشتراك لفظ القرء بين الطلب للفعل، وبين التهديد المستدعى لترك الفعل، وبين الإباحة المخيرة بين الفعل والترك.ومنهم من قال إنها حقيقة فى الإباحة مجاز فيما سواها، ومنهم من قال إنها حقيقة فى الطلب ومجاز فيما سواه، وهو الأصح ؛ وذلك لأنا إذا سمعنا أن أحدًا قال لغيره افعل كذا، وتجرد ذلك عن جميع القرائن، وفرضناه كذلك، فإنه يسبق إلى الأفهام منه طلب الفعل واقتضاؤه من غير توقف على أمر خارج، دون التهديد المستدعى لترك الفعل، والإباحة المخيرة بين الفعل والترك.ولو كان مشتركًا أو ظاهرًا فى الإباحة لما كان ذلك.وإذا كان الطلب هو السابق إلى الفهم عند عدم القرائن، دل ذلك على كون صيغة افعل ظاهرة فيه"[١].

وقد ذهب الجمهور إلى أن "صيغة الأمر حقيقة فى الدلالة على الوجوب"[٢] وبهذا تتسع الدلالات المجازية لها.وقد"صحح ذلك ابن الحاجب والبيضاوى، قال الرازى: وهو الحق، وذكر الجوينى أنه مذهب الشافعى، قيل: وهو الذى أملاه الأشعرى على أصحابه"[٣].وإلى هذا الرأى ذهب سعد الدين والسبكى وابن

يعقوب والدسوقى [٤]، رغم ما استظهره السبكى، من أن القزوينى يرى أن صيغة الأمر حقيقة فى الوجوب والندب معًا[٥].

وقد رأى أكثر المعتزلة أن صيغة الأمر حقيقة فى الندب [٦]، وهو رأى الشافعى فى إحدى الروايات عنه [٧]، وفى رواية أخرى عن الشافعى أنها مشتركة اشتراكًا لفظيًا بين الوجوب والندب [٨] "وقيل إنها مشتركة اشتراكا لفظيا بين الوجوب والندب والإباحة.وقيل إنها موضوعة للقدر المشترك بين الوجوب والندب وهو الطلب، أى ترجيح الفعل على الترك، ونسبه شارح التحرير إلى أبى منصور الماتريدى ومشايخ سمرقند، وقيل للقدر المشترك بين الوجوب والندب والإباحة، وهو الإذن برفع الحرج عن الفعل، وبه قال المرتضى من الشيعة، وقال جمهور الشيعة: إنها مشتركة بين الثلاثة المذكورة والتهديد"[٩].

وهناك مجموعة من المحققين ذهبوا إلى التوقف فى تحديد الدلالة الحقيقية للصيغة، وإلى هذا الرأى ذهب الغزالى الذى رأى أن"العرب أطلقت هذه الصيغة للندب مرة وللوجوب أخرى، ولم يوقفونا أنه موضوع لأحدهما دون الثانى.فسبيلنا أن لا ننسب إليهم ما لم يصرحوا به، وأن نتوقف عن التقول والاختراع عليهم"[١٠] وقد أفاض الأصوليون فى تقديم أدلة كل مذهب من المذاهب السابقة والترجيح بينها.[١١]

هذا فيما يتصل بمثبتى المجاز، أما منكروه فيرفضون فكرة التحويل الدلالى من أساسها، ذلك أنها تعتمد على مقارنة الدلالات المستعملة للكلمات والصيغ بالدلالة الحقيقية لها، وهى دلالة مفترضة، إذ إن إثبات الوضع المتقدم على الاستعمال مما يستحيل التحقق منه، وبالإضافة إلى ذلك فإن مجوِّزى المجاز يرون أن الدلالة الحقيقية للكلمة هى دلالتها مجردة عن جميع القرائن، بينما يرى منكرو المجاز أنها لم تستعمل كذلك قط، وإنما تستعمل دائمًا مقيدة بما يوضح معناها.

ومنكرو المجاز وعلى رأسهم ابن تيمية وتلميذه ابن القيم لا ينكرون التعدد الدلالى، فهو واقع لغوى يتفق الجميع على وجوده، ولكنهم ينكرون تفسيره على أن

إحدى الدلالات حقيقية أصلية سابقة، والدلالات الأخرى مجازات عنها. ويقدمون للتعدد الدلالى فى المفردات والأساليب تفسيرًا آخر، هو أن الكلمة أو الصيغة التى تأخذ دلالات سياقية متنوعة موضوعة للدلالة على القدر المشترك بين هذه الدلالات على سبيل التواطؤ، دون أن تكون حقيقية فى دلالة بعينها من هذه الدلالات، تمامًا كما يوضع الاسم العام إزاء القدر المشترك بين مسمياته.يقول ابن تيمية:"اللفظ إذا استعمل فى معنيين فصاعدًا، فإما أن يجعل حقيقة فى أحدهما مجازًا فى الآخر، أو حقيقة فيما يختص به كل منهما، فيكون مشتركًا اشتراكًا لفظيًا، أو حقيقة فى القدر المشترك بينهما، وهى الأسماء المتواطئة. وهى الأسماء العامة كلها.وعلى الأول يلزم المجاز، وعلى الثانى يلزم الاشتراك، وكلاهما خلاف الأصل ؛ فوجب أن يجعل من المتواطئة، وبهذا يعرف عموم الأسماء كلها"(١٢).

وافتراض أن الوضع مرتبط بالقدر المشترك بين الدلالات ينفى فكرة المجاز من أساسها، لكنه لا يطرد على نحو دائم، ففى أحيان كثيرة لا نستطيع تحديد ذلك القدر المشترك بين الدلالات ؛ حيث يفترض هذا التفسير حتمية وجود علاقة بين المعانى المتعددة للكلمة أو الأسلوب، وهو ما قد يتخلف وقوعه.ففى صيغة الأمر – على سبيل المثال – قد نجد هذا القدر المشترك بين دلالات: الوجوب والندب، والالتماس، والإرشاد، والدعاء، وهو مطلق الطلب.فجميع هذه الدلالات دلالات طلبية، قد يكون الطلب فيها على سبيل الوجوب، أو على سبيل الندب، أو الرجاء.ويمكن أن نجد – كما رأى المرتضى (٩) – قدرًا مشتركًا بين هذه الدلالات الطلبية والإباحة، هو مطلق الإذن بالفعل،لكن هذا القدر المشترك غير موجود مع دلالات من قبيل: التعجب والتحدى، والإخبار، والإهانة .. وكلها دلالات استعمالية تؤديها الصيغة فى بعض سياقاتها.وحينئذ سيكون الأولى عند منكرى المجاز أن الصيغة موضوعة لهذه الدلالات على سبيل الاشتراك، فهم لا ينكرون الاشتراك، وإن قالوا بندرته؛ ذلك أن الذهاب إليه يستند إلى الاستعمال لا إلى المقارنة بدلالة لا يمكن إثبات أنها الحقيقة؛ إذ لا يمكن إثبات أنها الدلالة الأسبق التى تواضع عليها العرب.

والاشتراك اللفظى لا يستلزم وجود علاقة بين الدلالات، وإنما يعد بمثابة وضع جديد، كما نجد فى دلالة (المشترى) على اسم الفاعل"من اشترى"، وعلى الكوكب المعروف.وبهذا التفسير تكون صيغة الأمر مشتركة بين: الطلب، والإباحة، والتهديد، والتعجب، والإخبار ... ويتحدد معناها السياقى وفقًا للقرائن الحالية والمقالية، وهى قرائن لا يخلو الاستعمال من وجودها، فكما يقول ابن تيمية:"ليس فى الكلام فعل ولا اسم ولا حرف مطلق من جميع القرائن اللفظية، وإنما هو مقيد بما يدل على معناه"[١٣] ومن ثم فإن قول مثبتى المجاز: إن الدلالة الحقيقية هى دلالة الكلمة المطلقة قبل استعمالها لا يصح ؛ إذ لم تستعمل كلمة من الكلمات ولا صيغة من الصيغ إلا مقيدة.فإن أرادوا أن الدلالة الحقيقية هى دلالة الكلمة فى وجود بعض القرائن دون بعض"لزمهم الفصل بين القرائن التى يكون اللفظ معها حقيقة، وتلك التى يكون معها مجازًا"[١٤].

ويكرر ابن القيم هذه المعانى فى غير موضع،يقول على سبيل المثال:"تجرد اللفظ عن جميع القرائن الدالة على مراد المتكلم ممتنع فى الخارج، وإنما يقدره الذهن ويفرضه، وإلا فلا يمكن استعماله إلا مقيدًا بالمسند، والمسند إليه، ومتعلقاتهما، وأحوالهما الدالة على مراد المتكلم.فإن كان كل مقيد مجازًا استحال أن يكون فى الخارج حقيقة، وإن كان بعض المقيدات مجازًا وبعضها حقيقة، فلا بد من ضابط للقيود التى تجعل اللفظ مجازًا والقيود التى تخرجه عن حقيقته. ولن يجد مدعو المجاز إلى ضابط مستقيم سبيلاً البتة، فمن كان لديه شىء فليذكره"[١٥].

وأحسب أن فكرة ربط دلالات الطلب بشروط مقامية معينة، أو بعناصر دلالية تميز كل دلالة عن غيرها – تمثل هذا الضابط الذى يطالب ابن القيم به، بيد أن هذا لا يعنى أن هذه الفكرة تحسم الخلاف بين مثبتى المجاز ومنكريه، منتصرة للمثبتين؛ ذلك أن الفكرة قابلة للصياغة وفق افتراض المجاز وافتراض الاشتراك.فمن يفترض وقوع التحويل الدلالى فى دلالات الصيغ، يرى أن الدلالة الحقيقية مشروطة بوجود مجموعة من العناصر الدلالية، تنتقل إذا تم تجاوز أى منها، وتصبح

وظيفة دراسة هذه العناصر تحديد الدلالات المجازية المتصلة بتجاوز كل عنصر على حدة، بحيث نستطيع توليد الدلالة المجازية بمجرد التوصل إلى العنصر الذى تخلف.

أما من يرى أن هذه الصيغ تدل على معانيها السياقية جميعًا على سبيل الاشتراك، فإنه يرى أن جميع هذه الدلالات دلالات حقيقية، ولكل منها مجموعة من القرائن المرتبطة بها، فإذا وجدت هذه القرائن فى السياق عرف المعنى المراد، وهنا تصبح وظيفة دراسة العناصر الدلالية لأساليب الطلب تحديد العناصر المتصلة بكل دلالة من هذه الدلالات.

وعلى هذا فهذه الدراسة لا تنفى هذا الخلاف الذى اختلف القدماء والمحدثون جميعًا حول توصيفه: هل هو خلاف لفظى أو جوهرى [١٦] كما لا تعنى بالترجيح بين أطرافه ؛ إذ تقدم تفسيرا للظاهرة، يتجاوزه، ولا يتعارض تعارضا جوهريا مع أى من أطرافه.

وسوف تعرض الصفحات التالية للعناصر الدلالية المكونة للدلالة الحقيقية لصيغة الأمر، والممثلة لشروط إجراء الأمر على حقيقته، معتبرة أن دلالته الحقيقية هى **الوجوب** كما يرى جمهور الأصوليين والبلاغيين، ثم تحدد كيفية تولد الدلالات المجازية، عن طريق دراسة العلاقة بين هذه العناصر والتحويلات التى رصدها البحث لصيغة الأمر فى نصوص صحيح البخارى.

١ – العناصر المكونة لدلالة الأمر .

أ – عنصر العلو.

العنصر الأول من العناصر المكونة للدلالة الحقيقية لصيغة الأمر هو عنصر"العلو"والمقصود بالعلو أن تكون مكانة الآمر أعلى من مكانة المأمور، كمكانة الخالق بالنسبة للمخلوق، والسيد بالنسبة لخادمه، والأستاذ بالنسبة لتلميذه.

والأمر لا يكون للوجوب إلا إذا كان الآمر أعلى عند المأمور، بيد أنه قد يكون للإيجاب وإن لم يكن كذلك.فشرط الإيجاب هو أن يكون الآمر قاصدًا للإلزام عازمًا عليه، لكن إلزامه هذا لا يلزم المخاطب إذا لم يكن عاليًا عنده، وإلا لكان أمر الملتمس واجبًا كما يقول الجزرى ؛"فالسائل موجب بسؤاله لأنه لا يُجَوِّزُ ترك حاجته، وإلا لما كان سائلاً لها، ولكنه لا يلزم من كونه موجبًا أن تجب إجابته، فلا يلزم من إيجابه الوجوب.واعلم أن الخلاف فى صيغة"افعل"هل هى للوجوب أم لا؟ جار فيها بحسب اللغة وبحسب الشرع، فمعنى الوجوب بحسب اللغة أن الواضع وضعها لطلب لا يجوز الطالب تركه، ولكنه لا يلزم من كونها كذلك أن نقوم بما يوجبه"[١٧] ومن هنا فإن الإيجاب – كما يرى الغزالى – يتصور من الولد لأبيه، والعبد لسيده،"وإن لم تجب عليهما الطاعة، فليس من ضرورة كل أمر أن يكون واجب الطاعة"[١٨] وعلى هذا فالعلو شرط فى دلالة الوجوب لا فى الإيجاب، أو بعبارة أخرى شرط فى وجوب التنفيذ على المأمور، لا فى كون الآمر ملزمًا.

ولأهمية عنصر المكانة فى تحديد دلالة صيغة الأمر أدخله، عدد كبير من الأصوليين فى تعريف الأمر، فقد"قيل فى حده: إنه طلب الفعل واقتضاؤه على غير وجه المسألة، وممن دون الآمر فى الدرجة، احترازًا من قوله:{اللهم اغفر لى}[١٩]فهو للدعاء، والفارق بين السؤال والأمر هو الرتبة كما يقول أبو هاشم الجبائى [٢٠]وقد"ذهب البلخى وأكثر المعتزلة إلى أن الأمر: هو قول القائل لمن دونه: افعل أو ما يقوم مقامها"[٢١] ولم يخالف أحد من المعتزلة – كما يذكر الشوكانى – فى اعتبار العلو فى حد الأمر غير أبى الحسين، بينما"وافقهم أبو إسحق الشيرازى، وابن الصباغ، وابن السمعانى من الشافعية"[٢٢].

ونظرًا للارتباط بين الأمر والعلو يمكن فى بعض السياقات معرفة الآمر،وإن لم يذكر فى الكلام، يقول ابن حجر:"قوله صلى الله عليه وسلم، أُمِرْت: أى أمرنى الله ؛ لأنه لا آمر لرسول الله صلى الله عليه وسلم إلا الله أ وقياسه فى الصحابى إذا قال: أمرت، فالمعنى أمرنى رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولا يحتمل أمرنى صحابى

آخر ؛ لأنهم من حيث إنهم مجتهدون لا يحتجون بأمر مجتهد آخر ... والحاصل أن من اشتهر بطاعة رئيس إذا قال ذلك، فهم منه أن الأمر له هو ذلك الرئيس"[٢٣].

ويسهم عنصر العلو فى تحديد عدد من دلالات صيغة الأمر، نحو دلالات: الالتماس، والدعاء والاقتراح، والتكوين والتسخير.فالالتماس"هو قولك لمن يساويك رتبة افعل بدون استعلاء"[٢٤] والدعاء"يكون من الأدنى إلى الأعلى"[٢٥]، ويعود الفرق بين دلالتى النصح والاقتراح [المشورة] إلى عنصر المكانة، فالنصح إذا توجه للأعلى مكانة كان مشورة واقتراحًا، ذلك أن الأصل فى الذى يشير على كبير كما يقول ابن حجر"أن يورده بصيغة العرض لا الجزم". [٢٦] فإن استخدم صيغة الجزم [افعل] فإنما يستخدمها مجازًا عن العرض والمشورة، كما فى قول عمر للرسول صلى الله عليه وسلم عن حلة عطارد: (ابتع هذه الحلة تلبسها يوم الجمعة) [٢٧]، فدلالة الأمر هنا هى العرض والاقتراح، ولذا جاء الحديث فى رواية أخرى: (لو اشترتها تلبسها يوم الجمعة)[٢٨]،بصيغة العرض.

ب – الاستعلاء.

الاستعلاء – كما يقول الدسوقى -:"عد الآمر نفسه عاليًا بإظهار حالة العالى، وذلك بأن يكون كلامه على جهة الغلظة والقوة، لا على جهة التواضع والانخفاض.فسمى ميله فى كلامه إلى العلو طلبًا له، سواء كان عاليًا فى نفسه أو لا"[٢٩] .ويعنى هذا أن الاستعلاء"لا يستلزم العلو فيجوز أن يتحقق من المساوى بل من الأدنى أيضا"[٣٠].

والاستعلاء بهذا المعنى عنصر مقامى، يتصل بهيئة النطق وطبيعة الأداء الصوتى للآمر، **ومن ثم فهو عنصر مفقود فى النصوص المكتوبة، لا يُسْتَدَلُ به فى تحليلها**، بل إننا نحتاج إلى الاستدلال عليه، رغم أنه أهم العناصر التى اعتمدوا عليها فى حدهم للأمر.ويؤدى عنصر المكانة دورًا مهما فى الاستدلال على الاستعلاء، وإن كان لا يلازمه على نحو دائم.

ويشترك العنصران :[العلو والاستعلاء] فى تحديد دلالات :الوجوب، والدعاء،

والالتماس قال فى مواهب الفتاح:"الدعاء هو الطلب على وجه التضرع والخضوع، وذلك نحو قولك: رب اغفر لى.ويكون من الأدنى إلى الأعلى.فلو قال العبد لسيده على وجه الغلظة: أعتقنى، كان أمرًا.ولذلك يعد الأمر من العبد سوء أدب، لأن الأمر لا يكون إلا مع استعلاء كما سبق .... والالتماس كقولك لمن يساويك رتبة: افعل كذا بدون الاستعلاء المعتبر فى الأمر، وبدون التضرع المعتبر فى الدعاء.ولا يرد أن المساواة تنافى الاستعلاء، لأنا نقول المنافى للمساواة هو العلو لا الاستعلاء، فإن الاستعلاء كما تقدم هو عد الآمر نفسه عاليًا، بكون الطلب الصادر منه على وجه الغلظة كما هو شأن العلى.وهذا المعنى: أعنى جعل الآمر نفسه عاليًا فى أمره يصح من المساوى بل يصح من الأدنى، فإن دعاوى النفس أكثر من أن تحصى .... **وظاهر ما تقرر أن مناط الأمرية فى الطلب هو الاستعلاء، ولو من الأدنى، ومناط الدعاء فيه التضرع والخضوع ولو من الأعلى ... كالسيد مع عبده ... ومناط الالتماس فيه التساوى مع نفى التضرع والاستعلاء**، لكن ذكر فى المطول أن الالتماس يكون معه تضرع وتخضع لا يبلغ إلى حده فى الدعاء".[٣١]

وما ذكره صاحب المطول من أن الالتماس قد يكون معه تخضع سببه أن عنصر العلو ليس حاسمًا بمفرده فى دلالة الالتماس، كما ذكر القزوينى والسبكى والدسوقى وابن يعقوب[٣٢]، ذلك أن الالتماس قد يصدر من الأعلى إذا كان صاحب المصلحة.واعتبار عنصر المصلحة يفسر وجود التخضع وإن بدرجة أقل فى دلالة الالتماس. أما دلالة الدعاء فترتبط فى تطبيقاتهم بكون الخطاب موجهًا إلى الرحمن سبحانه، فإن كان المخاطب غيره استخدموا مصطلح الرجاء أو الالتماس، وعلى هذا فعنصر العلو هو الأهم فى دلالة الدعاء حيث يشاركه الالتماس فى وجود التخضع وإن بدرجة أقل.

وحصيلة ما سبق أن الاستعلاء يشترط فحسب فى دلالتين :الأولى: الوجوب ،إذا اجتمع مع العلو،نحو قوله صلى الله عليه وسلم :(سدوا عنى كل خوخة فى هذا المسجد غير خوخة أبى بكر)[٣٣] ،وقوله لعائشة رضى الله عنها وقد وقف على باب حجرتها مغضبًا ولم يدخل:(أميطى عنا قرامك هذا) [٣٤] .**والثانية: الإيجاب**، إذا

فارق العلو،نحو قول الأعرابى لرسول الله صلى عليه وسلم: (أعطنى من مال الله الذى عندك، فإنه ليس مالك ولا مال أبيك)[٣٥]. فواضح أن النطق بالأمر كان على سبيل الغلظة والقوة، كما ذكروا فى حد الاستعلاء، ومن هنا فالمتكلم يقصد الإلزام،وإن لم يلزم من إيجابه الوجوب. نتخلف عنصر المكانة.

ويتخلف عنصر الاستعلاء فى دلالات النصح، نحو قوله صلى الله عليه وسلم لسعد: (أمسك عليك بعض مالك فهو خير لك) [٣٦]، والاقتراح نحو قول عمر للنبى صلى الله عليه وسلم: (أمر القعقاع بن عمرو)[٣٧]. بينما ينعكس عنصر الاستعلاء كما سبق فى الدعاء، نحو (اللهم باعد بينى وبين خطاياى كما باعدت بين المشرق والمغرب) [٣٨] والالتماس، نحو قول الصحابى:(أسهم لى يا رسول الله)[٣٩] و(اكتب لى يا رسول الله)[٤٠].

جـ - عنصر الإمكان.

المقصود بعنصر الإمكان أن يكون القيام بالفعل المأمور به فى قدرة المخاطب.وقد صرح السكاكى بذلك حين ذكر أن الطلب نوعان:"نوع لا يستدعى فى مطلوبه إمكان الحصول، ..... ونوع يستدعى فيه إمكان الحصول"[٤١] والأمر من هذا النوع الأخير.وقد ذكر السكاكى كذلك أن تخلف عنصر الإمكان يؤدى إلى انتقال الدلالة إلى غير الطلب.فوجوده شرط من شروط الإجراء على الأصل، و"متى امتنع إجراء هذه الأبواب على الأصل، تولد منها ما ناسب المقام ... كما إذا قلت لمن يدعى أمرًا ليس فى وسعه: افعله، امتنع أن يكون المطلوب بالأمر حصول ذلك الأمر فى الخارج، بحكمك عليه بامتناعه، وتوجه إلى مطلوب ممكن الحصول مثل بيان عجزه وتولد التعجيز والتحدى"[٤٢] ومن هنا حمل شراح الحديث قوله صلى الله عليه وسلم: (إن أصحاب هذه الصور يعذبون يوم القيامة، ويقال لهم: أحيوا ما خلقتم) [٤٣] على معنى التعجيز، قال الكرمانى:"ظاهره أنه تكليف ما لا يطاق، وليس كذلك، وإنما القصد طول تعذيبه وإظهار عجزه" [٤٤]، وقال ابن حجر:"الحق أنه خطاب تعجيز لا تكليف"[٤٥].

ويفسر الدسوقى تولد دلالة التعجيز بأن"صيغة الأمر تستخدم للتعجيز فى مقام إظهار عجز من يدعى أن فى وسعه وطاقته أن يفعل مثل الأمر الفلانى، لأنه إذا حاول فعله بعد سماع صيغة الأمر، ولم يمكنه فعله، ظهر عجزه حينئذ"[٤٦].

وقد أكد الأصوليون فى غير موضع أن"الطلب مشروط بالاستطاعة"[٤٧] ومن هنا ذكروا أن النهى لا يتناول الأفعال التى جُبِل الإنسان عليها، ولا قدرة له على تغييرها.يقول الخطابى شارحًا قوله صلى الله عليه وسلم :(لا تغضب):"معنى قوله: لا تغضب اجتنب أسباب الغضب، ولا تتعرض لما يجلبه.وأما نفس الغضب فلا يتأتى النهى عنه ؛ لأنه أمر طبيعى لا يزول من الجبلة.وقال غيره: ما كان من قبيل الطبع الحيوانى فلا يدخل فى النهى، لأنه من تكليف المحال ... وقال ابن حبان بعد أن أخرجه: أراد لا تعمل بعد الغضب شيئًا مما نهيت عنه، لا أنه نهاه عن شىء جبل عليه، ولا حيلة له فى دفعه"[٤٨].

وفى شروحهم لأساليب الطلب نماذج كثيرة استدلوا فيها على وجود التحويل الدلالى حيث يتخلف عنصر الإمكان.نحو قول امرئ القيس:

ألا أيها الليل الطويل ألا انجلى

يقول سعد الدين:"ليس الغرض طلب الانجلاء من الليل، إذ ليس فى وسعه"[٤٩] وهو يرى أن الأمر فى قوله تعالى: ﴿ **كُونُوا قِرَدَةً خَاسِئِينَ** ﴾[٥٠] معناه التسخير، وفى قوله تعالى: ﴿ **كُونُوا حِجَارَةً أَوْ حَدِيدًا** ﴾[٥١] معناه الإهانة،"إذ ليس الغرض أن يطلب منهم كونهم قردة أو حجارة، لعدم قدرتهم على ذلك، لكن فى التسخير يحصل الفعل... وفى الإهانة لا يحصل إذ المقصود قلة المبالاة بهم"[٥٢].وهكذا فتخلف عنصر الإمكان يعنى دائمًا أن الأمر ليس على حقيقته.

وأهم الدلالات التحويلية التى ترتبط بعنصر الإمكان دلالات: التكوين، والتسخير، والتعجيز، والتحدى، ويميز عنصر الإرادة بين دلالتى التكوين والتسخير من ناحية، ودلالتى التعجيز والتحدى من ناحية ثانية، على نحو ما ستوضحه الصفحات التالية.أما الفرق بين دلالتى التحدى والتعجيز، فيعود – فيما

أرى – إلى كيفية تخلف عنصر الإمكان فى كل منهما، ففى دلالة التعجيز نحو حديث البخارى: (أحيوا ما خلقتم) [٤٣] يتخلف عنصر الإمكان فى نفس الأمر، ومن ثم فالإمكان غير موجود عند الآمر والمأمور معًا، لكن فى دلالة التحدى يتخلف الإمكان فى رأى الآمر فحسب، بينما يزعم المأمور أن الأمر فى قدرته، ومن هنا تأتى دلالة التحدى، كما فى قوله تعالى: ﴿ فَأْتُوا۟ بِسُورَةٍ مِّن مِّثْلِهِۦ ﴾[٥٣] فإنهم يعتقدون قدرتهم على ذلك، أو يشبه سلوكهم سلوك من يزعم ذلك.

د – عنصر الزمان.

المقصود بعنصر الزمان هو أن يكون المطلوب بالأمر هو القيام بالفعل فى المستقبل، أى بعد وقت التكلم، ومن ثم فالفعل المأمور به ينبغى ألا يكون حاصلاً وقت الطلب قال السكاكى:"الطلب يستدعى مطلوبًا لا محالة، ويستدعى فيما هو مطلوبه ألا يكون حاصلاً وقت الطلب".[٥٤] وعلة ذلك كما يقول سعد الدين: "امتناع طلب الحاصل، فلو استعمل صيغة الطلب لمطلوب حاصل، امتنع إجراؤها على الحقيقة.ويتولد منها ما يناسب المقام"[٥٥] ويفسر ابن يعقوب ذلك بأن الأمر"إنما استدعى مطلوبًا غير حاصل؛ لأن تحصيل الحاصل بالطلب القلبى محال، وأما طلبه بالكلام اللفظى فلا يستحيل إلا إذا أريد به معناه الأصلى؛ ولذلك إذا وردت صيغة الطلب فى الحاصل حملت على ما يناسب المقام، كما فى قوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِىُّ ٱتَّقِ ٱللَّهَ ﴾ [٥٦] حمل على معنى: دم على التقوى، وكذا ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ ﴾[٥٧] أى: داوموا على الإيمان.وإنما قلنا يستحيل بالطلب القلبى، لأنه إن أريد بالطلب الإرادة فلا تتعلق بالواقع، وإن أريد به المحبة والشهوة فلا تبقى الشهوة فى حصول المشتهى بعد حصوله، وإنما تبقى شهوة دوامه"[٥٨].

الأمر إذن لا يجوز أن يتعلق – إذا استخدم بمعناه الحقيقى – بما هو حاصل، فهو – كما يقول ابن القيم – واحد من"عشر حقائق لا تتعلق إلا بمعدوم، كالشرط وجزائه، والنهى، والدعاء، والوعد، والوعيد، والترجى، والتمنى، والإباحة"[٥٩] أما الحاصل أو ما يشبه الحاصل مما يعرف يقينًا أنه حاصل فلا يتعلق به الأمر إلا على

سبيل المجاز، ولذلك لم يُجوِّز بعض شراح الحديث الدعاء بما أخبر الله تعالى أنه واقع.فلا يجوز للداعى أن يقول: اللهم أدخل الأنبياء الجنة، وأدخل إبليس النار، يقول ابن حجر:"وزعم القرافى أنه لا يجوز لأحد أن يقول للمصاب: جعل الله هذه المصيبة كفارة لذنبك، لأن الشارع قد جعلها كفارة.فسؤال التكفير طلب لتحصيل الحاصل، وهو إساءة أدب على الشارع"[٦٠] ولذلك أيضًا استدلوا على أن الخبر يتحول إلى الأمر إذا دخل عليه الشرط فى نحو قوله صلى الله عليه وسلم للمحموم:(طهور إن شاء الله) [٦١] قال ابن حجر:"قوله إن شاء الله يدل على أن قوله: طهور دعاء لا خبر"[٦١]؛ إذ يدل الشرط على الاستقبال.

وتخلف عنصر الاستقبال فى الأمر يخرجه إلى معنيين تحويليين الأول: التشجيع على الفعل، وإظهار الرضا عنه ؛ ومن ثم طلب المداومة والاستمرار عليه، نحو الأمثلة السابقة، ونحو قوله صلى الله عليه وسلم يوم أحد: (يا سعد ارم فداك أبى وأمى) [٦٢].فقد كان رضى الله عنه منهمكا فى الرمى ساعة أن وجه له الأمر.وكذلك ما رواه البخارى من أنه صلى الله عليه وسلم (مر على قوم من أسلم ينتضلون السيوف فقال: ارموا بنى إسماعيل، فإن أباكم كان راميًا) [٦٣] يشجعهم على ذلك ويطلب منهم المداومة والاستمرار، ومن ذلك أيضًا قوله عليه السلام لأسيد بن حضير وقد ذكر له أن الملائكه تنزلت لقراءته للقرآن: (اقرأ فإنها السكينة نزلت للقرآن) [٦٤] قال ابن حجر:"قوله اقرأ يا بن حضير، أى: كان ينبغى أن تستمر على قراءتك، وليس أمرا له بالقراءة فى حالة التحديث، وكأنه استحضر صورة الحال، فصار كأنه حاضر عنده لما رأى ما رأى، فكأنه يقول: استمر على قراءتك لتستمر لك البركة بنزول الملائكة، واستماعها لقراءتك"[٦٥].

وكذلك حديث البخارى أنه صلى الله عليه وسلم (أتى زمزم وهم يسقون ويعملون فيها فقال: اعملوا فإنكم على عمل صالح) [٦٦].وواضح من الجملة الأخيرة أنهم كانوا يعملون، فأمرهم بالعمل أمر بالمداومة عليه، وإظهار للرضا عنه.

والمعنى الثانى الذى ينتقل الأمر إليه إذا تخلف عنصر الزمان هو معنى الخبر،

فالفعل المأمور به إذا كان قد وقع قبل الطلب، ولم يكن المقصود به الاستمرار والتشجيع آل إلى الإخبار،نحو قوله صلى الله عليه وسلم لمن قال له نحرت قبل أن أرمى ؟: (ارم ولا حرج)[٦٧]، ولمن سأله: حلقت قبل أن أذبح ؟: (اذبح ولا حرج)[٦٧] فإن المعنى كما قال ابن هشام: ذبحت ولا حرج،"ورميت ولا حرج، وإلا لكان أمرًا بتجديد الرمى، وليس كذلك"[٦٨] ومن ذلك ما رواه البخارى من أن الشعبى حَدّث بعض أصحابه بحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال له: (خذها بغير شيء، فقد كان الرجل يرحل فيما دونه إلى المدنية)[٦٩] فالمعنى على الإخبار، أى: قد أخذتها بغير شيء، حيث إنه كان – قبل صدور الأمر – قد أخذ الحديث بالفعل.

هـ – عنصر المصلحة.

يؤدى عنصر المصلحة دورًا مهمًا فى تحديد دلالة صيغة الأمر، فالأصل أن الفعل المأمور به يمثل مصلحة بالنسبة للآمر، فإذا تخلف هذا العنصر، بأن كانت الفائدة من الأمر تعود على المأمور، نحو قولنا للسائل: خذ هذا المال، وقوله صلى الله عليه وسلم لجابر: (خذ جملك ولك ثمنه)[٧٠] أو قوله لعلى وقد أخبره أنه بقى من إبل الصدقة جمل :(ضح به أنت)[٧١] أو تخلف عنصر المصلحة بأن كان فى الأمر ضرر يحيق بالآمر فى الظاهر، نحو: ﴿ فَأَجْمِعُوٓاْ أَمْرَكُمْ وَشُرَكَآءَكُمْ ثُمَّ لَا يَكُنْ أَمْرُكُمْ عَلَيْكُمْ غُمَّةً ثُمَّ ٱقْضُوٓاْ إِلَيَّ وَلَا تُنظِرُونِ ﴾[٧٢]. أو قول ابن عمر:"انطلق فاجهد على جهدك"[٧٣] علمنا أن هناك تحويلاً دلاليا، وأن الأمر ليس على حقيقته، مع ملاحظة أن مفهوم المصلحة يختلف باختلاف طبيعة المتكلم وعلاقته بالمخاطب.

وهناك مداخل كثيرة تؤكد اعتبارهم عنصر المصلحة فى تحديد دلالة صيغة الأمر، منها على سبيل المثال تفسيرهم للفرق بين دلالتى الوجوب والندب، ومؤدى هذا التفسير أن صيغة الأمر إذا صدرت مقرونة بنغمة الجزم كانت للوجوب، إلا إذا كان المراد بها مصلحة المأمور فحسب، فإذا كانت هذه المصلحة دينية فهى للندب، وإذا كانت دنيوية فهى للنصح والإرشاد، قال الغزالى:"الواجب والمندوب كل

واحد منهما ينبغى أن يوجد، ويرجح فعله على تركه، وكذا ما أرشد اليه.إلا أن الإرشاد يدل على أنه ينبغى أن يوجد ويرجح فعله على تركه لمصلحته فى الآخرة.هذا إذا فرض من الشارع، وفى حق السيد إذا قال لعبده: افعل أيضًا يقدر ذلك، مع زيادة أمر، هو أن يكون لغرض السيد فقط، وهو غير متصور فى حق الله تعالى ؛ فإن الله غنى عن العالمين"[٧٤].

وواضح أن الغزالى يفرق بين مفهوم المصلحة بالنسبة للإنسان، وبالنسبة لرب العالمين سبحانه وتعالى، إذ تعود المصلحة من أوامره تعالى على الإنسان دائمًا، ﴿ وَمَن تَزَكَّىٰ فَإِنَّمَا يَتَزَكَّىٰ لِنَفْسِهِۦ ﴾[٧٥]، ومع ذلك فإن عنصر المصلحة يُتَصَوَّرُ كذلك فى أوامره سبحانه، على النحو الذى أوضحه الشاطبى، حين قسم المأمورات إلى قسمين: ما فيه حظ عاجل للإنسان، ويتمثل فى الأوامر المتصلة برغباته وحاجاته العاجلة.وما كان حظه فيه آجلاً، ويتمثل فى الأوامر التى تهدف إلى تهذيب نفسه، أو التى تهدف إلى إفادة الآخرين.فالقسم الأول يمكن أن نقول فيه إنه لمصلحة الإنسان، كالأمر بالزواج والأكل، أما القسم الثانى فهو حق لله بوصفه أولى بالإنسان من نفسه ـ وأعرف بمصالحه الحقيقية منه، ومن ذلك أمره بالصلاة، والزكاة، وصلة الرحم، وأداء حق الجار .قال أبو إسحق :"قد تحصل أن الضروريات ضربان: أحدهما ما كان للمكلف فيه حظ عاجل مقصود لمصالح نفسه وعياله، والثانى ما ليس فيه حظ عاجل مقصود له ..... فأما الأول فلما كان للإنسان فيه حظ عاجل، وباعث من نفسه يستدعيه، بحيث يحمله قهرًا على ذلك لم يؤكد عليه الطلب بالنسبة إلى نفسه، بل جعل الاحتراف والتكسب والنكاح على الجملة مطلوبًا طلب الندب لا طلب الوجوب، بل كثيرًا ما يأتى فى معرض الإباحة، كقوله تعالى: **﴿ وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلْبَيْعَ ﴾**[٧٦]، فهذا من الشارع كالحوالة على ما فى الجبلة من الداعى الباعث على الاكتساب، حتى إذا لم يكن فيه حظ أو جهة نازع طبيعى، أوجبه الشرع عينًا أو كفاية"[٧٧].

ومع ذلك فتأكيدًا لخصوصية مفهوم المصلحة، ولكون الرحمن أولى بالإنسان من

نفسه، لم يقبل الشاطبى أن تكون هذه التفرقة مطردة. على نحو قد يفضى إلى أن يهلك الإنسان نفسه، فليس للإنسان أن يمتنع عن الأكل تمامًا بحجة أن الأمر به إنما جاء على سبيل الإباحة المخيرة بين الفعل والترك، ومن هنا يستحدث الشاطبى قسمًا آخر من المأمورات يكون مندوبًا أو مباحًا فى آحاده بيد أنه لا يجوز تركه جملة [٧٨].

وهكذا يمكن أن نلتمس عنصر المصلحة فى أوامره تعالى فما فيه حظ عاجل للإنسان نقول إن الأمر فيه فى مصلحة المخاطب. فيكون الأمر به للندب أو للنصح أو للإباحة،وما ليس فيه حظ عاجل للإنسان نقول إنه حق لله، وقد صرح ابن حجر بأهمية هذه التفرقة فى غير موضع من فتح البارى [٧٩].

ويمكن أن نتصور شبهًا بين المفهوم السابق للمصلحة فى أوامره تعالى للإنسان، وبين أوامر الأب لابنه، أو الأستاذ لتلميذه المحبب لديه.بيد أنه فى كل الحالات فإن عنصر المصلحة رغم اختلاف مفهومه يؤدى دورًا فى تحديد دلالة الأمر.

ومما يؤكد اعتبارهم عنصر المصلحة فى تحديد دلالة صيغة (افعل) وما يشبهها من صيغ الأمر، أنه كان الموجه الأساسى لصرف دلالة الأمر إلى الندب فى عدد كبير من النصوص، نحو قوله صلى الله عليه وسلم لعمر: (إذا جاءك من هذا المال شىء – وأنت غير مشرف، ولا سائل – فخذه، ومالا فلا تتبعه نفسك) [٨٠]، فقد ذكر الطبرى أنهم أجمعوا على أنه أمر ندب [٨٠]، وكذلك قوله عليه السلام: (خمروا الآنية وأغلقوا الأبواب وأطفئوا المصابيح..) [٨١] قال القرطبى:"جميع أوامر هذا الباب من باب الإرشاد إلى المصلحة، ويحتمل أن تكون للندب"[٨١]"وجزم النووى بأنه للإرشاد لكونه لمصلحة دنيوية، وتعقب بأنه قد يفضى لمصلحة دينية وهى حفظ النفس المحرم قتلها – وقال ابن دقيق العيد: هذه الأوامر لم يحملها الأكثر على الوجوب، ويلزم أهل الظاهر حملها عليه"[٨٢]؛ وذلك أن من أصول أهل الظاهر حمل الأمر على الوجوب ما لم يقم دليل على غير ذلك.ومن ذلك أيضًا قول ابن العربى فى تفسير قوله تعالى: ﴿ **وَأَشْهِدُوٓاْ إِذَا تَبَايَعْتُمْ** ﴾[٨٣]:"الظاهر الصحيح أن الإشهاد ليس واجبًا، وإنما الأمر به أمر إرشاد للتوثق والمصلحة"[٨٤] وقول ابن

حجر فى شرحه لحديث البخارى: (إذا استأذن أحدكم ثلاثًا فلم يؤذن له فليرجع)[٨٥]"تجوز الزيادة مطلقًا بناء على أن الأمر بالرجوع بعد الثلاث للإباحة والتخفيف عن المستأذن، فمن استأذن أكثر فلا حرج عليه"[٨٥] وقد جعل الآمدى ذلك قانوناً عامًا فقد ذكر أنه:"إذا ثبت أن صيغة افعل ظاهرة فى الطلب والاقتضاء، فالفعل المطلوب لا بد أن يكون فعله راجحًا على تركه ' فإن كان ممتنع الترك كان واجبًا، وإن لم يكن ممتنع الترك فإما أن يكون ترجحه لمصلحة أخروية فهو المندوب، وإما لمصلحة دنيوية فهو الإرشاد"[٨٦] **وقد أدخل المعتزلة عنصر المصلحة صراحة فى حدهم للندب** [٨٧].

والحق أن الأمر لا يستدل على كونه لمصلحة المأمور بكونه للندب أو الإرشاد وإنما نعرف أنه للندب أو الإرشاد بكونه فى مصلحة المأمور.واللافت للنظر أنهم حملوا – فيما أزعم – بعض الأوامر على الندب رغم وجود قرائن الوجوب، نظرًا لكون المأمور به يمثل مصلحة للمخاطب، نحو قوله صلى الله عليه وسلم وقد رأى أعرابيًا مجهدًا يسوق بدنة: (اركبها، فقال: إنها بدنة، فقال: اركبها قال: إنها بدنة، قال: اركبها ويلك، فى الثالثة) [٨٨]، ووقع فى رواية همام عند مسلم: (ويلك اركبها، ويلك اركبها)[٨٩] فقد حمل كثير من الشراح الأمر على الندب رغم التكرار، وهو علامة على الإصرار والوجوب، ورغم الزجر الشديد وهو من أهم علامات الوجوب، قال ابن حجر:"والأمر هنا وإن قلنا: إنه للإرشاد، لكنه استحق الذم بتوقفه عن امتثال الأمر ... وفى الحديث أن الكبير إذا رأى مصلحة للصغير لا يأنف عن إرشاده"[٩٠] ويبدو لى أنه لن يبتعد عن الصواب من قال إن الأمر هنا للوجوب، إذ لا يستحق الزجر والتعنيف من خالف المندوب، وتكون العلة الحقيقية للأمر هى ما أشار إليه القرطبى، من احتمال"أن يكون فهم عنه أنه يترك ركوبها على عادة الجاهلية فى السائبة وغيرها، فزجره عن ذلك"[٩٠].

واعتبار عنصر المصلحة كان وراء قاعدتهم :إن أمرالمستأذن للإباحة، نحو قوله صلى الله عليه وسلم لسبيعة وقد أرادت أن تتزوج :(انكحى)[٩١] وقد ورد الحديث

فى رواية أخرى (فجاءت النبى صلى الله عليه وسلم فاستأذنته أن تنكح فأذن لها)[٩١] وكذلك قوله لهند، وقد قالت له: (إن أبا سفيان رجل مسِّيك فهل على حرج أن أطعم من الذى له عيالنا؟ قال: خذى وولدك بالمعروف) [٩٢] ولذلك فقد أبى الجمهور أن يحمل الأمر على الوجوب فى قوله صلى الله عليه وسلم وقد سألته أمرأة أتحج عن أبيها ؟: (حجى عنه، أرأيت لو كان على أبيك دين أكنت قاضيته ؟ قالت: نعم، قال: فدين الله أحق أن يقضى) [٩٣]، حيث دفع تشبيه النبى قضاء الحج بقضاء الدين بعضهم إلى افتراض الوجوب.قال ابن العربى:"وقد قال بهذا الحديث جماعة من المتقدمين، واختاره الشافعى من المتأخرين، وأبى ذلك الحنفية والمالكية، وهم فيه أعدل قضية .... فإنه رأى من المرأة انفعالاً بينا، وطواعية ظاهرة، ورغبة صادقة فى بر أبيها، وتأسفت أن تفوته بركة الحج، ويكون عن ثواب هذه الفريضة بمعزل، وطاعت بأن تحج عنه، فأذن لها النبى فيه"[٩٤].

وتشترك مع دلالة الوجوب فى ارتباط المصلحة بالأمر دلالتا: الدعاء والالتماس. ويفرق بين هذه الدلالات عنصرا: العلو، والاستعلاء. ففى الوجوب كما سبق يجتمع العنصران، وفى الدعاء ينعكسان معًا، فيكون المأمور هو الأعلى مكانة، وتكون نغمة الطلب استعطافًا لا استعلاء، أما دلالة الالتماس فتكون من الأدنى أو المساوى، ويتخلف الاستعلاء.

وترتبط المصلحة بالمأمور فى دلالات :الإرشاد، والاقتراح والإكرام، والإباحة.وهى الدلالات التى يشير تخلف عنصر المصلحة إلى أن صيغة الأمر قد تحولت للدلالة على إحداها، وتنماز هذه الدلالات كذلك عن طريق عنصرى العلو والاستعلاء.

ففى دلالة الاقتراح يكون المأمور أعلى مكانة، رغم أنه صاحب المصلحة فى الأمر.وهذا العلو لمكانته هو الذى منع من أن تكون الدلالة هى الإرشاد، ذلك أن الأصل فى تقديم النصح للكبير – كما نقلت آنفًا عن ابن حجر – أن يكون بصيغة العرض، لا صيغة الأمر، فإن جاء بصيغة الأمر كان مجازًا عن العرض أو المشورة والاقتراح.

أما دلالتا الإرشاد والإكرام فالمصلحة فيهما مرتبطة بالمأمور.والآمر فيهما أعلى مكانة، وإنما يعود الفرق بينهما إلى عنصر التفويض.

و – عنصر التفويض.

المقصود بعنصر التفويض أن يكون تنفيذ الأمر موكولاً إلى المأمور، وكون التفويض شرطًا من شروط إجراء الأمر على حقيقته يعنى أن الأصل فى الأمر أن يقع القيام بالفعل المأمور به على عاتق المأمور، وهذا المعنى هو ما يجعل الأمر تكليفًا. فإذا ما تخلف ذلك كانت دلالة الأمر دلالة مجازية.

ويتخلف عنصر التفويض تخلفًا تامًّا فى دلالتى: التكوين، نحو قوله تعالى: ﴿ **وَقِيلَ يَٰٓأَرۡضُ ٱبۡلَعِي مَآءَكِ وَيَٰسَمَآءُ أَقۡلِعِي** ﴾[٩٥]، والتسخير نحو: ﴿ **فَٱخۡرُجۡ مِنۡهَا فَإِنَّكَ رَجِيمٞ** ﴾[٩٦]. والفارق بينهما أن التكوين أعم من التسخير، ففى الأخير إشارة إلى أن فى تنفيذ الأمر إضرارًا بالمأمور وإهانة له.

أما فى دلالة الإكرام فإن التفويض يتخلف تخلفًا جزئيًا، وهذا هو ما يفرق بينها وبين دلالة الإرشاد، رغم اشتراكهما فى علو مكانة الآمر ،وارتباط المصلحة بالمأمور، ففى دلالة الإكرام يكون للآمردور فى تنفيذ الفعل، وذلك بإتاحة المفعول به، ومن ثم ينتفى التكليف وما يرتبط به من المشقة بالنسبة للمأمور، كما نجد فى قوله عز وجل: ﴿ **كُلُواْ مِن طَيِّبَٰتِ مَا رَزَقۡنَٰكُمۡ** ﴾[٩٧]، وقول النبى لرجل أعطاه النبى صلى الله عليه وسلم وسقا من التمر: (أطعمة أهلك)[٩٨] وقوله لأبى هريرة وقد أعطاه عليه السلام لبنًا ليشرب منه على ظمأ شديد فشرب: (عد يا أبا هريرة) [٩٩] وقوله لجابر وقد اشترى منه جملاً: (خذ جملك ولك ثمنه) [١٠٠].

ز – عنصر الإرادة .

اختلف الأصوليون حول اشتراط الإرادة لتدل صيغة: (افعل) على الأمر، فقد أدخل المعتزلة الإرادة فى حد الأمر،"فمنهم من قال الأمر: صيغة"افعل"بشرط إرادات ثلاث: إرادة إحداث الصيغة، وإرادة الدلالة بها على الأمر، وإرادة

الامتثال. فإرادة إحداث الصيغة احترازًا عن النائم، إذا وجدت هذه الصيغة منه، وإرادة الدلالة بها على الأمر، احترازًا عما إذا أريد بها التهديد، أو ما سواه من المحامل، وإرادة الامتثال احترازا عن الرسول الحاكى المبلغ، فإنه وإن أراد إحداث الصيغة، والدلالة بها على الأمر، فقد لا يريد بها الامتثال له"[١٠١] ومنهم من قال"تكفى إرادة واحدة هى إرادة المأمور به"[١٠٢].

وكانت أهم حجج الرافضين لاشتراط الإرادة أنه"إذا ثبت أن الأمر يرجع إلى الإرادة، لزم اقتران الأمر والإرادة فى حق الله تعالى، حتى لا تكون المعاصى الواقعة إلا مأمورًا بها مرادة ؛ إذ الكائنات كلها مرادة، أو ينكر وقوعها بإرادة الله، فيقال إنها خلاف إرادته، وهو شنيع ؛ إذ يؤدى أن يكون ما جرى فى ملكه على خلاف ما أراد أكثر مما جرى على وفق إرادته، وهى الطاعات، وذلك أيضًا منكر .فما المخلص من هذه الورطة ؟ قلت[= الغزالى]:**هذه الضرورة التى دعت الأصحاب إلى تمييز الأمر عن الإرادة**"[١٠٢].

والحجة الثانية هى أن الأمر قد يثبت بينما تتخلف الإرادة، مثال ذلك:"إذا ضرب إنسان عبده، ولامه الناس على ضربه، فقال :إننى ضربته لأنى آمره ويخالفنى. ثم قال لعبده: قم، ومراده أن يمهد لعذره بأن يظهر مخالفة العبد له، فهو قد أمره بالقيام، ولا يريد قيامه ؛ لأنه لا يريد ما يخالف ما ادعاه من مخالفة العبد له"[١٠٣].

والحق أن هذا الإشكال وارد أيضًا – كما ذكر الآمدى – على ما استقر عليه المتأخرون فى تعريف الأمر، من أنه: طلب القيام بالفعل على جهة الاستعلاء،"من جهة أن السيد آمر أيضًا فى مثل هذه الصورة لعبده، مع علمنا بأنه يستحيل منه طلب الفعل من عبده.وعند ذلك فما هو جواب أصحابنا فى تفسير الأمر بالطلب، يكون جوابًا للخصم فى تفسيره بالإرادة"[١٠٤]

بيد أنه لم يذكر جوابًا للإشكال، رغم تصحيحه لتعريف الأمر بأنه طلب الفعل على جهة الاستعلاء.وفى تقديرى أن الجواب هو أن مثل هذا المثال لا يرد على اشتراط الإرادة أو الطلب، وجعل أحدهما مناط الأمرية فى صيغة (افعل) ؛ ذلك أن

الفهم يرتبط بما يعتقده المخاطب قصدًا للمتكلم، لا بما ينويه الأخير، فالدلالة هنا إضافية ترتبط بالمأمور، والمسألة أشبه بتعمية النية فى اليمين، وقد قرر النبى صلى الله عليه وسلم أن اليمين تنعقد على ما يفهمه السامع، لا ما يضمره الحالف فى نفسه، ويعميه على من يحلف له، فقال عليه السلام: (يمنيك على ما يصدقك به صاحبك) [١٠٥].

أما الإشكال الأول فقد ذكر الشوكانى أنه"لا يلزم من حد الأمر بإرادة الفعل، لأنه من المعتزلة، والإرادة عندهم بالنسبة إليه سبحانه وتعالى: ميل يتبع اعتقاد النفع أو دفع الضرر"[١٠٦] أى أن مفهوم الإرادة يختلف عندما يتعلق به سبحانه وتعالى، فتعنى إرادة الأمر: حبه أو الرضا عنه، ومثل هذا المعنى لا يرد عليه الإشكال المذكور، قال تعالى: ﴿ إِن تَكْفُرُوا۟ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَنِىٌّ عَنكُمْ ۖ وَلَا يَرْضَىٰ لِعِبَادِهِ ٱلْكُفْرَ ﴾[١٠٧] وقال: ﴿ لَّا يُحِبُّ ٱللَّهُ ٱلْجَهْرَ بِٱلسُّوٓءِ مِنَ ٱلْقَوْلِ ﴾[١٠٨] وقد سبق أن مفهوم المصلحة يختلف حينما يكون متعلقًا به تعالى، وكذلك مفهوم الاستعلاء، فالاستعلاء عندهم: عد الآمر نفسه عاليًا، بأن يكون طلبه على سبيل الغلظة، ولا يتصور ذلك فى حق العلى الأعلى جل شأنه وتقدست أسماؤه، وإنما يعنى الأمر الواجب منه تعالى: طلب الفعل طلبًا جازمًا، كما هو تعريف الأمر عند ابن رشد [١٠٩]،أو طلب الفعل عزيمة، إذا استخدمنا مصطلح الصحابة الذى ميزوا به معنى الندب عن معنى الوجوب، قالت أم عطية رضى الله عنها: (نهينا عن اتباع الجنائز ولم يعزم علينا)[١١٠] وقالت عائشة عن الأمر بعدم استبقاء لحوم الأضاحى بعد ثلاث: (أراد أن يُطعم الغنىُّ الفقيرَ وليست بعزيمة)[١١١].

وبهذه الدلالة لمصطلح الإرادة لا يكون هناك فرق كبير بين الإرادة والطلب الذى أدخله الجمهور فى تعريف الأمر؛ فالأمر عندهم طلب الفعل على جهة الاستعلاء، وإلى هذا أشار بعض من رفض تعريف الأمر بالطلب.قال الآمدى:"فإن قيل: قولكم: الأمر هو طلب الفعل، إن أردتم به الإرادة فهو مذهب المعتزلة وليس مذهبًا لكم، وإن أردتم غيره، فلا بد من تصويره، وإلا كان فيه تعريف الأمر بما هو أخفى منه ؟ قلنا: إجماع العقلاء منعقد على أن الأمر قسم من أقسام الكلام، وأنه واقع موجود لا ريب فيه، وقد بينا امتناع تفسيره بالصيغة

والإرادة بما سبق، فما وراء ذلك هو المقصود بالطلب، والنزاع فى تسميته بالطلب بعد الموافقة على وجوده آيل إلى خلاف لفظى"[١١٢].ويبدو أن الفرق بين هذا الطلب الذى يتحدث عنه، والإرادة بمعناها السابق آيل إلى مثل هذا الخلاف اللفظى، ومن هنا جمعوا بين المصطلحين فى بعض السياقات[١١٣].

ويتأكد أنهم يشترطون الإرادة لتدل صيغة (افعل) على الأمر، وأنهم عدلوا عن التصريح بذلك لأسباب غير لغوية، حين نتأمل تفسيرهم للتحويل الدلالى فى عدد كبير من النصوص، حيث يتحدثون عن غياب الإرادة بوصفه علة افتراض التحويل يقول السكاكى:"متى امتنع إجراء هذه الأبواب على الأصل تولد منها ما ناسب المقام، كما إذا قلت لعبد شتم مولاه، وأنت أدبته حق التأديب: اشتم مولاك، امتنع أن يكون المراد الشتم"[١١٤] فصيغة الأمر كما يقول الدسوقى"تستعمل لغيره بقرينة، فإذا قامت قرينة على منع إرادة الأمر فمجاز"[١١٥].وهكذا فالخطوة الأولى للكشف عن وجود تحويل دلالى هى معرفة عدم إرادة المعنى الحقيقى.

ويحتاج اكتشاف وجود عنصر الإرادة أو غيابه إلى تحديد دقيق لعناصر السياقين اللغوى والخارجى، سيما ما يتصل بصفات المتكلم وعلاقته بالمخاطب وبموضوع الخطاب، وهو ما يحاول الباب الثانى أن يقوم به.

وتمثل مجموعة الدلالات غير الطلبية للصيغة الدلالات الاستعمالية التى يتخلف فيها عنصر الإرادة، ويمكن التفريق بينها عن طريق تحديد الكيفية التى يتخلف بها عنصر الإرادة.ففى دلالة التهديد تنعكس الإرادة، فيدل الأمر بالفعل على الأمر بالامتناع عنه.كما فى قوله تعالى:﴿ ٱعۡمَلُواْ مَا شِئۡتُمۡ ﴾[١١٦]، قال أبو عبيدة"لم يأمرهم بعمل الكفر، وإنما هو توعد"[١١٧] "لظهور أن ليس المراد الأمر بكل عمل شاءوا"[١١٨] وكذلك قوله جل شأنه: ﴿ وَٱسۡتَفۡزِزۡ مَنِ ٱسۡتَطَعۡتَ مِنۡهُم بِصَوۡتِكَ ﴾[١١٩]، فالأمر كما يقول النحاس"على جهة التهديد له ؛ لأن من عصى فإنما عصيانه على نفسه، وليس ذلك بضار غيره، والعرب تفعل هذا على جهة التهديد ... ولا يقع هذا إلا بعد النهى، فالله جل وعز قد نهى عن المعاصى، وكما تقول يا غلام لا تكلم فلانًا، ثم تهدده فتقول كلمه إن كنت صادقًا"[١٢٠].

وقد يتخلف عنصر الإرادة لتخلف الإمكان كما فى دلالتى: التعجيز نحو: ﴿ فَأْتِ بِهَا مِنَ ٱلْمَغْرِبِ ﴾ [١٢١] والتحدى نحو: ﴿ فَأْتُوا۟ بِسُورَةٍ مِّن مِّثْلِهِۦ ﴾ [١٢٢] وقد سبق أن الفرق بينهما يعود إلى كيفية تخلف عنصر الإمكان، ففى دلالة التعجيز يتخلف الإمكان فى نفس الأمر، فيكون الطلب غير ممكن عند الآمر والمأمور، بينما فى دلالة التحدى يتخلف عند الآمر بينما يزعم المأمور قدرته عليه.

وقد يكون تخلف الإرادة على طريقة الكناية، فتستخدم صيغة افعل للدلالة على غير الطلب، دون أن يكون هناك مانع من إرادة الطلب، وبهذا يمكن أن يجتمع المعنيان كما فى الكناية، وإن كان المراد هو المعنى غير الطلبى.ويتحقق هذا النمط من غياب الإرادة فى دلالات: التضجر، والتعجب والاحتجاج، على نحو ما سيأتى فى الصفحات التالية.

٢ – الدلالات التحويلية للأمر فى صحيح البخارى

بلغت الدلالات السياقية لصيغة الأمرفى صحيح البخارى عشرين دلالة، بعضها دلالات طلبية يتحقق فيها عنصر الإرادة ،وبعضها دلالات غير طلبية، تتخلف فيها الإرادة.فإذا ما افترضنا مع الجمهور أن الدلالة الحقيقية لصيغة الأمر هى الوجوب، فإن الصيغة تكون قد استخدمت فى الصحيح بتسع عشرة دلالة مجازية، يتخلف فى جميعها عنصر أو أكثر من العناصر السابقة التى تتحقق مجتمعة فى دلالة الوجوب، مما يعنى أن فكرة تولد الدلالة المجازية بخرق شرط من شروط الإجراء على الأصل قادرة على تفسير تولد هذه الدلالات، لاسيما حين نضع فى الاعتبار الملاحظتين التاليتين:

الملاحظة الأولى هى تفاوت درجات وجود هذه العناصر، فإرادة الفعل – على سبيل المثال – قد تكون جزمًا وتصميمًا، وقد تكون حثًا وتفضيلاً، وقد تخفت إرادة الفعل حتى تكون مجرد قبول له وإذن به.وفى الحالة الأولى يكون الآمر ملزمًا، كما فى دلالة الوجوب.وفى الثانية يكون مفضلاً كما فى دلالة الندب، وفى الثالثة يكون مخيرًا، كما فى دلالة الإباحة، التى تعنى التخيير بين الفعل والترك، وسوف نرى فى الباب الثانى كيف تنبه الإمام الطاهر بن عاشور إلى أهمية هذا التفاوت، حين عد

الإصرار على الفعل أهم علامات الوجوب.ومثل هذا التفاوت موجود فى العناصر الأخرى فلا شك أن مصلحة الآمر تتفاوت بتفاوت حاجته إلى المأمور به، كذلك يعنى الغياب الكلى لعنصر التفويض أن صيغة الأمر مستعملة للدلالة على التكوين أو التسخير، بينما غيابه جزئيًا يعنى أن دلالة الصيغة هى الإكرام.

أما الملاحظة الثانية فهى أن مراعاة هذا التفاوت قد تؤدى إلى غياب تأثير بعض العناصر فى الدلالة، حين تتعارض مع عنصر آخر ذى وجود مهيمن على السياق.من ذلك تعارض عنصرى المكانة والمصلحة فى نحو قول أبى طلحة للنبى صلى الله عليه وسلم:(إن أنسًا غلام كيس فليخدمك)[١٢٣] فمكانة المأمور هنا لا تُحَوِّل الأمر فقط من معنى النصح أو الإكرام إلى معنى الاقتراح، بل إلى دلالة الالتماس، رغم أن المصلحة فى الأمر تعود على المأمور أى النبى صلى الله عليه وسلم، وتعليل ذلك أن فى خدمته من النفع والشرف ما لا يضاهى.

ونحو ذلك قوله صلى الله عليه وسلم وقد سأله بعض الصحابة عن صيد شكوا فى أنه حلال: (اقسموا واضربوا لى بسهم) [١٢٤]، فمثل هذا الأمر حين يصدر من غير النبى قد يعد للالتماس. وإن كان عاليًا، بيد أنه منه صلى الله عليه وسلم يعد إباحة وتكريمًا.وهكذا فخصوصية مكانته تجعل عنصر المكانة مهيمنًا على عنصر المصلحة، أو بمعنى أدق تطرح فهمًا آخر للمصلحة.

وما سبق يعنى أن هذه العناصر نسبية لا مطلقة، تفهم فى ضوء الوعى بمكونات السياق الخارجى، ومن أمثلة ذلك قول أعرابى للنبى صلى الله عليه وسلم : (مر لى من مال الله الذى عندك) [١٢٥]، فمثل هذا الأمر عندما يوجه للنبى صلى الله عليه وسلم يكون معناه الرجاء، بيد أن صفات هذا الأعرابى تعارض هذا الفهم، وتشير إلى أنه كان يقصد الإيجاب والإلزام.وقد كان المحدثون يركزون فى مثل هذه الحالات على كيفية الطلب، وصفات الطالب، حتى يظهر قصده، قال أنس: "فأدركه أعرابى فجذبه جذبة شديدة حتى نظرت إلى صفحة عاتق النبى صلى الله عليه وسلم قد أثرت به حاشية الرداء من شدة جذبته، ثم قال: مر لى من مال الله الذى عندك"[١٢٥]وفى قصة مماثلة وصفوا أعرابيًا آخر بأنه"غائر العينين، مشرف

الوجنتين، ناشز الجبهة، كث اللحية، محلوق الرأس، مشمر الإزار.."[١٢٦] يقصدون الإشارة إلى جفائه، وأنه ليس ممن يُنْزِلون الناس منازلهم، وحينئذ لا يؤثر عنصر المكانة فى الدلالة. وإلى مثل هذا التعارض والتفاوت تعود الطيوف الدلالية التى يصعب الإمساك بها، وسوف نعرض لذلك بالتفصيل فى الفصل المخصص لتحليل عناصر السياق الخارجى.

فى ضوء ما سبق يوضح الجدول التالى المعانى الطلبية لصيغة الأمر والفروق الدلالية بينها.

العناصر الدلالية / دلالات الأمر	الإرادة	العلو	الاستعلاء	المصلحة	الإمكان	الزمان	التفويض
الوجوب	+	+	+	+	+	+	+
الإيجاب	+	−	+	+	+	+	+
الندب	+	+	+*	−	+	+	+
الدعاء	+	−	−	+	+	+	+
الالتماس	+	−	−	+	+	+	+
الإرشاد	+	+	−	−	+	+	+
الاقتراح	+	−	−	−	+	+	+
الإكرام (العطاء)	+	+	−	−	+	+	+*
الإباحة	+•	+	−	−	+	+	+
التشجيع	+	+	−	±	+	−	+
التكوين	+	+	+	غـ	غـ	+	−
التسخير	+	+	+	غـ	غـ	+	−
التمنى	+	−	−	+	−	+	غـ

- يعنى الرمز (−) أن العنصر قد تخلف، والرمز (+) أنه موجود على ما هو الأصل فى الدلالة الحقيقية، والرمز (غـ) أنه لا يشارك فى تحديد هذه الدلالة، والرمز (+•) أنه موجود مع اختلاف كمى عن وجوده فى الدلالة الحقيقية كما سيأتى مفصلاً.

أ – الدلالات الطلبية.

١ – الوجوب

تكون صيغة افعل دالة على الوجوب إذا تحققت العناصر السابقة جميعًا، فكان الأمر مرادًا، من الأعلى، صاحب المصلحة، على جهة الاستعلاء، وكان أمرًا بممكن، غير حاصل وقت الطلب، موكولاً تنفيذه إلى المأمور. ولكونه كذلك فإن مخالفه يعد من وجهة نظر الآمر عاصيًا، مما يعرضه لنقمته إذا كان قادرًا. ومن أمثلة استخدام الأمر للوجوب فى صحيح البخارى (*):

- سدوا عنى كل خوخة فى هذا المسجد غير خوخة أبى بكر [١٢٧].
- احتجبى منه يا سودة بنت زمعة. فلم تره سودة قط [١٢٨].
- يا بنى عبد مناف اشتروا أنفكسم من الله [١٢٩].
- إنما جعل الإمام ليؤتم به فإذا كبر فكبروا وإذا ركع فاركعوا وإذا سجد فاسجدوا [١٣٠].
- أميطى عنا قرامك هذا [١٣١].
- أمسك بنصالها [١٣٢].
- تكلمى فإن هذا لا يحل [١٣٣].
- فليبايعنى من كل قبيلة رجل [١٣٤].
- ليراجعها ثم يمسكها [١٣٥].
- أيما رجل من أمتى أدركته الصلاة فليصل [١٣٦].
- من أكل فليتم ومن لم يأكل فلا يأكل [١٣٧].
- اتق دعوة المظلوم فإنه ليس بينه وبين الله حجاب [١٣٨]
- مروهم فليصلوا صلاة كذا حين كذا [١٣٩].

(*) هذه الأمثلة تمثل مادة التحليل فى الفصل المخصص لمحددات الدلالة، الذى يضطلع ببيان أسباب حمل كل منها على دلالة بعينها.

obeikandl.com

- أخرجوا المشركين من جزيرة العرب [١٤٠].
- عليكم باتقاء الله وحده لا شريك له [١٤١].
- من كان حالفًا فليحلف بالله أو ليصمت [١٤٢].
- إذا رأيتموه فصوموا وإذا رأيتموه فأفطروا [١٤٣].
- إذا أقبلت حيضتك فدعى الصلاة [١٤٤].

٢ـ دلالة الإيجاب

لا تختلف دلالة الإيجاب عن دلالة الوجوب إلا فى عنصر العلو،فالإيجاب إلزام من غير العالى فى نفس الأمر أو غير العالى عند المتكلم، سواء كان مساويًا أو أقل، إذا أمر بما فيه مصلحة له، على وجه الاستعلاء.ذلك أن الاستعلاء– كما تقدم– "هو عد الآمر نفسه عاليًا بكون الطلب الصادر منه على وجه الغلظة، كما هو شأن العلى وهذا المعنى يصح من المساوى، بل يصح من الأدنى، فإن دواعى النفس أكثر من أن تحصى"[٣١].

وهذه التفرقة بين الوجوب والإيجاب ترفع الخلاف بين الأصوليين والبلاغيين فى تعريف الأمر، حيث اشترط العلو بعضهم ورفضه آخرون، فمن اشترطه نظر إلى المعنى بوصفه قصدًا للمتكلم، ومن رفض ذلك نظر إليه بوصفه فهما للسامع، والتفرقة تفرد كلا بمصطلح.

ومن الطبيعى أن تندر دلالة الإيجاب فى الحديث النبوى الشريف، حيث النبى صلى الله عليه وسلم المتكلم والمخاطب، ومع ذلك فثم نماذج للإيجاب كان النبى صلى الله عليه وسلم المخاطب فيها، نحو قول الأعرابى المذكور آنفًا.

- يا محمد مر لى من مال الله الذى عندك. [١٢٥] وقول أعرابى آخر:

- اتق الله يا محمد [١٤٥].

وكذلك قول بعض الصحابة لامرأة وجدوا معها ماء وقد خرجوا يلتمسونه للجيش، بعد أن نفد الماء فى الصحراء :(انطلقى إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم،

قالت وما رسول الله ؟ فلم نملكها من أمرها) [١٤٦] ونحو ذلك حديث البخارى أن أبا رافع جاء إلى سعد :(فقال يا سعد ابتع منى بيتى فى دارك ،فقال سعد :والله ما أبتاعها فقال المسور: والله لتبتاعنها)[١٤٧] وكذلك قول عبد الله بن أبى للنبى صلى الله عليه وسلم: (أيها المرء إنه لا أحسن مما تقول إن كان حقًا، فلا تؤذينا به فى مجلسنا، ارجع إلى بيتك فمن جاءك منا فاقصص عليه) [١٤٨].

٣ – دلالة الندب.

يكون الأمر للندب فى حالتين .

أ – إذا تحققت العناصر السابقة جميعًا وتخلف عنصر المصلحة ،فارتبط الأمر بمصلحة للمأمور فحسب.

ب –إذا لم تكن الإرادة جزمًا وإصرارًا أى كان الفعل مرادًا على سبيل التفضيل.

وبطبيعة الحال ينعكس كل من العنصرين السابقين على عنصر الاستعلاء.ويعد المأمور المخالف للمندوب إليه من وجهة نظر الآمر مخالفًا للأفضل، وهو عند الشارع غير مستوجب للعقاب، ومن أمثلة استخدام الأمر للندب فى أحاديث الصحيح :

- هلموا أكتب لكم كتابًا لا تضلوا بعده [١٤٩].
- إذا اشتد الحر فأبردوا بالصلاة [١٥٠].
- من كان أخوه تحت يده فليطعمه مما يأكل [١٥١].
- إذا سمعتم صياح الديكة فسألوا الله من فضله [١٥٢].
- إذا أتيت مضجعك فتوضأ وضوءك للصلاة [١٥٣].
- إذا دخل أحدكم المجلس فليركع ركعتين قبل أن يجلس [١٥٤].
- إذا أكثبوكم فارموهم بالنبل، واستبقوا نبلكم [١٥٥].
- فمن استطاع أن يطيل غرته فليفعل [١٥٦].
- من كان عنده طعام اثنين فليذهب بثالث [١٥٧].

- فإذا كنت فى باديتك فارفع صوتك بالنداء [١٥٨].
- اعتمرى فإن عمرة رمضان حجة [١٥٩].
- اجعلوا فى بيوتكم من صلاتكم ولا تتخذوها قبورًا [١٦٠].
- من توضأ فليستنثر [١٦١].

٤ – الدعاء

الدعاء هو أمر الأعلى مكانة، بما فيه مصلحة للآمر.ويؤدى تخلف عنصر المكانة مع كون المصلحة للداعى إلى أن ينعكس عنصر الاستعلاء، فتدل طريقة الأداء الصوتى للأمر على الاستعطاف، ومنه فى أحاديث الصحيح.

- اللهم اغفر لى [١٦٢].
- اللهم أحببه وأحبب من يحبه [١٦٣].
- اللهم سلم اللهم سلم [١٦٤].
- يا رب اصرف وجهى عن النار [١٦٥].
- اللهم عليك بقريش، اللهم عليك بأبى جهل [١٦٦].
- اللهم أنج الوليد بن الوليد [١٦٧].
- اللهم باعد بينى وبين خطاياى كما باعدت بين المشرق والمغرب [١٦٨].

٥ – الالتماس:

الالتماس كالدعاء من حيث كون المصلحة فى الأمر إنما تعود على الآمر، ويفرق بينهما أمران: الأول عنصر العلو فقد يكون الالتماس من المساوى.والثانى الحضور الكمى للتخضع فهو أقل منه فى الدعاء، كما ذكر صاحب المطول [٣١] وهو غير موجود كما ذكر أغلب شراح التلخيص [٣٢].

ويبدو أن هناك فارقًا بين تنظير البلاغيين لدلالتى الدعاء والالتماس وتطبيقاتهم، فقد ذكروا أن الدعاء هو الطلب من الأعلى مطلقًا، بينما فى التطبيق يقتصر استخدام البلاغيين للمصطلح بوصفه معنى لصيغة الأمر على النصوص التى يوجه الأمر

فيها لله سبحانه وقد ذكروا أن الالتماس هو طلب المساوى دون استعلاء أو تخضع، بينما رأى سعد الدين أنه قد يصحبه تخضع أقل مما يصحب الدعاء. ويبدو أننا فى حاجة إلى دلالة ثالثة تتصل بالطلب من العالى بين البشر مع وجود تخضع فى الطلب، ويمكن أن نستغل لتسميتها مصطلح الرجاء، وحينئذ يخلص مصطلح الالتماس إلى الطلب من المساوى بدون تخضع، كما هو المعنى فى شروح التلخيص [٣٢] ومن أمثلة الالتماس فى صحيح البخارى:

- ادع الله فليوسع على أمتك [١٦٩].
- ادع الله أن لا يردنى على عقبى [١٧٠].
- فخذ بأبى أنت يا رسول الله إحدى راحلتى هاتين [١٧١].
- أعطنى قميصك أكفنه فيه [١٧٢].
- إن ابنى قبض فائتنا [١٧٣].
- اكسنيها يا رسول الله [١٧٤].
- يا عبد الله أد إلى أجرى [١٧٥].
- فاشفع لنا عند ربك [١٧٦].
- لك وجه عند هذا الأمير فاستأذن لى عليه [١٧٧].
- اجعل لنا يومًا [١٧٨].
- أشركنا فإن النبى دعا لك بالبركة [١٧٩].
- أسهم لى يا رسول الله [١٨٠].
- يا نبى الله أعطنى جارية من السبى [١٨١].

٦ – النصح والإرشاد .

الإرشاد هو الأمر من الأعلى مكانة بما فيه مصلحة للمأمور، وكون المصلحة للمأمور يؤثر على هيئة النطق، فيتخلف الجزم أو تقل درجته. والإرشاد من الشارع ندب، ذلك أن الشارع أحرص على مصلحة المأمور، ومع ذلك فقد حملوا على

الإرشاد ما كانت المصلحة فيه دنيوية فحسب، نحو قوله صلى الله عليه وسلم لجابر: (اذهب فصنف تمرك أصنافا ثم أرسل إليَّ) [١٨٢]، وقوله لمن طلب منه أن يزوجه إحدى المؤمنات:(التمس ولو خاتما من حديد) [١٨٣].

بيد أن غير واحد من الشراح أبى أن تكون مثل هذه الأوامر للإرشاد، لأن جميع المصالح الدنيوية تؤول فى نهاية الأمر إلى مصالح أخروية، وعلى ذلك فكل أوامر الشارع للندب.

ومما جاء للدلالة على الإرشاد فى الصحيح قول العباس للنبى صلى الله عليه وسلم قبل البعثة: (اجعل إزارك على رقبتك)[١٨٤]وقول موسى عليه السلام للنبى صلى الله عليه وسلم فى حديث الإسراء: (فارجع فالتمس من ربك التخفيف)[١٨٥]. وقول سهل بن حنيف رضى الله عنه للمسلمين يوم صفين: (اتهموا الرأى) [١٨٦].

٧ – دلالة الاقتراح.

الاقتراح أمر الأدنى مكانة بما فيه مصلحة للمأمور. وارتباط المصلحة بالمأمور – إضافة إلى كونه الأعلى مكانة – يؤدى إلى تخلف الجزم فى طبيعة الأداء الصوتى للأمر. ومن أمثلة الاقتراح فى صحيح البخارى :

- أعط أبا بكر يا رسول الله عندك [١٨٧].
- اقسم بيننا وبين إخواننا النخيل [١٨٨].
- يا رسول الله انكح أختى [١٨٩].
- دعنى أضرب عنق هذا المنافق [١٩٠].
- اخرج ثم لا تكلم أحدًا منهم حتى تنحر بدنك [١٩١].
- أعطه من هو أفقر إليه منى.[١٩٢].
- فقلت لأبى بكر انطلق بنا، فجئناهم فى سقيفة بنى ساعدة [١٩٣].
- يا رسول الله توجه إليه فمن صدّنا عنه قاتلناه [١٩٤].
- يا أمير المؤمنين أعط هذا ابنة رسول الله التى عندك [١٩٥].

- يا رسول الله ابتع هذه تجمل بها للعيد [١٩٦].
- أمِّر القعقاع بن عمرو .... أمر الأقرع بن حابس [١٩٧].

٨ – الإباحة

الإباحة هى الأمر على سبيل التخيير، وينبع التخيير من كون المصلحة للمأمور، وخفوت الإرادة إلى الحد الأقصى، بحيث لا تعدو قبول الفعل أو الإذن به. ومن هنا ارتبطت الإباحة فى حالات كثيرة بكون المأمور مستأذنًا فى الفعل. ومن أمثلة الإباحة فى أحاديث الصحيح :

- فإن لم يفعلوا فخذوا منهم حق الضيف [١٩٨].
- اذبحها ولن تجزئ عن أحد بعدك [١٩٩].
- قالت إنى أشتكى. قال طوفى من وراء الناس وأنت راكبة [٢٠٠].
- خذى وولدك بالمعروف [٢٠١].
- اشفعوا فلتؤجروا وليقض الله على لسان نبيه ما شاء [٢٠٢].
- فمن أراد منكم أن يتعجل معى فليتعجل [٢٠٣].
- من شاء أن يصومه فليصمه، ومن شاء أن يتركه فليتركه [٢٠٤].
- إذا توضأ أحدكم فليرقد وهو جنب [٢٠٥].
- إذا أرسلت كلبك المعلم فقتل فكل [٢٠٦].
- من أحب أن يهل بعمرة فليهل، ومن أحب أن يهل بحجة فليهل [٢٠٧].

٩ – دلالة الإكرام.

دلالة الإكرام أو العطاء هى كما سبق: الأمر من الأعلى مكانة، بما فيه مصلحة للمأمور، مع مشاركة الآمر فى تنفيذ الأمر بإتاحة المفعول به. نحو قول عمر وقد جهز لإحدى نساء المؤمنين بعيرًا بعد أن سألته:

- اقتاديه فلن يفنى حتى يأتيكم الله بخير [٢٠٨].
- من ترك دينا أو ضَياعًا فليأتنى فأنا مولاه [٢٠٩].

- خذ جملك ولك ثمنه [٢١٠].
- حيّ على الطهور المبارك [٢١١].
- قوموا فلأصل لكم [٢١٢].
- يا محمد ارفع رأسك، وسل تعطه واشفع تشفع [٢١٣].
- عد يا أبا هريرة [٢١٤].
- أطعمه أهلك [٢١٥].

١٠ – دلالة التشجيع

المقصود بالتشجيع إظهار الرضا عن الفعل وطلب المداومة عليه، ويدل الأمر على التشجيع إذا تخلف عنصر الزمان، فكان أمرًا بما هو حاصل وقت الطلب، وتعلقت به إرادة الآمر، نحو قول النبى صلى الله عليه وسلم لسعد – وكان يرمى العدو يوم أحد –: ارم فداك أبى وأمى ومنه كذلك [٢١٦]:

- اقرأ يا بن حضير فإنها السكينة نزلت للقرآن [٢١٧].
- اعملوا فإنكم على عمل صالح [٢١٨].
- ارموا بنى إسماعيل فإن أباكم كان راميًا [٢١٩].
- أنفقى عليهم فلك أجر ما أنفقت [٢٢٠].

١١، ١٢ – دلالتا التكوين والتسخير

التكوين والتسخير دلالتان يتخلف فيهما عنصر التفويض على النحو السابق بيانه، حيث لا يكون للمأمور دور فى تنفيذ الفعل، كما هو الأصل، ومن ثم فإن هاتين الدلالتين لا تتصوران إلا من الخالق سبحانه. والفارق بينهما أن التكوين أعم، حيث يزداد التسخير قيدًا، هو أن فى الأمر به إهانة للمأمور. ومن ثم يكون تنفيذه على رغم إرادته نحو قوله تعالى:

- ﴿ٱصْلَوْهَا ٱلْيَوْمَ بِمَا كُنتُمْ تَكْفُرُونَ﴾ [٢٢١].
- ﴿فَٱخْرُجْ مِنْهَا فَإِنَّكَ رَجِيمٌ﴾ [٢٢٢].

- ﴿ ٱخْسَـُٔوا۟ فِيهَا وَلَا تُكَلِّمُونِ ﴾[٢٢٣].
- ﴿ ٱهْبِطَا مِنْهَا جَمِيعًا ﴾[٢٢٤].

ومنه قوله صلى الله عليه وسلم حاكيًا كلام رب العزة يوم القيامة:

(من كان يعبد شيئًا فليتبعه)[٢٢٥]. ومن أمثلة التكوين قول النبى صلى الله عليه وسلم: (فأمر الله الأرض فقال اجمعى ما فيه منك)[٢٢٦] وقوله تعالى: ﴿ فَقَالَ لَهُمُ ٱللَّهُ مُوتُوا۟ ثُمَّ أَحْيَـٰهُمْ ﴾[٢٢٧] وقوله: ﴿ وَقِيلَ يَـٰٓأَرْضُ ٱبْلَعِى مَآءَكِ وَيَـٰسَمَآءُ أَقْلِعِى ﴾[٢٢٨].

١٣ – دلالة التمنى :

التمنى هو الأمر المراد إذا تخلف فيه عنصر الإمكان أو هو طلب مالا يتوقع المتكلم حدوثه كما فى قول امرئ القيس:

ألا أيها الليل الطويل ألا انجلى بصبح وما الإصباح منك بأمثل

فالأمر فى قوله: (انجلى) يدل – كما يقول سعد الدين – على التمنى"إذ ليس الغرض طلب الانجلاء من الليل، إذ ليس فى وسعه، لكنه يتمنى ذلك تخلصًا مما عرض له فى الليل من تباريح الجوى، ولاستطالته تلك الليلة، كأنه لا طماعية فى انجلائها"[٢٢٩] ولعل قوله صلى الله عليه وسلم فى الطريق إلى غزوة تبوك – وقد رأى شبحًا قادمًا (كن أبا ذر)[٢٣٠] من أمثلة استخدام الأمر للتمنى، إذ ليس المقصود أمر الخيال القادم بذلك، فهو لا يسمعه، وإن سمعه ولم يكنه، فليس بمقدوره أن يكونه، وإنما الغرض إنشاء ما يدل على تمنى ذلك .

ب – الدلالات غيرالطلبية :

الدلالات غير الطلبية هى الدلالات التى يتخلف فيها عنصر الإرادة، ومن ثم لا يقصد بالصيغة حينما تستعمل للدلالة على إحداها طلب القيام بالفعل، مع تقييد ذلك القيام بأى من القيود.وهذه الدلالات هى الدلالات التى أجمعوا على مجازيتها، كما ذكر الآمدى، فيما عدا دلالة التهديد. ورغم اتفاق هذه الدلالات فى تخلف الإرادة فإنها تختلف فيما بينها فى الكيفية التى يتخلف بها عنصر الإرادة.

١ – دلالة التهديد :

فى دلالة التهـديد تنعكـس الإرادة حيث يستعمل الأمر بالفعل للدلالة على الأمر بالامتنـاع عنـه، عن طريق التهديد على الفعل كما فى قوله تعالى:{اعملوا ما شئتم} [١١٦]،"قال مجاهد اعملوا ما شئتم الوعيد". [٢٣١] وكذلك قوله جل شأنه: {واستفزز من استطعت منهم بصوتك} [١١٩] فالأمر عند النحاس"على جهة التهديد له، لأن من عصى فإنما عصيانه على نفسه، وليس ذلك بضار غيره.والعرب تفعـل هـذا على جهة التهديد، ولا يقع هذا إلا بعد النهى، فالله جل وعز قد نهى عن المعاصى، كما تقول: يا غلام، لا تكلم فلانًا، ثم تهدده فتقول: كلمه إن كنت صادقًا[١٢٠].

وهذا يعنى أن أبا جعفر يشترط وضوح انعكاس الإرادة فى السياق اللغوى نفسه، بأن يسبق التهديد بالنهى عن الفعل،أو يتبع بما يدل على ذلك؛ نظرًا لما بين الدلالة الحقيقية والمجازية من تضاد.وقد يكون كافيًا أن يتضح القصد تمامًا من خلال المعرفة بصفات المتكلم، وعلاقته بالمخاطب، والفعل المأمور به.ومن أمثلة استخدام صيغة افعل للدلالة على التهديد فى الحديث:

- من كان يريد أن يتكلم فى هذا الأمر فليطلع لنا قرنه، فلنحن أحق به منه ومن أبيه.[معاوية] [٢٣٢].
- إذا لم تستحى [كذا] فاصنع ما شئت [٢٣٣].
- فإنما هو قطعة من نار فليأخذها أو فليتركها [٢٣٤].
- إن سرك أن تطوق بها طوقًا من نار فاقبلها .[٢٣٥].
- من شرب الخمر فَلْيَشْقَصِ الخنازير [٢٣٦].
- جف القلم بما أنت لاق، فاختص على ذلك أو ذر [٢٣٧].

٢، ٣ – التعجيز والتحدى :

قد يتخلف عنصر الإرادة لتخلف الإمكان، كما هو الحال فى دلالتى: التعجيز، والتحدى.ويفرق بينهما كما سبق كيفية تخلف الإمكان، ففى دلالة التعجيز يتخلف

الإمكان فى نفس الأمر، ومن ثم يكون القيام بالفعل غير ممكن عند الآمر والمأمور، كما فى قوله تعالى:﴿ فَأْتِ بِهَا مِنَ ٱلْمَغْرِبِ ﴾ [٢٣٨] ومن أمثلته فى الصحيح قوله صلى الله عليه وسلم: (يقال لهم أحيوا ما خلقتم)[٢٣٩].أما فى دلالة التحدى فيكون تخلف الإمكان من وجهة نظر الآمر فحسب، بينما يزعم المأمور أن له قدرة عليه قولا أو فعلاً، بأن يسلك سلوك من يعتقد ذلك، نحو قوله جل شأنه: ﴿ فَلْيَأْتُوا۟ بِحَدِيثٍ مِّثْلِهِۦٓ ﴾ [٢٤٠].وكذلك: ﴿ هَاتُوا۟ بُرْهَـٰنَكُمْ ﴾ [٢٤١] ومنه فى صحيح البخارى قول ابن عمر وقد حاوره بعض الناقمين على عثمان رضى الله عنه ففند له مآخذه عليه، ثم قال: (انطلق فاجهد على جهدك) [٢٤٢] متحديًا له .

* * *

وقد يكون تخلف عنصر الإرادة على طريقة الكناية، فتستخدم صيغة "افعل" للدلالة على غير الطلب، دون أن يكون ثم مانع من إرادة الطلب.وبهذا يمكن أن يجتمع المعنيان كما فى الكناية، وإن كان المراد هو المعنى غير الطلبى، ويتحقق هذا النمط من غياب الإرادة فى دلالات: التضجر، والتعجب، والاحتجاج، والإخبار.

٤ – التضجر.

التضجر إحدى الدلالات الإفصاحية لصيغة الأمر.والمقصود به استخدام الصيغة للتعبير عن الغضب والضجر، فلا يكون المأمور به مطلوبًا على الحقيقة، وإنما يكون الأمر وسيلة لتوصيل ذلك المعنى – من ذلك قوله صلى الله عليه وسلم: (سلونى عما شئتم) [٢٤٣] بعد أن سأله بعض الصحابة عن أشياء من قبيل التكلف الذى إن يبد لهم يسؤهم.روى أنس (أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج، فقام عبد الله بن حذافة فقال: من أبى ؟ فقال: أبوك حذافة، ثم أكثر أن يقول: سلونى، فبرك عمر على ركبتيه، فقال: رضينا بالله ربًّا، وبالإسلام دينًا، وبمحمد صلى الله عليه وسلم نبيًا فسكت) [٢٤٣] وواضح من إجابة عمر رضى الله عنه أن هذا المعنى هو ما وصل إليه من الأمر.وقد ذكر ابن العربى أن"ظاهر الحديث أن قوله صلى الله عليه وسلم سلونى إنما كان غضبًا"[٢٤٤] وقد ورد ذلك صريحًا فى بعض طرق الحديث.[٢٤٣]

ومن ذلك أيضًا الأمر فى حديث عائشة عن غزوة مؤتة، حين جاء خبر مقتل زيد وجعفر وابن رواحة فحزن النبى صلى الله عليه وسلم حزنًا شديدًا قالت: (أتاه رجل فقال: إن نساء جعفر، وذكر من بكائهن، فأمره أن ينهاهن، فذهب، ثم أتاه الثانية: لم يطعنه، فقال: انهن، فأتاه الثالثة، قال: والله قد غلبننا يا رسول الله، فزعمت أنه قال: فاحث فى أفواههن التراب"[٢٤٥].

فالأمر هنا ليس مقصودًا على حقيقته، وهو ليس مما يمكن لهذا الرجل أن يفعله بحق نساء جعفر بن أبى طالب، وقد فهمت ذلك عائشة، فقالت عن الرجل: (أرغم الله بأنفك، لم تفعل ما أمرك رسول الله، ولم تترك رسول الله من العناء) [٢٤٥] وفى رواية أخرى (ما أنت بفاعل ذلك)[٢٤٦] وإنما صدر الأمر إظهارًا لضيقه صلى الله عليه وسلم منهن، ومن الرجل أيضًا كما فهمت عائشة، ومن ثم قالت فى رواية ثالثة للحديث: (وربما ضر التكلف أهله) [٢٤٦].

وقد حمل بعض الشراح الحديث على الظاهر، قال القرطبى:"وهذا يدل على أنهن رفعن أصواتهن بالبكاء فلما لم ينتهين، أمره أن يسد أفواههن بذلك، وخص الأفواه لأنها محل النوح بخلاف الأعين"[٢٤٦]، وقد مثل هذا الحمل للحديث على معنى الأمر مشكلات كثيرة للشراح؛ إذ كيف يفترض الإصرار على المعصية من الصحابيات، وكيف يؤمر هذا الرجل بأن يفعل ذلك بهن.وكيف لم يرسل النبى سواه لنهيهن، وقد علم من قرائن الحال ما علمته عائشة من أنه لن يستطيع أن يفعل، وقد قدموا لهذه الأسئلة إجابات أقلها ضعفاً يساوى ضعف حمل الحديث على ظاهره ؛ ومن ثم فقد ذهب غير واحد من الشراح إلى أن الحديث على غير معنى الأمر، قال ابن حجر:"يحتمل أن يكون كناية عن المبالغة فى الزجر، أو المعنى أنهن خائبات من الأجر المترتب على الصبر، كما يقال للخائب: لم يحصل فى يده إلا التراب، لكن يبعد هذا قول عائشة الآتى. وقيل لم يرد حقيقة الأمر، قال عياض هو بمعنى التعجيز، أى: إنهن لا يسكتن إلا بسد أفواههن، ولا يسدها إلا أن تملأ بالتراب، فإن أمكنك فافعل"[٢٤٦] وواضح أن أولى ما يحمل عليه الحديث هو أن المقصود به هو الإفصاح عن الغضب والضجر، سيما أن هذا المعنى من المعانى

الاستعمالية التى تؤديها الصيغة فى غير هذا الحديث، كما فى الحديث السابق، وكما فى قول سعد بن معاذ لأمية وقد أغضبه (دعنا عنك يا أمية) [٢٤٧]، وكان يومئذ حليفًا له. بل إن هناك حالة يطرد فيها استخدام صيغة الأمر بهذه الدلالة، هى حالة دعاء الإنسان على نفسه، أو على عزيز لديه ساعة الغضب، كما فى قول عائشة وقد غضبت على نفسها (اللهم سلط على عقربًا تلدغنى)[٢٤٨] ونحو ذلك دعاء الأمهات على أبنهائن إذا أغضبوهن، ولا شك أن مثل هذه الأوامر غير مرادة على الحقيقة.

٥ – دلالة التعجب

التعجب دلالة إفصاحية أخرى تؤديها صيغة الأمر فى بعض استعمالاتها، من ذلك فى صحيح البخارى قول ابن عمر رضى الله عنهما – وقد سأله عراقى عن دم البعوض –: (انظروا إلى هذا يسألنى عن دم البعوض وقد قتلوا ابن النبى) [٢٤٩]، فابن عمر لا يقصد من سامعيه أن ينظروا إليه، وإنما يتعجب من الرجل، وَيُعَجِّب المخاطبين منه. ومثل ذلك قول بعض الصحابة، وقد بكى الصديق رضى الله عنه لما سمع النبى يذكر أن عبدًا خيره الله بين الدنيا وبين ما عنده فاختار ما عند الله: (انظروا إلى هذا الشيخ يخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم عن عبد وهو يقول فديناك) [٢٥٠] فالمقصود هنا التعجب لا طلب النظر، ولذا ورد الحديث من طريق أبى سعيد (فعجبنا لبكائه) [٢٥١].

ويطرد استخدام صيغة الأمر للدلالة على التعجب فى باب (أفعل بـ) نحو قوله تعالى: ﴿أَسْمِعْ بِهِمْ وَأَبْصِرْ﴾ [٢٥٢] بيد أن هذا الاستعمال من باب التحويل الدائم، أو المجاز الميت الذى ترتبط الصيغة فيه بالدلالة المجازية ارتباطًا عرفيًا دائما.

٦ – دلالة الاحتجاج :

تستخدم صيغة الأمر فى بعض السياقات بهدف الاحتجاج لرأى أو قضية، من ذلك قوله صلى الله عليه وسلم: (ليس المسكين الذى ترده اللقمة واللقمتان .. إنما المسكين الذى يتعفف، واقرءوا إن شئتم لا يسألون الناس إلحافا) [٢٥٣] فالمقصود هنا ليس تجديد القراءة فقد قرأ الآية عليهم. وإنما المقصود الاحتجاج بها ومثل ذلك قوله:

– إن فى الجنة لشجرة يسير الراكب فى ظلها مائة سنة، واقرأوا إن شئتم: (وظل ممدود) [٢٥٤].

– ما من مؤمن إلا وأنا أولى به، اقرءوا إن شئتم: (النبى أولى بالمؤمنين من أنفسهم)[٢٥٥].

وأكثر ما تدل صيغة الأمر على الاحتجاج فى سياق الجدال بين موقفين من فعل بعينه، ويكون الاحتجاج بالأمر عن طريق بيان عاقبة الفعل، وكيف تؤول هذه العاقبة إلى تأييد موقف من الموقفين، مثلما نجد فى الأمر بالقتال فى حديث عبد الله بن عمرو عن حصار ثقيف قال: (لما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم بالطائف قال: إنا قافلون غدًا إن شاء الله، فقال ناس من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم: لا نبرح أو نفتحها.فقال النبى صلى الله عليه وسلم فاغدوا على القتال، قال فغدوا، فقاتلوهم قتالاً شديدًا، وكثر فيهم الجراحات، فقال: رسول الله صلى الله عليه وسلم إنا قافلون غدًا فسكتوا [وفى رواية فأعجبهم ذلك] فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم) [٢٥٦].

والاحتجاج غرض نهائى من أغراض الإنشاء بشكل عام، ومن ثم فقد يتوصل إليه عن طريق دلالة أولية، كما هو الحال مع دلالتى التحدى والتعجيز، فهما دلالتان احتجاجيتان فى التحليل النهائى، وكذلك دلالة السخرية كما فى قوله تعالى: ﴿ذَرُونِيٓ أَقۡتُلۡ مُوسَىٰ وَلۡيَدۡعُ رَبَّهُۥٓ﴾[٢٥٧]، غير أن دلالة السخرية لم تستخدم بها صيغة الأمر فى صحيح البخارى.

٧ – الإخبار

الإخبار من الدلالات الاستعمالية المهمة التى تؤديها صيغة الأمر، كما نجد فى قوله صلى الله عليه وسلم (من كذب على متعمدًا فليتبوأ مقعده من النار) [٢٥٨] [وفى رواية فليلج النار]، فالأمر هنا ليس أمرًا على حقيقته، إذ لا يفعل السامع ذلك مفوضًا، كما أن التفويض لا يلغى فى الدنيا، ولا يلغى بأمر النبى، قال ابن حجر:"هو إما دعاء، أو خبر بلفظ الأمر، ومعناه هذا جزاؤه"[٢٥٩] وقال فى موضع

آخر:"هو بلفظ الأمر، ومعناه الخبر، ويؤيده رواية مسلم من طريق غندر عن شعبه: من كذب على يلج النار، ولابن ماجة من طريق شريك عن منصور: (الكذب على يولج النار) [٢٥٩]

ومثل ذلك قوله صلى الله عليه وسلم وقد سأله أعرابى عن الهجرة، فسأله عما إذا كان يؤدى ما افترض عليه فقال نعم قال: (فاعمل من وراء البحار فإن الله لن يغادر من عملك شيئًا) [٢٦٠]. فالأمر هنا ليس أمرًا بالعمل من وراء البحار، وإنما هو إخبار بأنه يثاب على عمله، كائنًا ما كان المكان الذى يعيش فيه.

ومما يؤكد الدلالة الإخبارية لمثل هذه الأوامر أن أكثرها روى بروايات أخرى على الخبر الصريح، نحو قوله صلى الله عليه وسلم: (من ترك مالاً فليرثه عصبته من كانوا) [٢٦١] فثم رواية: (من ترك مالا ورثه أهله) [٢٦٢]، ونحو قوله عليه السلام: (أما إبراهيم فانظروا إلى صاحبكم)[٢٦٣] أى فهو يشبه صاحبكم، وفى رواية :(أنا أشبه ولده به) [٢٦٤].

ثانيا: النهى

النهى – كما يقول السبكى: –"طلب كف عن فعل على جهة الاستعلاء.وفيه من الخلاف فى اشتراط العلو والاستعلاء كما فى الأمر .... وحقيقته المذكورة أعم من التحريم أو الكراهة"[٢٦٥]، أى أن التعريف السابق ينطبق على النهى على سبيل الإلزام والنهى على سبيل التفضيل دون حتم.وصيغة النهى الموضوعة له هى"لا تفعل"وهى عند الجمهور حقيقة فى وجوب الكف، أو حقيقة فى التحريم، بيد أن فيها كما يذكر الدسوقى"اختلافًا كالاختلاف فى صيغة الأمر من كونها موضوعة لطلب الترك الجازم وهو الحرمة أو غير الجازم وهو الكراهة، أو القدر المشترك بينهما، وهو طلب الترك استعلاء". [٢٦٦]وبقية الآراء السابق عرضها فى صيغة الأمر واردة كذلك فى صيغة النهى.

١ – العناصر الدلالية المكونة لدلالة النهى.

تتحدد الدلالات السياقية لصيغة"لا تفعل"عن طريق تحديد ما هو موجود وما هو غائب من العناصر الدلالية الممثلة لشروط إجرائها على الحقيقة والمكونة لمعنى النهى، قال السكاكى:"أصل استعمال"لا تفعل"أن يكون على سبيل الاستعلاء بالشرط المذكور، فإن صادف ذلك أفاد الوجوب وإلا أفاد طلب الترك فحسب.ثم إن استعمل على سبيل التضرع كقول المبتهل إلى الله: لا تكلنى إلى نفسى، سمى دعاء، وإن استعمل فى حق المساوى الرتبة لاعلى سبيل الاستعلاء، سمى التماسًا وإن استعمل فى حق المستأذن سمى إباحة، وإن استعمل فى مقام تسخط الترك سمى تهديدًا"[٢٦٧]

ويحدد النص السابق أكثر العناصر المكونة لحقيقة النهى: فقد صرح بعنصرى العلو والاستعلاء، وذكر أهميتهما فى التفرقة بين دلالات التحريم والدعاء والالتماس.وأشار إلى عنصرى الزمان والإمكان بقوله:"بالشرط المذكور"فهو يحيل على ما جاء فى مقدمة حديثه عن الطلب من أنه"يستدعى مطلوبًا لا محالة ويستدعى فيما هو مطلوبه أن لا يكون حاصلاً وقت الطلب.... والطلب نوعان: نوع لا يستدعى فى مطلوبه إمكان الحصول.... ونوع يستدعى فيه إمكان الحصول"[٢٦٨] والنهى من هذا النوع الأخير.كذلك أشار بقوله: وإن استعمل فى حق المستأذن إلى عنصر المصلحة وبقوله"فى مقام تسخط الترك"إلى عنصر الإرادة.

وهذه العناصر جميعًا ينبغى أن تتوفر حتى يكون النهى على حقيقته.فإذا تخلف أحدها حدث التحويل الدلالى، فعلى سبيل المثال ينبغى أن يكون طلب الكف متعلقًا بالمستقبل ؛ ذلك أن النهى كما يقول ابن القيم أحد الحقائق التى لا تتعلق إلا بمعدوم [٢٦٩]، ومن ثم"إذا قلت لعبد لا يمتثل أمرك، لا تمتثل أمرى، امتنع طلب ترك الامتثال لكونه حاصلاً وتوجه إلى غير حاصل، مثل: لا تكثرث لأمرى ولا تبال به، وتولد التهديد"[٢٧٠]وكذلك فالنهى فى قول النابغة فى رثاء النعمان:

فلا تبعدن إن المنية موعد وكل امرئ يومًا به الحال زائل

ليس على حقيقته يقول الأعلم:"فلا تبعدن أى لا تهلكن .... وإنما دعا له بألا يبعد وهو قد بعد تحزنًا منه لفقده .... وقد بين ذلك مالك بن الريب فى قوله :

يقولون لا تبعد وهم يدفنوننى وأين مكان البعد إلا مكانيًا"[٢٧١]

كذلك ينبغى أن يكون الانتهاء عن الفعل ممكن الحصول، بأن يكون فى قدرة المخاطب بالنهى، ولذلك أبوا أن يكون النهى فى قوله عليه السلام :(لا تغضب) نهى عن الغضب لأنه – كما سبق – من الأمور الجبلية التى لا يقدر الإنسان على دفعها[٢٧٢]، كما ذكروا أن النهى فى قوله تعالى: ﴿ **فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ** ﴾ متعلق بقوله: ﴿ **إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ** ﴾ لا بالموت، والمعنى – كما يقول الطبرى"لا تفارقوا هذا الدين، وهو الإسلام حتى لا تأتيكم مناياكم وأنتم على غير الدين ....

والنهى هنا موجه إلى الوصف أو القيد دون المقيد ؛ إذ لا ينهى عقلاً عن الموت لأنه ليس فى مكنة الإنسان"[٢٧٣]. ومن هنا حمل بعض المفسرين النهى فى قوله تعالى: ﴿كِتَٰبٌ أُنزِلَ إِلَيْكَ فَلَا يَكُن فِى صَدْرِكَ حَرَجٌ مِّنْهُ﴾[٢٧٤] على معنى النفى أى: ولم يكن فى صدرك. وحين أبى ابن العربى ذلك، أكد بدوره على اشتراط عنصر الإمكان فالصحيح عنده "أنه نهى على حاله قيل لمحمد (فلا يكن فى صدرك حرج منه) وأعين على امتثال النهى بخلق القدرة له عليه، كما فعل به فى سائر التكليفات"[٢٧٥].

كذلك تؤكد تطبيقاتهم على نحو دائم على اشتراط الإمكان ليكون النهى على حقيقته، فالمخاطب لا ينهى عما لا يمكن أن يقع منه، سواء كان امتناع الوقوع لعدم استطاعته، أو لأن الفعل لا يُتَخَيَّل أن يقع من مثله، ولذلك أجمعوا على عدم إرادة النهى فى نحو قوله تعالى: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱللَّهَ غَٰفِلًا عَمَّا يَعْمَلُ ٱلظَّٰلِمُونَ﴾[٢٧٦] إذ لا يخاطب النبى صلى الله عليه وسلم بمثل ذلك كما يقول السبكى "إذ لا يمكن أن يقع منه هذا الحسبان"[٢٧٧] بيد أنهم اختلفوا بعد هذا الإجماع على تأويل الآية على نحو ما سيأتى بعد.

أما عنصر المصلحة فتشير شروحهم إلى أن بإمكاننا أن نجرد قاعدة دلالية مؤداها أن الطلب [أمرًا أو نهيًا] لا يكون للوجوب إذا لم يكن ثم دافع إليه سوى مصلحة المطلوب منه [مع ملاحظة خصوصية مفهوم المصلحة بالنسبة للشارع] ولذلك حملوا النهى فى قول الصديق رضى الله عنه (هذه فريضة الصدقة .... فمن سئلها من المسلمين على وجهها فليعطها ومن سئل فوقها فلا يُعْطِ) [٢٧٨] على الإباحة قال ابن حجر: "أى: من سئل زائدًا على ذلك فى سن أو عدد فله المنع، ونقل الرافعى الاتفاق على ترجيحه"[٢٧٩] وإنما كان له المنع، وله مخالفته والإعطاء، لأن النهى هنا لمصلحته هو. كذلك حمل أكثر الشراح نهيه صلى الله عليه وسلم عن الشرب قائمًا على الندب، ذلك أن "النهى عن ذلك إنما هو من جهة الطب، مخافة وقوع ضرر به، فإن الشرب قاعدًا أمكن وأبعد عن الشرق وحصول الوجع فى الكبد أو الحلق"[٢٨٠].

واتساقًا مع اهتمامهم بمكون المصلحة استغلها بعض الأصوليين فى حل الخلاف

حول مسألة أصولية مهمة هى اقتضاء النهى لفساد المنهى عنه فذهب إلى التفصيل"وأن النهى يمنع صحة ما يفيد المنهى عنه فائدة، أما إذا كان صحة المنهى عنه ضررًا على مرتكبه فلا يمنع"[٢٨١] بمعنى أن النهى عن الزواج فى العدة – على سبيل المثال – يقتضى فساد المنهى عنه والحكم ببطلان الزواج، لأن فى الذهاب إلى صحة الزواج مصلحة لمرتكب النهى، بينما النهى عن الطلاق زمن الحيض لا يقتضى عدم صحة الطلاق، لأن فى تصحيح الطلاق عقابًا له.

ويؤدى عنصر الإرادة دورًا مهمًا فى تحديد دلالات صيغة النهى، فهو – ابتداء – يفرق بين الدلالات الطلبية للصيغة والدلالات غير الطلبية لها كالتهديد. والتهديد – كما يقول الدسوقى:"مثال لغير الطلب الذى تستعمل فيه صيغة النهى مجازًا ... وذلك كقولك لعبد لا يمتثل أمرك لا تمتثل أمرى، وإنما كان تهديدًا للعلم الضرورى بأنك لا تأمره بترك امتثاله أمرك، لأن المطلوب من العبد الامتثال لا عدمه"[٢٨٢].

كذلك يؤدى مكون الإرادة دورًا فى التمييز بين بعض الدلالات الطلبية، فالفرق بين التحريم والكراهة يعود – أساسًا – إلى درجة إرادة الامتناع عن الفعل، فقد يكون الامتناع مرادًا على سبيل الجزم، فيكون النهى للإيجاب [التحريم بالنسبة للشارع]، وقد يكون الامتناع مرادًا على سبيل التفضيل والحث على الترك، فتدل الصيغة على كراهة الفعل والندب إلى تركه، لا على تحريمه.قال ابن رشد:"النهى إن فهم منه الجزم وتعلق العقاب بالفعل سمى محرمًا ومحظورًا، وإن فهم منه الحث على تركه من غير تعلق عقاب بفعله سمى مكروهاً"[٢٨٣].

وهناك قرائن كثيرة تحدد درجة الجزم، فلا شك أن وجود الجزم وتخلفه يتركان أثرًا فى هيئة النطق أو درجة الاستعلاء، كما يعد التكرار ورد فعل الناهى إزاء المخالفة ومدى إصراره على الامتناع قرائن على درجة الإرادة، ولذا حملوا النهى فى قوله صلى الله عليه وسلم (لا تواصلوا) [٢٨٤] و (إياكم والوصال) [٢٨٥] على الكراهة؛ لتخلف الإصرار على الامتناع. روى البخارى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم

نهى (عن الوصال فى الصوم، فقال له رجل من المسلمين: إنك تواصل يا رسول الله.قال: وأيكم مثلى ؟ إنى أبيت يطعمنى ربى ويسقينى، فلما أبوا أن ينتهوا عن الوصال واصل بهم يومًا، ثم يومًا، ثم رأوا الهلال فقال: لو تأخر لزدتكم، كالتنكيل لهم حين أبوا أن ينتهوا) (٢٨٥).

٢ – الدلالات التحويلية لصيغة النهى:

الدلالات التحويلية التى استخدمت صيغة النهى لتأديتها أقل كثيرًا من الدلالات التحويلية لصيغة الأمر؛ ولعل ذلك يرجع إلى الفارق فى شيوع الاستعمال بين الصيغتين، وهو فارق قد يعود بدوره إلى طبيعة العلاقة بين الأمر والنهى، وهى طبيعة أدت إلى أن تكون صيغة الأمر مغنية عن النهى فى أحيان كثيرة، فالأمر بالشىء نهى عن مقابله.

بيد أنهم صرحوا فى غير موضع"أن غالب ما تقدم من المعانى التى استعملت فيها صيغة افعل"يمكن وروده هاهنا"(٢٨٦) كما يقول السبكى، أو أن"النهى يرد مجازًا لما ورد له الأمر"(٢٨٧) كما يقول الشوكانى .

وهنا تبرز أهمية فكرة ربط المعانى التحويلية للصيغة بغياب مكونات دلالية بعينها من المكونات التى تمثل شروطا لإجرائها على حقيقتها ؛ ذلك أن من شأن هذه الفكرة أن تقودنا إلى التنبؤ بدلالات مجازية يمكن أن تؤديها الصيغة، وإن كانت غير مستعملة لأدائها، فعلى سبيل المثال يعنى تخلف عنصر الإمكان فى جملة من قبيل: (لا تحمل الجبل يا على) أن النهى غير مراد حقيقة، وأن الجملة تدل على واحدة من الدلالات التى يتخلف فيها عنصر الإمكان، وهى التحدى والتعجيز والسخرية، ويمكن أن نستبعد دلالتى التحدى والتعجيز، فهما دلالتان احتجاجيتان، ومضمون الجملة لا يحتاج للاحتجاج له، بالإضافة إلى ما سبق من أن غياب الإمكان فى دلالة التحدى يكون من وجهة نظر الطالب، فحسب بينما يزعم المخاطب قدرته عليه، ولا يزعم أحد قدرته على حمل الجبل، ومن هنا يتعين حمل الجملة على دلالة السخرية. وهو معنى أعطاه الجملة أكثر من طلبت منه أن يذكر لى معناها، ذلك أن

افتراض هذا التحول الدلالى هو الذى يخرج الجملة عن الخطأ أو عن أن تكون من المستقيم الكذب بمصطلح سيبويه.كذلك يمكن التنبؤ بأن يدل النهى على التعجيز فى نحو: (لا تمت إن استطعت) وعلى التمنى فى نحو: (لا تنقضى يا يوم لقياه).

أما الدلالات المستعملة للنهى فقد ذكر الآمدى أنها سبع دلالات، فصيغة النهى عنده"ترددت بين سبعة محامل وهى: التحريم، والكراهة، والتحقير كقوله: ﴿ وَلَا تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ ﴾ وبيان العاقبة كقوله :[لا تكلنا إلى أنفسنا] واليأس كقوله:﴿ لَا تَعْتَذِرُوا۟ ٱلْيَوْمَ ﴾ والإرشاد كقوله:﴿ لَا تَسْـَٔلُوا۟ عَنْ أَشْيَآءَ ﴾ .فهى حقيقة فى طلب الترك، ومجاز فيما عداه"[٢٨٨] وقد زاد السيوطى على هذه الدلالات دلالتين:"التسوية نحو: ﴿ أَوْ لَا تَصْبِرُوا۟ ﴾..... والإهانة نحو: ﴿ ٱخْسَـُٔوا۟ فِيهَا وَلَا تُكَلِّمُونِ ﴾[٢٨٩] فصارت دلالات الصيغة عنده تسع دلالات وهى كذلك عند الشوكانى، بيد أنه جعل التهديد والالتماس مكان التسوية والإهانة[٢٩٠]. وقد جمع السبكى كل ما ذكر قبله من دلالات للصيغة فوصل بها إلى أربع عشرة دلالة هى: التحريم وهى عنده الدلالة الحقيقية"وقد تخرج صيغة لا تفعل عن حقيقتها فتستعمل مجازًا فى أحد أمور منها: الكراهة وهو كثير، ومنها التهديد كقولك لمن لا يمتثل أمرك: لا تمتثل أمرى، ومنها الإباحة وذلك فى النهى بعد الإيجاب فإنه إباحة الترك، ومنها بيان العاقبة كقوله تعالى: ﴿ وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱللَّهَ غَـٰفِلًا ﴾ أى عاقبة الظلم العذاب لا الغفلة، كذا قيل، وعلل بأن النبى صلى الله عليه وسلم لا يخاطب بمثل ذلك، قلت: النبى صلى الله عليه وسلم منهى عن كل ما نهى عنه غيره، إلا ما خص وأما خطابه بذلك مع القطع بأنه لا يصدر منه، فلعله ليعلم أن غيره منهى عنه من باب أولى، وَمَثَّله الإمام بقوله ﴿ وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ قُتِلُوا۟ ﴾ ومنها الدعاء نحو: ﴿ رَبَّنَا لَا تُزِغْ قُلُوبَنَا ﴾ ، ومنها الالتماس، كقولك لنظيرك: لا تفعل هذا. والظاهر أن صيغة لا تفعل فيها حقيقة. ومنها اليأس، كقوله تعالى: ﴿ لَا تَعْتَذِرُوا۟ قَدْ كَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَـٰنِكُمْ ﴾ ولا يخفى ما فى هذا، ومنها الإرشاد كقوله تعالى: ﴿ لَا تَسْـَٔلُوا۟ عَنْ أَشْيَآءَ إِن تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ ﴾، قاله فى البرهان، وفيه نظر بل هو للتحريم .وينبغى أن يمثل له بقوله عز

وجل ﴿ وَلَا يَأْبَ كَاتِبٌ أَن يَكْتُبَ كَمَا عَلَّمَهُ ٱللَّهُ ﴾ ويمكن أن يكون منها التسوية نحو: ﴿ فَٱصْبِرُوٓاْ أَوْ لَا تَصْبِرُواْ ﴾ ومنها الإهانة مثل: ﴿ ٱخْسَـُٔواْ فِيهَا وَلَا تُكَلِّمُونِ ﴾ ومنها التمنى نحو قوله: لا ترحل أيها الشباب، ومنها الامتنان نحو: ﴿ وَلَا تَأْكُلُوٓاْ ﴾ ومنها الاحتقار والتقليل كقوله تعالى: ﴿ لَا تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ ﴾ فهو احتقار للدنيا، قاله الإمام فى البرهان وفيه نظر، بل هو للتحريم"[٢٩١].

وحين نتأمل هذه الدلالات والأمثلة التى قدمت لها نلاحظ ما يلى:

– أن بعض هذه الدلالات شائع يكاد يتكرر عند الجميع نحو دلالات: التحريم والكراهة والدعاء والالتماس والإرشاد، وهى دلالات وردت بها الصيغة فى صحيح البخارى، وبعضها يذكر مرة ويغفل أخرى، نحو:دلالات التسوية والاحتقار والتمنى والإهانة والتهديد.

– أن هناك دلالات لا تؤديها الصيغة فى الأمثلة التى قدمت لها، نحو دلالة التسوية، فمثالها الذى يتكرر دائمًا هو قوله تعالى :﴿ فَٱصْبِرُوٓاْ أَوْ لَا تَصْبِرُواْ ﴾، وقد ذكروا المثال من قبل شاهدًا على استخدام الأمر للتسوية فى قوله تعالى: ﴿ فَٱصْبِرُوٓاْ ﴾ قال الدسوقى:"واعترض بعضهم كون صيغة الأمر تستعمل للتسوية بأن التسوية، قد تستفاد من التركيب الذى فيه النهى، فيلزم أن يكون النهى للتسوية، ولم يقل بذلك أحد، فالظاهر أن التسوية لـ (أو) لا لصيغة الأمر، ورد بأنهم صرحوا بأن النهى يكون للتسوية أيضًا وجعلوا منه قوله تعالى: ﴿ أَوْ لَا تَصْبِرُواْ ﴾ وبأن"أو"لأحد الشيئين، فلا دلالة لها على التسوية"[٢٩٢]. واللافت للنظر أن التسوية التى يبحثون عن مصدرها مصرح بها فى الآية نفسها: ﴿ فَٱصْبِرُوٓاْ أَوْ لَا تَصْبِرُواْ سَوَآءٌ عَلَيْكُمْ ﴾ وهى تمثل مضمون الجملة الذى تأدى بكل القرائن السابقة ولا يمكن أن تفرد به صيغة النهى، كما لا يمكن أن ننسب للصيغة دلالة مجازية لمثال واحد محتمل.

والأمر كذلك فى دلالة التحقير التى مثلوا لها بقوله تعالى: ﴿ لَا تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ ﴾ فالتحقير [أو احتقار الدنيا بعبارة الزركشى] مستفاد من معنى الآية كلها ﴿ وَلَا

﴿ تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ إِلَىٰ مَا مَتَّعْنَا بِهِۦٓ أَزْوَٰجًا مِّنْهُمْ زَهْرَةَ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا لِنَفْتِنَهُمْ فِيهِ ۚ وَرِزْقُ رَبِّكَ خَيْرٌ وَأَبْقَىٰ ﴾ وهو علة للنهى وليس معنى له، والنهى مستعمل بدلالته الحقيقية كما لاحظ السبكى نفسه [٢٩٣].

واستفادة الدلالة من معنى الآية كلها هو ما نجده كذلك فى دلالتى بيان العاقبة والإهانة كما مثلوا لهما، فمثال الدلالة الأولى هو قوله تعالى: ﴿ وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱللَّهَ غَٰفِلًا عَمَّا يَعْمَلُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴾[٢٩٤] ونسبة بيان العاقبة إلى صيغة النهى فيها كما يذكر بحق الدكتور صباح دراز تسامح كبير، ذلك أن بيان العاقبة"معنى من المعانى التى دلت عليه الآية كلها ولا يؤخذ من النهى وحده"[٢٩٥] وقد حملهم على افتراض التحويل الدلالى فى دلالة الصيغة ما سبق من أن النبى صلى الله عليه وسلم لا يخاطب بمثل ذلك، إذ لا يتصور منه ذلك الحسبان والتعليل وإن كان سليمًا إلا أن التأويل لا يستقيم، والأولى هنا افتراض التحويل فى جهة الخطاب كما فعلوا بقوله تعالى: ﴿ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ ﴾[٢٩٦] على نحو ما سيأتى فى الحديث عن المخاطب فى الفصل المخصص لدراسة السياق الخارجى.

أما دلالة الإهانة فمثالها كما جاء فى شروح التلخيص قوله تعالى: ﴿ ٱخْسَـُٔوا۟ فِيهَا وَلَا تُكَلِّمُونِ ﴾ وقد ذكروا الآية نفسها مثالاً على دلالة الأمر على الإهانة، والإهانة مستفادة أساسا من دلالة مادة الفعل (خسئ)، أما صيغة الأمر فتدل فى الآية على التسخير، حيث يتخلف عنصر التفويض فى أمر يضر تنفيذه المأمور، وصيغة (لا تفعل) تدل على النهى، والإهانة طيف من الطيوف التابعة لدلالتى الأمر والنهى هنا.

– بعض هذه الدلالات التى ذكروها تؤديها الصيغة على نحو افتراضى، بمعنى أنها دلالات يمكن توليدها عن طريق تخلف عنصر من العناصر المكونة للدلالة الحقيقية للنهى، وإن لم تكن الصيغة قد استعملت بها فى سياق حقيقى، نحو دلالة التهديد، ومثالهم عليها قولك لعبد لا يمتثل أمرك: (لا تمتثل أمرى)، والمثال قلب لمثال الأمر (اعصنى)، ونحو دلالة التمنى، ومثالهم عليها قولك: (لا ترحل أيها

الشباب)، ودلالة الإباحة ولم يمثلوا لها، قال السبكى"وذلك فى النهى بعد الإباحة"، وذلك لا يستقيم فى النهى وإن استقام أن نقول فى الأمر: إنه بعد النهى للإباحة، ودلالة الامتنان ومثال السبكى عليها قوله: ﴿ وَلَا تَأْكُلُوٓاْ ﴾ ولم يوضح أية آية يقصد، وقد تتبعت الآيات التى وردت فيها: ﴿ وَلَا تَأْكُلُوٓاْ ﴾ فلم أجد آية منها تدل على الامتنان.

وجميع هذه الدلالات سواء صح التمثيل لها أو لم يصح يمكن أن تؤديها صيغة النهى بتخلف عنصر من العناصر السابق الإشارة إليها، حيث تتولد دلالة التمنى بتعلق الإرادة بغير الممكن، ويتولد التهديد بطلب الممكن غير المراد، وتتولد دلالة الامتنان إذا صدر الأمر من الأعلى مكانة بما فيه مصلحة للمأمور مع تخلف عنصر التفويض جزئيا على النحو الذى سبق شرحه، كقولك لمن أقرضته مالاً: لا تعده أو لمن استضفته على طعام: لا تبق منه شيئا .

وهكذا تمكننا فكرة تحديد المكونات الدلالية التى تمثل شروط الإجراء على الحقيقة، وربط الاستعمالات المجازية بتخلف أحد هذه المكونات من التحقق من الدلالات والأمثلة المذكورة لها، ومن توليد الدلالات الممكنة للصيغة وإن لم تكن مستعملة.

٣ ـ دلالات النهى فى صحيح البخارى :

وقد وردت صيغة النهى فى أحاديث الصحيح بخمس دلالات من الدلالات التى ذكرت لها هى دلالات: الدعاء والالتماس والإرشاد والكراهة والتحريم، إضافة إلى دلالتين لم يذكرا لها، هما دلالتا: الاقتراح والتهويل، وإضافة إلى أن الصيغة تعينت للدلالة على الإباحة فى حديث واحد سبقت الإشارة إليه هو قوله صلى الله عليه وسلم: (ومن سئل فوقها فلا يعط)[٢٧٨].

وهذه الدلالات يمكن تفسير تولدها وفق فكرة تخلف شرط من شروط الإجراء على الأصل، على النحو التالى :

العناصر الدلالية / دلالات النهى	الإرادة	العلو	الاستعلاء	المصلحة	الإمكان	الزمان
التحريم	+	+	+	+	+	+
الكراهة	+•	+	+•	+	+	+
الإرشاد	+	+	-	-	+	+
الدعاء	+	-	-	+	+	+
الالتماس	+	-•	-	+	+	+
الاقتراح	+	-	-	-	+	+
الإباحة	+•	+	-	-	+	+
التهويل	-	غـ	-	غـ	+	+

- يعنى الرمز (-) أن العنصر قد تخلف، والرمز (+) أنه موجود على ما هو الأصل فى الدلالة الحقيقية، والرمز (غـ) أنه لا يشارك فى تحديد هذه الدلالة، والرمز (+•) أنه موجود مع اختلاف كمى عن وجوده فى الدلالة الحقيقية كما سيأتى مفصلاً.

أ - دلالة وجوب ترك الفعل (التحريم)

يعنى كون الأمر للتحريم وجوب الامتناع عن الفعل، بأن ينهى عنه نهيًا جازمًا. وترتبط دلالة التحريم بخطاب الشارع، ذلك أن التحريم لا يتصور إلا ممن يُقِرّ المخاطب بعلو مكانته، ووجوب طاعته، فإذا لم يكن النهى صادرًا من الأعلى مكانة عند الناهى فالنهى - كما سبق فى الحديث عن الأمر - لإيجاب الترك ولا يلزم من هذا الإيجاب الوجوب.

والتحريم هو الدلالة الحقيقية للنهى عند الجمهور، وهو الدلالة التى تتحقق فيها العناصر السابقة جميعًا فيكون الفعل مرادًا الامتناع عنه على سبيل الجزم، (الاستعلاء)، صادرًا من صاحب المصلحة فى النهى، إذا كان أعلى مكانة، وكان الامتناع عن الفعل ممكنًا، غير حاصل وقت الطلب، فإذا تحققت هذه الشروط فالنهى للتحريم وإذا تخلف بعضها تحولت دلالة الصيغة إلى إحدى الدلالات التحويلية. ومن أمثلة استخدام النهى للتحريم فى صحيح البخارى:

- لا تبيعوا الذهب بالذهب إلا مثلاً بمثل [٢٩٧].
- لا يخلون رجل بامرأة إلا مع ذى محرم [٢٩٨].
- لا ترجعوا بعدى كفارًا يضرب بعضكم رقاب بعض [٢٩٩].
- من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذ جاره [٣٠٠].
- لا تلقوا الركبان ولا يبيع بعضكم على بيع بعض [٣٠١].
- لا تخفروا الله فى ذمته [٣٠٢].
- لا تختلفوا، فإن من كان قبلكم اختلفوا فهلكوا [٣٠٣].
- لا تطرونى كما طرت النصارى ابن مريم، فإنما أنا عبده [٢٠٤].
- إذا تنخم أحدكم فلا يتنخمن قبل وجهه، ولا عن يمينه [٣٠٥].
- إذا أصاب بعرضه فلا تأكل ؛ فإنه وقيذ [٣٠٦].
- لا تأكل إنما سميت على كلبك [٣٠٧].
- من أكل فليصم ومن لم يأكل فلا يأكل [٣٠٨].
- لا تشتره وإن بدرهم [٣٠٩].

ب – دلالة الكراهة .

لا يعود الفرق بين دلالتى التحريم والكراهة إلى تخلف عنصر من العناصر السابقة المكونة لدلالة النهى، وإنما إلى درجة وجود الإرادة. فبعض النواهى يشير تحليل السياقين: اللغوى والخارجى لها إلى أنها مرادة، لا على سبيل الجزم والإصرار على التنفيذ، وإنما على سبيل الحث على الامتناع عن الفعل وتفضيل ذلك.ويترتب على ذلك – أو يدل عليه – فى النواهى الشرعية أن لا يعد القائم بالفعل مذنبًا على نحو يستحق معه العقوبة، يقول الشيخ الشنقيطى:"المطلوب الكف عن فعله إن كانت صيغة طلبه نفسها تدل على أنه طلب حتم، فهو المحرم.مثل حرم عليكم كذا.وإن كانت الصيغة نفسها تدل على أنه طلب غير حتم فهو المكروه، مثل: كره لكم كذا ،وإن كانت الصيغة نهيًا مطلقًا أو أمرًا بالاجتناب مطلقًا استدل بالقرائن

على أنه طلب حتم، أو غير حتم، ومن القرائن ترتب العقوبة على الفعل وعدم ترتبها"[٣١٠].

وقد سبق أن هذه التفرقة بين درجات الإرادة قديمة، وأن المصطلح الذى كان يطلق على الطلب الجازم فى الصدر الأول هو مصطلح العزيمة، وقد استمر المصطلح مستخدما حتى بعد استقرار التصنيف الأصولى للأحكام إلى: الواجب والمندوب والمحرم والمكروه والمباح يقول ابن العربى"سجدة الحج الثانية عند الشافعى وابن وهب وغيرهما ليست سجود عزيمة، لأنه خبر عن ركوع الصلاة وسجودها، وسجدة (ص) عند الشافعى سجدة شكر، وليست بعزيمة. وقد روى أبو داود والترمذى وخرجه البخارى عن ابن عباس قال: سجدة (ص) ليست من عزائم السجود ... وقال مالك هذا رأى ابن عباس وهى عزيمة..."[٣١١].

ومن أمثلة استخدام صيغة النهى للدلالة على كراهة الفعل، والحث على الامتناع عنه فى صحيح البخارى:

- إذا استأذنت امرأة أحدكم إلى المسجد فلا يمنعها [٣١٢].
- لا تفتننكم الأعراب عن اسم صلاتكم المغرب [٣١٣].
- لا تواصلوا [٣١٤].
- لا يمنع جار جاره أن يغرز خشبة فى جداره [٣١٥].
- فمن تبعها فلا يقعد حتى توضع [٣١٦].
- لا تكتبوا عنى شيئًا غير القرآن [٣١٧].
- لا يتطوع الإمام فى مكانه [٣١٨].
- لا يقل أحدكم اطعم ربك، وضئ ربك، اسق ربك، وليقل سيدى ومولاى[٣١٩].
- لا تستقبلوا القبلة ببول أو بغائط [٣٢٠].

جـ- دلالة النصح والإرشاد:

يشير إلى كون النهى للنصح والإرشاد تغيب عنصر المصلحة، حيث تكون فى جانب المنهى، وبدهى أن ينعكس هذا على عنصر الاستعلاء.وعلى هذا فدلالة الإرشاد هى طلب الأعلى مكانة امتناع المخاطب فى المستقبل، عن فعل هو قادر على الامتناع عنه، لا على سبيل الاستعلاء ؛ إذ تعود المصلحة من الامتناع على المخاطب نفسه، مع مراعاة ما سبق ذكره من خصوصية لمفهوم المصلحة فيما يتصل بالشارع، ومن أمثلة ورود النهى للإرشاد فى أحاديث الصحيح:

- إذا شرب أحدكم فلا يتنفسن فى الإناء [٣٢١].
- لا يمنعنكم من سحوركم أذان بلال، فإنه يؤذن بليل [٣٢٢].
- لا تعجلوا عن عشائكم، وإن أقيمت الصلاة [٣٢٣].
- لا يمش أحدكم فى نعل واحدة [٣٢٤].
- لا تتمنوا لقاء العدو [٣٢٥].

د، هـ، و - دلالات: الدعاء، الالتماس، الاقتراح:

فى دلالتى الدعاء والالتماس يكون النهى لمصلحة الناهى، كما يكون الامتناع عن الفعل مرادًا وممكنًا بالنسبة للمطلوب منه ويفرق بينها عنصر المكانة. ففى الدعاء يكون النهى موجهًا للأعلى مكانة ويختص مصطلح الدعاء بكون الخطاب لله تعالى نحو:

- اللهم لا تردهم على أعقابهم [٣٢٦].
- اللهم لا تجعل ابنى مثلها [٣٢٧].
- اللهم لا تمت ابنى حتى يكون مثل هذا [٣٢٧].

أما إذا كان الخطاب لغير الله بما فيه مصلحة للناهى فالنهى للالتماس نحو:

- اتق الله ولا تفضض الخاتم إلا بحقه [٣٢٩].
- لا تفعل يرحمك الله. هو ابنها [٣٣٠].

- يا رسول الله لا تعجل على [٣٣١].

ولا فرق هنا بين خطاب الأعلى مكانة أو المساوى، فإذا شئنا التفرقة يمكن استخدام مصطلح الرجاء، مادامت المصلحة للناهى.فإذا لم تكن المصلحة مختصة بالناهى وكان المطلوب منه أعلى مكانة أو كان مساويًا فالأمر للاقتراح، نحو حديث أبى هريرة: (أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو بخيبر بعدما افتتحوها، فقلت: يا رسول الله، أسهم لى، فقال بعض بنى سعيد بن العاص: لا تسهم له يا رسول الله) [٣٣٢] فالنهى هنا للمشورة والاقتراح.وهو كذلك بين المتساويين ما دامت المصلحة غير مختصة بالناهى نحو:

- لا تحدثوا شيئًا حتى نسأل النبى [٣٣٣].
- فقال بعضهم كلوا وقال بعضهم لا تأكلوا [٣٣٤].
- فقال الذى رقى: لا تفعلوا حتى نأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم [٣٣٥].

ز - دلالة التهويل:

تنماز دلالة التهويل عن الدلالات السابقة جميعًا بتخلف عنصر الإرادة، حيث لا يكون الامتناع عن الفعل مطلوبًا على الحقيقة، وإنما يكون مكنيًا به عن التعظيم والتهويل كما فى قوله تعالى: ﴿ وَلَا تُسْـَٔلُ عَنْ أَصْحَـٰبِ ٱلْجَحِيمِ ﴾ [٣٣٦] قال الزجاج: "يجوز أن يكون النهى لفظًا ويكون المعنى على تفخيم ما أعد لهم من العقاب، كما يقول لك القائل الذى تعلم أنت أنه يحب أن يكون من تسأل عنه فى حال جميلة أو حال قبيحة، فتقول: لا تسأل عن فلان، أى قد صار إلى أكثر مما تريد" [٣٣٧] وتفسير ذلك عند الزمخشرى:"أن المستخبر يجزع أن يجرى على لسانه ما هو فيه لفظاعته فلا تسأله، ولا تكلفه ما يضجره، أو أنت يا مستخبر لا تقدر على استماع خبره لإيحاشه السامع وإضجاره فلا تسأل" [٣٣٨]

ومن ذلك فى أحاديث النبى صلى الله عليه وسلم، حديث عائشة: (ما كان يزيد فى رمضان وغيره على إحدى عشرة ركعة، يصلى أربع ركعات فلا تسأل عن

حسنهن وطولهن، ثم يصلى أربع ركعات فلا تسأل عن حسنهن وطولهن)[٣٣٩].
وكذلك حديث أبى هريرة:(لن يستحل هذا البيت إلا أهله، فإذا استحلوه فلا تسأل عن هلكة العرب)[٣٤٠].

obeikandl.com

الهوامش:

(١) الآمدى: سيف الدين أبو الحسن، الإحكام فى أصول الأحكام، ضبطه و كتب حواشيه، إبراهيم العجوز، دار الكتب العلمية، بيروت، د.ت جـ٢، ص٣٦٨ .

(٢) الشوكانى: محمد بن على بن محمد، إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، قرأه أحمد عبد السلام، دار الكتب العلمية ط١، بيروت، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م ص١٤٣.

(٣) السابق، ص١٤٣ .

(٤) شروح التلخيص، جـ٢، ص٣٠٩

(٥) مواهب الفتاح، شروح التلخيص، جـ٢، ص٣٢١

(٦) الغزالى، المستصفى، ص٢٠٧

(٧) نفسه ص ٢٠٧

(٨) الشوكانى، إرشاد الفحول ص١٤٣

(٩) نفسه، ص١٤٣

(١٠) الغزالى، المستصفى، ٢٠٣، ٢٠٦

(١١) انظر على سبيل المثال: الآمدى، الإحكام ٢/ ٣٦٨ وما بعدها، المستصفى ٢٠٢ وما بعدها، إرشاد الفحول، ١٤٢ وما بعدها.

(١٢) ابن تيمية: كتاب الإيمان، دار الكتب العلمية، ط١، بيروت، ١٩٨٣، ص٩٧، ٩٨.

(١٣) ابن تيمية: مجموع الفتاوى، ٧/ ١٠٢ عن إبراهيم عقيلى، تكامل المنهج المعرفى عند ابن تيمية، صـ١٣٦.

(١٤) نفسه، ج٧، ص١٠٧ .

(١٥) بدائع الفوائد، جـ٤، ص٤٤٩ .

(١٦) إبراهيم عقيلى، تكامل المنهج المعرفى عند ابن تيمية، المعهد العالمى للفكر الإسلامى ط١، ١٤١٥ هـ، ١٩٩٤ م ص١٤١.

(١٧) الجزرى: معراج المنهاج، جـ٢، صـ٢٩٩.

(١٨) المستصفى، ص٢٠٢ .

(١٩) نفسه، ص٢٠٢ .

(٢٠) الشوكانى، إرشاد الفحول، ص ١٤١ .

(٢١) الآمدى، الإحكام فى أصول الأحكام جـ٢، ص٣٦٢ .

(٢٢) إرشاد الفحول، ص١٤٢ .

(٢٣) فتح البارى، جـ١، ص٧٦، جـ٢، ص٢٦٢ .

obeikandl.com

(٢٤) السبكى، عروس الأفراح، جـ٢، ص٣٢٠ و ابن يعقوب: مواهب الفتاح، جـ٢، ص ٣٢٠ .
(٢٥) عروس الأفراح، جـ٢، ص٣٢٠.
(٢٦) فتح البارى، جـ٥ ص٣٥٣ .
(٢٧) صحيح البخارى، جـ٤، ص٣٤٠، فتح البارى جـ١٠، ص٣١١ .
(٢٨) صحيح البخارى، جـ٤، ص٣٣٦ .
(٢٩) حاشية الدسوقى، جـ٢، ص٣٠٩ .
(٣٠) سعد الدين التفتازانى، شروح التلخيص، جـ٢، ص٣٢١.
(٣١) ابن يعقوب مواهب الفتاح، جـ٢، ص٣٢١ .
(٣٢) شروح التلخيص جـ٢، ص٣٢٠ و ما بعدها .
(٣٣) صحيح البخارى، جـ١، ص٣١٣ .
(٣٤) صحيح البخارى، جـ١، ص٢٦٤ .
(٣٥) صحيح البخارى، جـ٥، ص٢٢٥ .
(٣٦) صحيح البخارى، جـ٧، ص٨٨.
(٣٧) السابق، جـ٨، ص٢٦ .
(٣٨) السابق، جـ٢، ص٨٣ .
(٣٩) السابق، جـ١، ص٢٦١.
(٤٠) السابق، جـ١، ص٩٧ .
(٤١) مفتاح العلوم، ص٣٠٢ .
(٤٢) السابق، ص٣٠٥ .
(٤٣) صحيح البخارى، جـ٤، ص٣٧.
(٤٤) فتح البارى، جـ١٠، ص٤٠٨ .
(٤٥) السابق، جـ١٠، ص٤٠٩ .
(٤٦) حاشية الدسوقى، شروح التلخيص جـ٢، ص٣١٤ .
(٤٧) الغزالى، المستصفى ص٢٠٨، الشوكانى، إرشاد الفحول ص.١٤٦
(٤٨) فتح البارى جـ١٠، ص٥٣٦، ٥٣٧.
(٤٩) شرح السعد على تلخيص المفتاح، شروح التلخيص جـ٢، ص٣١٣، ٣٢٠
(٥٠) البقرة / ٦٥.
(٥١) الإسراء / ٥٠ .
(٥٢) شرح السعد على تلخيص المفتاح، شروح التلخيص جـ٢، ص٣١٨ .
(٥٣) البقرة / ٢٣ .

(٥٤) مفتاح العلوم، ص٣٠٢
(٥٥) شرح السعد – شروح التلخيص، جـ٢، ص٢٣٧
(٥٦) الأحزاب / ١
(٥٧) النساء / ١٣٦
(٥٨) مواهب الفتاح، شروح التلخيص، جـ٢، ص٢٣٨
(٥٩) بدائع الفوائد، جـ٢، ص٤٥٧
(٦٠) فتح البارى جـ١٠، ص١١٠
(٦١) السابق ص١٢٤
(٦٢) صحيح البخارى جـ٥، ص٩٧
(٦٣) السابق ص٨٤
(٦٤) فتح البارى جـ٦، ص٧١٩
(٦٥) السابق جـ٨، ص٦٨١
(٦٦) السابق جـ٣، ص٥٧٤
(٦٧) صحيح البخارى جـ٣، ص١٩٢
(٦٨) السيوطى، عبد الرحمن جلال الدين، همع الهوامع فى شرح جمع الجوامع، دار المعرفة، بيروت د.ت جـ١، ص١٦
(٦٩) صحيح البخارى جـ٨، ص١٣٤
(٧٠) السابق جـ٤، ص٣٢
(٧١) السابق جـ٤، ص٢٦٩
(٧٢) يونس / ٧١
(٧٣) صحيح البخارى، جـ٦، ص١١٦
(٧٤) المستصفى، ص٢٠٦
(٧٥) فاطر / ١٨
(٧٦) البقرة / ٢٧٥
(٧٧) الشاطبى: أبو إسحاق إبراهيم بن موسى، الموافقات فى أصول الأحكام، دار إحياء الكتب العربية، القاهرة، د.ت جـ٢، ص١٢٣
(٧٨) السابق ص٢٤ و ما بعدها .
(٧٩) فتح البارى، جـ٦، ص٤٥١، جـ١٢، ص٣٤٠، جـ١٠، ص١٧٣ .
(٨٠) السابق، جـ٣، ص٣٩٥ .
(٨١) السابق، جـ٦، ص٤١١ .
(٨٢) السابق، جـ٨، ص٨٩ .

(٨٣) البقرة / ٢٨٢ .

(٨٤) ابن العربى: أبو بكر محمد بن عبد الله، أحكام القرآن، طبعه: محمد عبد القادر عطا، دار الفكر للطباعة و النشر و التوزيع بيروت.د.ت جـ١، ص٣٤١.

(٨٥) فتح البارى، جـ١١، ص٣٢

(٨٦) الإحكام، جـ٢، ص٣٦٨

(٨٧) التهانوى: كشاف اصطلاحات الفنون، دار صادر، بيروت، د.ت جـ٣، ص١٣٦١ .

(٨٨) صحيح البخارى، جـ٥، ص١٦.

(٨٩) فتح البارى، جـ٣، ص٦٢٧

(٩٠) السابق، جـ٣، ص٦٢٩

(٩١) صحيح البخارى، جـ٨، ص٢٣٧

(٩٢) السابق، جـ٤، ص٨١

(٩٣) السابق، جـ٣ ص٨٠، ٢٦٦، و ابن العربى: أحكام القرآن جـ١ ص٣٧٨

(٩٤) ابن العربى، أحكام القرآن، جـ١، ٣٧٨

(٩٥) هود / ٤٤

(٩٦) الحجر / ٣٤

(٩٧) المؤمنون / ٥١

(٩٨) صحيح البخارى، جـ٣، ص٣١٦

(٩٩) السابق، جـ٩، ص١٧

(١٠٠) السابق، جـ٤، ص٣٢

(١٠١) الآمدى، الإحكام جـ٢، ص٣٦٣

(١٠٢) الغزالى، المستصفى، ص٢٠٣

(١٠٣) ابن الجزرى: معراج المنهاج ص٣٠٠، الغزالى: المستصفى ص٢٠٣،الشوكانى، إرشاد الفحول ص١٤٢، الآمدى، الإحكام، جـ٢، ص٣٤٦

(١٠٤) الآمدى، الإحكام، جـ٢، ص٣٨٣

(١٠٥) فتح البارى، جـ١٢، ص٣٤٤

(١٠٦) الشوكانى، إرشاد الفحول، ص١٤٢

(١٠٧) الزمر / ٧

(١٠٨) النساء / ١٤٨

(١٠٩) ابن رشد: محمد بن أحمد، بداية المجتهد و نهاية المقتصد، تحقيق: رضوان جامع رضوان، مكتبة الإيمان، ط١، القاهرة، ١٤١٧ _١٩٩٧ جـ١، ص١٢ .

(١١٠) صحيح البخارى، جـ٢، ص٣٦٩ .

obeikandl.com

(١١١) السابق، جـ٩، ص٨٣ .
(١١٢) الآمدى، الإحكام، جـ٢، ص٣٦٥ .
(١١٣) بدائع الفوائد، جـ١، ص١٠٢ .
(١١٤) مفتاح العلوم، ص٣٠٥ .
(١١٥) حاشية الدسوقى، شروح التلخيص، جـ٢، ص٣١٣
(١١٦) فصلت / ٤٠
(١١٧) فتح البارى، جـ٨، ص٣٨٣
(١١٨) حاشية الدسوقى، شروح التلخيص، جـ٢، ص٣١٤، و شرح السعد جـ٢، ص٣١٤، و مواهب الفتاح / جـ٢، ص٣١٤
(١١٩) الإسراء / ٦٤
(١٢٠) النحاس، إعراب القرآن، جـ٢، ص٤٣٢
(١٢١) البقرة / ٢٥٨
(١٢٢) البقرة / ٢٣
(١٢٣) صحيح البخارى، جـ٥، ص٢٦
(١٢٤) السابق، جـ٨، ص١٠٧
(١٢٥) السابق، جـ٥، ص٢٣٤
(١٢٦) فتح البارى، جـ٧، ص٦٦٦
(١٢٧) صحيح البخارى جـ١، ص٣١٣ .
(١٢٨) السابق جـ٣، ص٨٧ .
(١٢٩) السابق جـ٦، ص١٩ .
(١٣٠) السابق جـ١، ص٢٦٧ .
(١٣١) السابق جـ١، ص٢٦٤ .
(١٣٢) السابق جـ١، ص٣٠٣ .
(١٣٣) السابق جـ٦، ص١٧٠ .
(١٣٤) السابق جـ٥، ص٢١٥ .
(١٣٥) السابق جـ٨، ص٥٣ .
(١٣٦) السابق جـ١، ص٢٩١ .
(١٣٧) السابق جـ٣، ص٣٠٥ .
(١٣٨) السابق جـ٣، ص٦٩ .
(١٣٩) السابق جـ٢، ص٤٨ .
(١٤٠) السابق جـ٥، ص١٧٦.

obeikandl.com

(١٤١) السابق جـ١، ص١٣٩ .
(١٤٢) السابق جـ٢، ص٣٨٥ .
(١٤٣) السابق جـ٣، ص٢٩٢ .
(١٤٤) السابق جـ١، ص١٧٠ .
(١٤٥) صحيح البخارى جـ٥، ص٣٢٠
(١٤٦) السابق جـ٦، ص٣٥
(١٤٧) السابق جـ٤، ص١٠٦
(١٤٨) السابق جـ٧، ص١٦٤
(١٤٩) السابق جـ٧، ص٨٨
(١٥٠) السابق جـ١، ص٣٤٩
(١٥١) السابق جـ٤، ص٢٩٥
(١٥٢) السابق جـ٤، ص٣٠٩
(١٥٣) السابق جـ١، ص١٧٩
(١٥٤) فتح البارى جـ١، ص٥٣٧
(١٥٥) صحيح البخارى، جـ٦، ص٢٥٠
(١٥٦) السابق جـ١، ص١١٩
(١٥٧) السابق جـ٦، ص٤١
(١٥٨) صحيح البخارى، جـ٢، ص٦
(١٥٩) السابق، جـ٣، ص٢١٦
(١٦٠) السابق، جـ٢، ص٣٠٢
(١٦١) السابق، جـ١، ص١٣١
(١٦٢) السابق، جـ٢، ص١١٠
(١٦٣) السابق، جـ٤، ص٤٥
(١٦٤) صحيح البخارى، جـ٢، ص١١٨
(١٦٥) صحيح البخارى، جـ٢، ص١١٩
(١٦٦) صحيح البخارى، جـ١، ص١٧٥
(١٦٧) صحيح البخارى، جـ٢، ص١١٦
(١٦٨) صحيح البخارى، جـ٢، ص٨٣
(١٦٩) صحيح البخارى، جـ٨، ص١٨٤
(١٧٠) صحيح البخارى، جـ٥، ص٦
(١٧١) صحيح البخارى، جـ١٠، ص٢٨٥

obeikandl.com

(١٧٢) صحيح البخاري، جـ٢، ص٢٦٤
(١٧٣) صحيح البخاري، جـ٢، ص٣٧٢
(١٧٤) صحيح البخاري، جـ٤، ص٣٣
(١٧٥) صحيح البخاري، جـ٤، ص١١٦
(١٧٦) فتح الباري، جـ٨، ص١٠
(١٧٧) فتح الباري، جـ٨، ص١٥٥
(١٧٨) صحيح البخاري، جـ٢ ص٢٥٤
(١٧٩) صحيح البخاري، جـ٧ ص٢٧٠
(١٨٠) صحيح البخاري، جـ٥ ص٥٨
(١٨١) صحيح البخاري، جـ١ ص٢٦١
(١٨٢) صحيح البخاري، جـ٦ ص٢٩٢
(١٨٣) صحيح البخاري، جـ٩ ص١٨٢
(١٨٤) صحيح البخاري، جـ٣ ص١١٨
(١٨٥) صحيح البخاري، جـ٥ ص٢٧٢، جـ٦، ص٢٩٨
(١٨٦) صحيح البخاري، جـ٦ ص٣٦٩
(١٨٧) صحيح البخاري، جـ٤ ص١٧٢
(١٨٨) صحيح البخاري، جـ٤ ص٢٥٥
(١٨٩) صحيح البخاري، جـ٨ ص١٤٢
(١٩٠) صحيح البخاري، جـ٨ ص٥١
(١٩١) صحيح البخاري، جـ٤ ص١٣
(١٩٢) صحيح البخاري، جـ٣ ص٥٦
(١٩٣) صحيح البخاري، جـ٤ ص٢٤٠
(١٩٤) فتح الباري، جـ٧، ص٥١٩
(١٩٥) صحيح البخاري، جـ٥، ص٨٤
(١٩٦) صحيح البخاري، جـ٤، ص٣٤٠، فتح الباري، جـ١٠، ص٣١١
(١٩٧) صحيح البخاري، جـ٨، ص٢٦، فتح الباري، جـ٨، ص٤٥٤
(١٩٨) صحيح البخاري، جـ٤، ص٢٤٠
(١٩٩) صحيح البخاري، جـ٩، ص٧٦
(٢٠٠) صحيح البخاري، جـ١، ص٣١٠، جـ٣، ص١٣٧
(٢٠١) صحيح البخاري، جـ٤، ص٨١
(٢٠٢) صحيح البخاري، جـ٩، ص٢٢٧

obeikandl.com

(٢٠٣) صحيح البخارى، جـ٣، ص٦١ .
(٢٠٤) صحيح البخارى، جـ٣، ص١٢٥ .
(٢٠٥) صحيح البخارى، جـ١، ص٢٠٢ .
(٢٠٦) صحيح البخارى، جـ١، ص١٣٨ .
(٢٠٧) صحيح البخارى، جـ٩، ص٢١٩ .
(٢٠٨) فتح البارى، جـ٧، ص٥١٠ .
(٢٠٩) صحيح البخارى، جـ٤، ص١٩٩ .
(٢١٠) صحيح البخارى، جـ٤، ص٣٢ .
(٢١١) صحيح البخارى، جـ٦، ص٦٨٤ .
(٢١٢) صحيح البخارى، جـ١، ص٢٦٨ .
(٢١٣) صحيح البخارى، جـ٥، ص٣٢٥ .
(٢١٤) صحيح البخارى، جـ٩، ص١٧ .
(٢١٥) صحيح البخارى، جـ٣، ص٣١٦ .
(٢١٦) صحيح البخارى، جـ٥، ص٩٧.
(٢١٧) صحيح البخارى، جـ٨، ص١١٠ .
(٢١٨) صحيح البخارى، جـ٣، ص١٤٣ .
(٢١٩) صحيح البخارى، جـ٥، ص٩٥ .
(٢٢٠) صحيح البخارى، جـ٣، ص٥١ .
(٢٢١) يس/ ٦٤ .
(٢٢٢) الحجر/ ٣٤ .
(٢٢٣) المؤمنون/ ١٠٨ .
(٢٢٤) طه/ ١٢٣ .
(٢٢٥) فتح البارى جـ١١، ص٤٥٣، جـ١، ص٣٤١ .
(٢٢٦) صحيح البخارى، جـ٥، صـ٤١٩ .
(٢٢٧) البقرة/ ٢٤٣ .
(٢٢٨) هود/ ٤٤ .
(٢٢٩) شرح السعد التفتازانى ،شروح التلخيص، جـ٢، ص٣١٩ .
(٢٣٠) الطبرى: تاريخ الرسل والملوك، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، دار المعارف، القاهرة، ١٩٧٩ ص ١٠٧ .
(٢٣١) صحيح البخارى، ٨/ ١١ .
(٢٣٢) صحيح البخارى، جـ٦، ص٣٢٥ .

obeikandl.com

(٢٣٣) فتح الباري، جـ١٠، ص٥٤٠ .
(٢٣٤) صحيح البخاري جـ٤، ص٢٣٨ .
(٢٣٥) السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن. الإتقان في علوم القرآن، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم. مكتبة دار التراث القاهرة، د.ت جـ١، ص٢٩٠ .
(٢٣٦) فتح الباري، جـ٣، ص٣٩٧ .
(٢٣٧) صحيح البخاري، جـ٨، ص١٣١ .
(٢٣٨) البقرة/ ٢٥٨ .
(٢٣٩) صحيح البخاري جـ٤، ص٣٧، جـ٥، ص٢٧٩، جـ٩، ص٢٠٣ .
(٢٤٠) الطور/ ٣٤ .
(٢٤١) البقرة، ١١١ .
(٢٤٢) صحيح البخاري، جـ٦، ص١١٦ .
(٢٤٣) صحيح البخاري، جـ١، ص٨٤، ٨٥ .
(٢٤٤) فتح الباري، ٨/ ١٣١، ١٣/ ٤٨، ٢٨٠، ٢٨١ .
(٢٤٥) صحيح البخاري، جـ٢، ص٣٨٠ .
(٢٤٦) فتح الباري، جـ٣، ص٢٠١ .
(٢٤٧) صحيح البخاري جـ٦، ص٢٣٥ .
(٢٤٨) صحيح البخاري جـ٨، ص ٢٩٢ .
(٢٤٩) فتح الباري جـ١٠، ص٤٤٠ .
(٢٥٠) صحيح البخاري، جـ٦، ص٢٠٥، فتح الباري جـ٧، ص١٦ .
(٢٥١) صحيح البخاري جـ٦، ص٧٨، فتح الباري، جـ٧، ص١٦ .
(٢٥٢) مريم/ ٣٨ .
(٢٥٣) صحيح البخاري، ٧/ ١٤٥، ٨/ ٣٩.
(٢٥٤) صحيح البخاري جـ٥، ص٢٨٧، جـ٨، ص٣٩ .
(٢٥٥) فتح الباري جـ١٢، ص١١ .
(٢٥٦) فتح الباري جـ١٠، ص٥١٨ .
(٢٥٧) غافر/ ٢٦ .
(٢٥٨) صحيح البخاري جـ٢، ص٣٧٥، جـ١، ص٩٤ .
(٢٥٩) فتح الباري جـ١، ص٢٠٠، ٢٠١ .
(٢٦٠) صحيح البخاري جـ٦، ص٢٢٢، فتح الباري، جـ٧، صـ٣٠٥ .
(٢٦١) صحيح البخاري، جـ٧، ص٣٧٣ .
(٢٦٢) فتح الباري، جـ١٢، ص١٢ .

obeikandl.com

(٢٦٣) صحيح البخارى، جـ٩، ص١٩٢ .
(٢٦٤) فتح البارى، جـ١٠، ص٣٧٢ .
(٢٦٥) عروس الأفراح، شروح التلخيص، جـ٢، ص٣٢٤ .
(٢٦٦) حاشية الدسوفى، شروح التلخيص، جـ٢، ص٣٢٥ .
(٢٦٧) مفتاح العلوم. ص٣٢٠.
(٢٦٨) مفتاح العلوم، ص٣٠٢ .
(٢٦٩) بدائع الفوائد، جـ٤، ص٤٥٧ .
(٢٧٠) مفتاح العلوم، ص٣٠٦
(٢٧١) الأعلم الشنتمرى، شرح ديوان النابغة الذبيانى، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، دار المعارف ط٢ القاهرة ١٩٨٥ ص٢٧١.
(٢٧٢) فتح البارى جـ١٠، ص٥٣٧ .
(٢٧٣) الطبرى جـ١، ص٤٣٨، و النحاس: إعراب القرآن، جـ٢، ص١٢١ .
(٢٧٤) الأعراف / ٢ .
(٢٧٥) أحكام القرآن جـ٢، ص٣٠٣ .
(٢٧٦) إبراهيم / ٤٢ .
(٢٧٧) عروس الأفراح، شروح التلخيص جـ٢، ص٣٢٦ .
(٢٧٨) صحيح البخارى، جـ٣، ص٤٠ .
(٢٧٩) فتح البارى جـ٣، ص.٤٨٠ .
(٢٨٠) فتح البارى، ١٠/ ٨٧.
(٢٨١) فتح البارى جـ٥، ص٢٨٤ .
(٢٨٢) حاشية الدسوقى، شروح التلخيص جـ٢، ص٣٢٦ .
(٢٨٣) ابن رشد، بداية المجتهد، جـ١، ص١٣ .
(٢٨٤) صحيح البخارى، جـ٣، ص٣٣٢ .
(٢٨٥) صحيح البخارى، جـ٣، ص٣٣٤ .
(٢٨٦) عروس الأفراح، شروح التلخيص، جـ٢، ص٣٢٧.
(٢٨٧) الشوكانى، إرشاد الفحول، ص١٦٥ .
(٢٨٨) الآمدى، الإحكام، جـ٢، ص٤٠٦ .
(٢٨٩) الإتقان، جـ٣، ص٢٤٤ .
(٢٩٠) إرشاد الفحول، ص١٦٥ .
(٢٩١) عروس الأفراح، شروح التلخيص، جـ٢، ص٣٢٥ و ما بعدها .
(٢٩٢) حاشية الدسوقى، شروح التلخيص، جـ٢، ص٣١٨ .

obeikandl.com

(٢٩٣) عروس الأفراح، شروح التلخيص جـ٢، ص٣٢٦ .
(٢٩٤) إبراهيم / ٤٢ .
(٢٩٥) صباح دراز، الأساليب الإنشائية فى القرآن الكريم، ص٦٩ .
(٢٩٦) الزمر / ٦٥ .
(٢٩٧) صحيح البخارى، جـ٤، ص٦٨ .
(٢٩٨) صحيح البخارى، جـ٨، ص٢٠٠ .
(٢٩٩) صحيح البخارى، جـ٧، ص٧٤ .
(٣٠٠) صحيح البخارى، جـ٣، ص١٧٦ .
(٣٠١) صحيح البخارى، جـ٤، ص٥٨ .
(٣٠٢) صحيح البخارى، جـ١، ص٢٧٣ .
(٣٠٣) صحيح البخارى، جـ٤، ص٤٠٦ .
(٣٠٤) صحيح البخارى، جـ٥، ص٣٩٩ .
(٣٠٥) صحيح البخارى، جـ١، ص٢٨١، ٣٤٨ .
(٣٠٦) صحيح البخارى، جـ٤، ص٩ .
(٣٠٧) صحيح البخارى، جـ٤، ص٩ .
(٣٠٨) صحيح البخارى، جـ٣، ص٣٠٥ .
(٣٠٩) صحيح البخارى، جـ٤، ص٣٥٠ .
(٣١٠) بداية المجتهد و نهاية المقتصد جـ١، ص٩ حاشية رقم ٢ .
(٣١١) أحكام القرآن، جـ٢، ص٣٧١ .
(٣١٢) صحيح البخارى جـ٢، ص٢٠٢ .
(٣١٣) فتح البارى، جـ٢، صـ٥٢.
(٣١٤) صحيح البخارى، جـ٣، ص٣٣٣ .
(٣١٥) صحيح البخارى، جـ٤، ص٢٤١ .
(٣١٦) صحيح البخارى، جـ٢، ص٣٨٦ .
(٣١٧) فتح البارى ،جـ١، ص٢٨ .
(٣١٨) صحيح البخرى، جـ٢، ص١٤٣ .
(٣١٩) صحيح البخارى، جـ٤، ص٢٩٧ .
(٣٢٠) صحيح البخارى، جـ١، ص٢٧٤ .
(٣٢١) صحيح البخارى، جـ١، ص٢٦ .
(٣٢٢) صحيح البخارى، جـ٣، ص ٣٠٢ .
(٣٢٣) صحيح البخارى، جـ٢، ص٤٠ .

obeikandl.com

(٣٢٤) صحيح البخارى، جـ٩، ص١٧٧ .
(٣٢٥) صحيح البخارى، جـ٥، ص١٢٧ .
(٣٢٦) صحيح البخارى، جـ٧، ص٧٨ .
(٣٢٧) صحيح البخارى، جـ٥، ص٤١١ .
(٣٢٨) صحيح البخارى، جـ٥، ص٤١٢ .
(٣٢٩) صحيح البخارى، جـ٥، ص٤١٠ .
(٣٣٠) صحيح البخارى، جـ٥، ص٣٨٨ .
(٣٣١) صحيح البخارى، جـ٧، ص٤ .
(٣٣٢) صحيح البخارى، جـ٥، ص٥٩ .
(٣٣٣) صحيح البخارى، جـ٨، ص١٠٧ .
(٣٣٤) صحيح البخارى، جـ٣، ص٢٤٦ .
(٣٣٥) صحيح البخارى، جـ٩، ص١٤٠ .
(٣٣٦) البقرة / ١١٩ .
(٣٣٧) الزجاج، معانى القرآن، جـ١، ص٢٠٠ .
(٣٣٨) الزمخشرى، الكشاف، جـ١، ص١٨٢ .
(٣٣٩) صحيح البخارى، جـ٦، ص٣٤ .
(٣٤٠) فتح البارى، جـ٣، ص٥٣٩ .

obeikandl.com

الفصل الثانى

الاستفهام

obeikandl.com

obeikandl.com

أولاً: العناصر المكونة لدلالة الاستفهام:

الاستفهام أكثر أساليب الطلب انتقالا إلى دلالات تحويلية مغايرة لدلالته التى وضع لها . وهذه الدلالات تتداخل فى أحيان كثيرة على نحو يجعله كذلك أكثر أبواب الطلب تفلتًا واستعصاء على محاولات التقعيد لكيفية تولد دلالاته الاستعمالية، ومع ذلك فإن قانون الطلب الذى سبق الحديث عنه لا يتخلف فى باب الاستفهام، بل لعل الفضل فى الكشف عنه إنما يعود إلى ذلك الباب ؛ حيث ارتبطت أكثر التطبيقات المبكرة للربط بين التحويل الدلالى وخرق شروط الإجراء على الأصل باستفهام السائل عما هو معلوم لديه، أو لنقل: بتخلف العنصر الأول من العناصر الممثلة لحقيقة الاستفهام وهو عنصر الزمان .

١ – عنصر الزمان

يعنى عنصر الزمان أن يكون الاستفهام متعلقًا بالمستقبل ؛ فالمسئول عنه كما يقول السبكى " لا بد أن يكون غير حاصل وقت الطلب "[١] ومن ثم يكون السائل جاهلاً به، أو شاكًا فيه . قال ابن مالك: "الاستفهام طلب ارتسام ما فى الخارج فى الذهن . ولكونه طلب ارتسام ما فى الخارج فى الذهن لزم ألا يكون حقيقة إلا إذا صدر من شاك ... فإن غير الشاك إذا استفهم لزم منه تحصيل الحاصل " .[٢] فإذا ما تخلف عنصر الزمان، وسأل الإنسان عما يعلم، تَعَيَّنَ حمل الاستفهام على المجاز قال الدسوقى: "الأمر المستفهم عنه يجب أن يكون استقباليًا ؛ إذ لا يستفهم عن الواقع فى حال شهوده، إلا أن يكون على وجه آخر " [٣].

هذا الوجه الآخر قد يكون استخدام الاستفهام للمبالغة فى التشبيه، أو يكون

تحويل دلالته إلى إحدى الدلالات التحويلية المعروفة له، كالتقرير، أو التوبيخ، أو التعجب ... ويسمى ابن المعتز الوجه الأول " تجاهل العارف " [٤] ويسميه السكاكى: "سوق المعلوم مساق غيره " [٥] رغبة عن استخدام مصطلح التجاهل مع ظاهرة لها أمثلتها فى القرآن الكريم . وسوق المعلوم مساق المجهول هو " سؤال المتكلم عما يعلمه سؤال من لا يعلمه، ليوهم أن شدة الشبه الواقع بين المتناسبين قد أحدثت عنده التباس المشبه بالمشبه به، وفائدته المبالغة فى المعنى نحو قوله: أوجهك هذا أم بدر " [٦].

بيد أن جميع الصور التحويلية للاستفهام تشترك فى كون السائل عالمًا بالإجابة، ومن هنا فـ " من الناس من يجعله [أى الاستفهام المجازى] تجاهل العارف مطلقًا سواء كان على طريقة التشبيه، أو على غيره، ومن نكتة التجاهل المبالغة فى المدح أو الذم أو التعظيم أو التحقير، أو التوبيخ، أو التقرير، أو التدله فى الحب ... " [٧] إلى آخر المعانى التحويلية التى كثر استعمال الاستفهام فيها، إلى حد جعل معه ابن النقيب الاستفهام المجازى قسمًا مستقلاً من أقسام الاستفهام الذى ينقسم عنده إلى قسمين: " استفهام العالم بالشىء مع علمه به ومراده بذلك ستة معان ..... والاستفهام عن شىء لم يتقدم له به علم، حتى يحصل له به علم . ومنه فى القرآن العظيم وفى الشعر كثير، وهذا هو أصل الباب " [٨].

ولأن الاستفهام الحقيقى يشترط فيه أن يكون السائل غير عالم بإجابة سؤاله، صرحوا فى غير موضع بأن " الاستفهام الحقيقى لا يصح من علام الغيوب " [٩]، وبأن الاستفهام الحقيقى لا يكون من الإنسان عن حال نفسه ؛ إذ " لا معنى لاستفهام العاقل عن حال نفسه ؛ إذ العاقل أدرى بحال نفسه من غيره، فكيف يسأل عنها الغير " [١٠] وبأن الاستفهام لا يكون عما شاع العلم به بين الناس، على نحو لا يتصور أن يجهله أحد. ولذلك يعلل القرطبى سكوت الصحابة وقد سألهم النبى صلى الله عليه وسلم يوم النحر: أى يوم هذا ؟ أى شهر هذا ؟ أى بلد هذه ؟ وقولهم: ظننا أنه سيسميه بغير اسمه، بأن ذلك كان " لأنهم علموا أنه لا يخفى عليه ما يعرفونه من الجواب " [١١].

وكما يؤدى عنصر الزمان بالمعنى السابق الدور الأهم فى الكشف عن خروج الاستفهام عن حقيقته إلى إحدى دلالاته المجازية، يؤدى دورًا آخر فى التفرقة بين بعض الدلالات المجازية، كالتفرقة بين دلالة الإنكار على النفى، ودلالته على التوبيخ، أو النهى، على نحو ما سيأتى فى الصفحات التالية .

٢ – عنصر الإمكان:

العنصر الثانى من العناصر الممثلة لشروط إجراء الاستفهام على حقيقته هو عنصر الإمكان، **والمقصود بالإمكان هنا أن تكون إجابة السؤال فى إمكان المسئول، فيكون عارفًا بالإجابة**، على الأقل فيما يحسب السائل، وإن لم يكن عارفًا بها فى نفس الأمر . فالاستفهام – كما يقول الدسوقى – " من شأنه أن يُوجّه لمن هو أعلم بالمستفهَم عنه "[١٢]، ولذلك " لزم ألا يكون حقيقة إلا إذا صدر من شاك مصدق بإمكان الإعلام، فإن غير الشاك إذا استفهم يلزم عنه تحصيل الحاصل، وإذا لم يصدق بإمكان الإعلام انتفت عنه فائدة الاستفهام " [١٣].

وإذا تخلف عنصر الإمكان انتقلت دلالة الاستفهام إلى إحدى الدلالات المجازية التى ترتبط بتخلفه، نحو: التحدى، والتعجيز، كما فى قول اليهود للنبى صلى الله عليه وسلم: (يا أبا القاسم ما الروح ؟) [١٤] فالسؤال هنا كما جاء فى فتح البارى " سؤال تعجيز وتغليط " [١٥] ونحو دلالة التشويق، كما فى قوله صلى الله عليه وسلم لأصحابه: (أتدرون ماذا قال ربكم) [١٦]، فهو عليه السلام يعلم أنهم لا يدرون، وأنى لهم أن يدروا ؟ وإنما يمهد بسؤاله لإجابته التى هو بصدد إعلامهم بها، ويشوقهم لها، وهذا ما فهموه رضوان الله عليهم فقالوا: الله ورسوله أعلم، وانتظروا إجابته.

وقد أدى عدم إدراك هذا التحويل فى دلالة الاستفهام ببعض الشراح إلى أن ظن أنه يجوز للولى أن يستنبط شيئًا وينسبه إلى الله تعالى . وهو تَقَوُّلٌ لا يمكن أن يكون مرادًا. قال ابن حجر: " وكأنه أخذه من استنطاق النبى صلى الله عليه وسلم أصحابه عما قال ربهم، وحَمَلَ الاستفهام فيه على الحقيقة، لكنهم رضى الله عنهم فهموا خلاف ذلك، ولذلك لم يجيبوا إلا بتفويض الأمر إلى الله ورسوله " [١٦].

٣ – عنصر الإرادة:

العنصر الثالث من العناصر المكونة لحقيقة الاستفهام هو عنصر الإرادة. والإرادة ضالة المفسر، الذى يجد لزامًا عليه أن يفحص العناصر والقرائن جميعًا بغية التوصل إليها، يقول الدسوقي: كلمات الاستفهام " كثيرًا ما تستعمل فى غير الاستفهام الذى هو أصلها، فيكون استعمالها فى ذلك الغير مجازًا، لمناسبة بين المعنى الأصلى وذلك الغير، **مع وجود القرينة الصارفة عن إرادة ذلك المعنى الأصلى الذى هو الاستفهام** " [١٧] ولذلك يعرف بعض الباحثين المعاصرين الاستفهام البلاغى [التحويلى] بأنه " ذلك الاستفهام الذى لا يراد به إجابة ما، وإنما يراد به التعبير عن نفس القائل تعبيرًا مؤثرًا فصيحًا، عن أغراض معينة مثل: النفى، أو التقرير، أو التأنيب، أو التعظيم، أو التشويق، أو الاستبطاء، أو الاستبعاد "[١٨] .

ويعنى عنصر الإرادة بالنسبة للاستفهام أمرين: الأول انتظار الإجابة، والثانى الاكتفاء بها، أما انتظار الإجابة فالمقصود به أن يكون السائل متوقعًا أن يتلقى إجابة على سؤاله، منتظرا لهذه الإجابة . وقد تنبه السبكى إلى أهمية هذا العنصر، واستخدمه فى التفرقة بين دلالتى التقرير: التقرير بمعنى التحقيق والثبوت، نحو قوله تعالى: ﴿ **هَلْ أَتَىٰ عَلَى ٱلْإِنسَٰنِ حِينٌ مِّنَ ٱلدَّهْرِ** ﴾ [١٩] بمعنى: قد أتى، والتقرير بمعنى إلجاء المخاطب إلى الاعتراف والإقرار، نحو: قوله جل شأنه: ﴿ **ءَأَنتَ فَعَلْتَ هَٰذَا بِـَٔالِهَتِنَا** ﴾ [٢٠]، ففى الحالة الأولى لا ينتظر السائل إجابة، أما فى الآية الثانية: " فإنهم يطلبون إقراره، وينتظرون جوابه. فإذا أريد باستفهام التقرير المعنى الأول فذلك خبر صرف " [٢١] .

والمقصود بالاكتفاء أن يكون السائل مكتفيًا بالإجابة التى تحددها قواعد اللغة لسؤاله ؛ ذلك أن كل نمط من أنماط الاستفهام تحدد قواعد اللغة الكيفية التى يجاب بها عليه . فالأصل فى استفهام التصديق أن تكون الإجابة عليه عن طريق التكرار، وينوب عنه حرف الجواب . فإذا سألت: هل جاء زيد فالإجابة: نعم [قد جاء] أو لا [لم يأت] قال عبد القاهر: "وجملة الأمر أن المعنى فى إدخالك حرف الاستفهام

على الجملة من الكلام، هو أنك تطلب أن يقفك فى معنى تلك الجملة ومؤداها إلى إثبات أو نفى، فإذا قلت أزيد منطلق ؟ فأنت تطلب أن يقول لك: نعم هو منطلق، أو يقول: لا ما هو بمنطلق. وإذا كان ذلك كذلك كان محالا أن تكون الجملة إذا دخلتها همزة الاستفهام استخبارًا عن المعنى. على وجه لا تكون هى عليه إذا نزعت منها الهمزة إخبارًا به عن ذلك الوجه "[٢٢].

وأما استفهام التصور فإن كل أداة من أدواته تسأل عن شىء معين. يكون ذكره هو الإجابة فـ" من " يسأل بها عن فاعل عاقل، فإذا قيل: من فى الدار ؟ كانت الإجابة: زيد فى الدار إجابة كافية، بل كانت الإجابة رجل فى الدار – كما يرى أبو الفتح – إجابة كافية، ويكون التعيين زيادة من المسئول . وقد اهتم ابن جنى بتحديد ما يوجبه ويقتضيه سؤال السائل، وعد ما زاد على ذلك تطوعًا " لا يوجبه سؤال السائل، .... وليس عيبًا، بل هو زائد على المراد، وإنما العيب أن يُقَصّر فى الجواب عن مقتضى السؤال، فأما إذا زاد عليه فالفضل معه. واليد له "[٢٣].

وقد عقد السيوطى فى الإتقان بابًا للحديث عن السؤال والجواب، ذكر فيه أن الأصل فى الإجابة أن تكون مطابقة للسؤال[٢٤] وأن تكون مساوية لا زائدة ولا ناقصة[٢٥] وأن "أصل الجواب أن يعاد فيه نفس السؤال ليكون وِفْقَهُ .... ثم إنهم أتوا عوض ذلك بحروف الجواب اختصارًا وتركًا للتكرار "[٢٦].

ويعنى ما سبق أن اللغة حددت لكل سؤال ما يكون كافيًا فى إجابته، فإذا كان السائل مكتفيًا بهذه الإجابة، طالبًا لها، متعلقًا بها قصده وإرادته، كان الاستفهام استفهامًا حقيقيًا . وإذا ثبت خلاف ذلك خرج الاستفهام عن حقيقته، فعندما يقول تعالى: ﴿ فَهَلْ أَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴾[٢٧] لا يتصور أىّ من المخاطبين أن الإجابة: بـ "لا" إجابة كافية، محققة لمراد المتكلم، على ما هو الأصل فى الاستفهام الحقيقى، ومن ثم يتخلف فى الآية عنصر الاكتفاء .

وعندما يتخلف الاكتفاء تتحول دلالة الاستفهام إلى إحدى الدلالات الطلبية التى يؤديها،نحو :دلالة الأمر، فى قوله تعالى :﴿ فَهَلْ أَنتُمْ شَٰكِرُونَ ﴾[٢٨] أو الدعاء

فى نحو قوله: ﴿ أَتُهْلِكُنَا بِمَا فَعَلَ ٱلسُّفَهَآءُ مِنَّآ ﴾[٢٩]، أو التمنى فى نحو: ﴿ فَهَل لَّنَا مِن شُفَعَآءَ فَيَشْفَعُواْ لَنَآ ﴾[٣٠] ونميز بين هذه الدلالات وفق عناصر: المكانة والإمكان والمصلحة، على النحو السابق بيانه فى حديثنا عن الأمر؛ إذ إن الاستفهام يتحول هنا إلى طلب للفعل لا طلب للفهم .

هذه هى أهم العناصر الدلالية التى تحدد الدلالة الاستعمالية للاستفهام فى سياقاته المتعددة، ويدل عليها عنصر (نغمة الأداء)، بيد أنه كالاستعلاء فى الأمر، يرتبط بالنص المنطوق، ونحتاج فى النصوص المكتوبة إلى الاستدلال عليه لا به . ويبدو أن شيوع الاستفهام التنغيمى [محذوف الأداة] فى لغة الحديث الشريف على نحو لافت نبَّه شراح الحديث إلى أهمية التنغيم ودوره فى تحديد دلالة الاستفهام، والتمييز بين تحويلاته المختلفة . فالاستفهام كما يقول ابن حجر: له طريقة تخالف طريقة الخبر[٣١]،أو هيئة تخالف هيئة الخبر وفق تعبير ابن القيم، الذى استخدم هذه التفرقة فى التعليل لجواز حذف أداة الاستفهام والاكتفاء بنغمته يقول :"الحروف أدلة على معان فى نفس المتكلم، فلو أضمرت لاحتاج المخاطب إلى وحى يسفر له عما فى نفس مكلمه، وحكم حرف العطف فى هذا حكم حروف النفى، والتوكيد، والترجى والتمنى .... اللهم إلا أن حروف الاستفهام قد يسوغ إضمارها فى بعض المواطن ؛ لأن للمستفهم هيئة تخالف هيئة المخبر "[٣٢] ولا شك أن كيفية أداء الاستفهام الحقيقى تختلف أيضًا عن كيفية أداء الاستفهام الطلبى، التى تختلف بدورها عن كيفية أداء الاستفهام للسخرية، أو للتمنى، إلى آخر أغراض الاستفهام.

ثانياً: الدلالات التحويلية للاستفهام

وصل السيوطى بدلالات الاستفهام التحويلية إلى اثنتين وثلاثين دلالة، جامعًا بذلك ما ذكره العلماء قبله . ومع ذلك فإن تتبع استعمالات الاستفهام فى صحيح البخارى يظهر أن المعانى التى قدمت له لا تستوعب دلالاته السياقية فى لغة الصحيح، نحو دلالات: الاستفتاح، والتمهيد، والتشويق، والتعجيز، والتحسر، .... ويبدو أن ثراء أسلوب الاستفهام لا سيما فى اللغة القرآنية ولغة الشعر، يجعل من حصر دلالاته أملا بعيدًا، فكل مادة جديدة من شأنها أن تضيف دلالات جديدة، ومن ثم فسوف ألجأ إلى وسيلة أخرى قد تكون أقدر على استيعاب الدلالات التى قد يتم اكتشافها للأسلوب . هذه الوسيلة هى تصنيف دلالات الاستفهام إلى مجموعات دلالية تمثل كل منها غرضًا من الأغراض النهائية التى يؤديها، وتضم مجموعة من المعانى المتقاربة .وقد بدأ الزركشى رحمه الله هذا المسلك حين قسم الاستفهام إلى استفهام إخبارى، وآخر إنشائى، وسوف تحاول الدراسة إتمام هذه المحاولة [٣٣].

وقد أدت كثرة الدلالات التحويلية للاستفهام إلى أن يفرده بعض العلماء بالتأليف، فقد ذكر السيوطى أن لابن الصائغ " كتابًا سماه: روض الأفهام فى أقسام الاستفهام، قال فيه: قد توسعت العرب، فأخرجت الاستفهام عن حقيقته لمعان، أو أشربته تلك المعانى، ولا يختص التجوز فى ذلك بالهمزة خلافًا للصفار " [٣٤] وهذه المعانى التى جمعها السيوطى هى: " الأول: الإنكار .... كقوله: ﴿ فَهَلْ يُهْلَكُ إِلَّا ٱلْقَوْمُ ٱلْفَٰسِقُونَ ﴾ ..... الثانى: التوبيخ .... نحو: ﴿ أَفَعَصَيْتَ أَمْرِى ﴾ ... الثالث:

حمل المخاطب على الإقرار أو الاعتراف بأمر قد استقر عنده .... ومن أمثلته: ﴿ أَلَيْسَ ٱللَّهُ بِكَافٍ عَبْدَهُۥ ﴾ .... الرابع: التعجب أو التعجيب ؛ نحو: ﴿ كَيْفَ تَكْفُرُونَ بِٱللَّهِ ﴾، الخامس:العتاب، كقوله: ﴿ أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَن تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ ٱللَّهِ ﴾ ... السادس: التذكير، وفيه نوع اختصار كقوله: ﴿ أَلَمْ أَعْهَدْ إِلَيْكُمْ يَٰبَنِىٓ ءَادَمَ أَن لَّا تَعْبُدُواْ ٱلشَّيْطَٰنَ ﴾، السابع: الافتخار، نحو: ﴿ أَلَيْسَ لِى مُلْكُ مِصْرَ ﴾، الثامن: التفخيم، نحو: ﴿ مَالِ هَٰذَا ٱلْكِتَٰبِ لَا يُغَادِرُ صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً ﴾، التاسع: التهويل والتخويف نحو: ﴿ ٱلْحَآقَّةُ ۝١ مَا ٱلْحَآقَّةُ ﴾، العاشر: عكسه، وهو التسهيل والتخفيف، نحو: ﴿ وَمَاذَا عَلَيْهِمْ لَوْ ءَامَنُواْ ﴾... الحادى عشر: التهديد والوعيد، نحو: ﴿ أَلَمْ نُهْلِكِ ٱلْأَوَّلِينَ ﴾، الثانى عشر: التكثير، نحو: ﴿ وَكَم مِّن قَرْيَةٍ أَهْلَكْنَٰهَا ﴾، الثالث عشر: التسوية، وهو الاستفهام الداخل على جملة يصلح حلول المصدر محلها نحو: ﴿ وَسَوَآءٌ عَلَيْهِمْ ءَأَنذَرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ ﴾، الرابع عشر: الأمر، نحو: ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَىٰ رَبِّكَ كَيْفَ مَدَّ ٱلظِّلَّ ﴾ ... السادس عشر: الترغيب، نحو: ﴿ مَّن ذَا ٱلَّذِى يُقْرِضُ ٱللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا ﴾.... السابع عشر :النهى، نحو: ﴿ أَتَخْشَوْنَهُمْ ۚ فَٱللَّهُ أَحَقُّ أَن تَخْشَوْهُ ﴾ .... الثامن عشر: الدعاء، وهو كالنهى، إلا أنه من الأدنى إلى الأعلى، نحو: ﴿ أَتُهْلِكُنَا بِمَا فَعَلَ ٱلسُّفَهَآءُ ﴾، أى: لا تهلكنا، التاسع عشر: الاسترشاد نحو: ﴿ أَتَجْعَلُ فِيهَا مَن يُفْسِدُ فِيهَا ﴾..... العشرون: التمنى، نحو: ﴿ فَهَل لَّنَا مِن شُفَعَآءَ ﴾، الحادى والعشرون: الاستبطاء، نحو: ﴿ مَتَىٰ نَصْرُ ٱللَّهِ ﴾، الثانى والعشرون: العرض نحو: ﴿ أَلَا تُحِبُّونَ أَن يَغْفِرَ ٱللَّهُ لَكُمْ ﴾ ، الثالث والعشرون: التحضيض نحو: ﴿ أَلَا تُقَٰتِلُونَ قَوْمًا نَّكَثُوٓاْ أَيْمَٰنَهُمْ ﴾، الرابع والعشرون: التجاهل، نحو: ﴿ أَءُنزِلَ عَلَيْهِ ٱلذِّكْرُ مِنۢ بَيْنِنَا ﴾ الخامس والعشرون: التعظيم نحو: ﴿ مَن ذَا ٱلَّذِى يَشْفَعُ عِندَهُۥٓ إِلَّا بِإِذْنِهِۦ ﴾ السادس والعشرون التحقير، نحو: ﴿ أَهَٰذَا ٱلَّذِى يَذْكُرُ ءَالِهَتَكُمْ ﴾.. السابع والعشرون: الاكتفاء، نحو: ﴿ أَلَيْسَ فِى جَهَنَّمَ مَثْوًى لِّلْمُتَكَبِّرِينَ ﴾، الثامن والعشرون الاستبعاد، نحو: ﴿ وَأَنَّىٰ لَهُ ٱلذِّكْرَىٰ ﴾ التاسع والعشرون، الإيناس، نحو: ﴿ وَمَا تِلْكَ بِيَمِينِكَ يَٰمُوسَىٰ ﴾، الثلاثون: التهكم والاستهزاء، نحو: ﴿ أَصَلَوٰتُكَ تَأْمُرُكَ ﴾.... الحادى

والثلاثون: التأكيد لما سبق من معنى أداة الاستفهام قبله، كقوله: ﴿ أَفَمَنْ حَقَّ عَلَيْهِ كَلِمَةُ ٱلْعَذَابِ أَفَأَنتَ تُنقِذُ مَن فِى ٱلنَّارِ ﴾ ... الثانى والثلاثون: الإخبار نحو: ﴿ أَفِى قُلُوبِهِم مَّرَضٌ أَمِ ٱرْتَابُوٓا ﴾، ﴿ هَلْ أَتَىٰ عَلَى ٱلْإِنسَـٰنِ ﴾ "(٣٥).

وواضح أن بعض هذه الدلالات لا يمثل معنى مستقلا من المعانى المجازية التى يؤديها الاستفهام ،إما لأن المعنى يعود فى حقيقة الأمر إلى مضمون الجملة ،لا إلى صيغة الاستفهام، أو لأن الاستفهام نفسه غير موجود، فالأول نحو دلالة التذكير، ومثالها عنده قوله تعالى: ﴿ أَلَمْ أَعْهَدْ إِلَيْكُمْ يَـٰبَنِىٓ ءَادَمَ أَن لَّا تَعْبُدُوا۟ ٱلشَّيْطَـٰنَ ﴾ (٣٦)، فالاستفهام فى الآية للتقرير، والمعنى: قد عهدت إليكم، والتذكير مستفاد من مضمون الجملة التى دخل الاستفهام عليها، وهى: عهدت إليكم ألا تعبدوا الشيطان. وكذلك الحال فى دلالة الافتخار، ومثالها عنده قوله جل شأنه حاكيًا كلام فرعون: ﴿ أَلَيْسَ لِى مُلْكُ مِصْرَ ﴾ (٣٧)، فمعنى أسلوب الاستفهام كذلك التقرير، والمعنى: إن لى ملك مصر، والافتخار مستفاد من الخبر نفسه، ولو جاء هذا الكلام – فى غير القرآن – خبرًا: [إن لى ملك مصر وهذه الأنهار تجرى من تحتى] لفهم منه معنى الفخر، وكذلك دلالة التسهيل، ومثالها عند السيوطى قوله جل شأنه: ﴿ وَمَاذَا عَلَيْهِمْ لَوْ ءَامَنُوا۟ ﴾(٣٨)، فأسلوب الاستفهام يؤول معناه إلى النفى، والمعنى: ليس عليهم شىء لو آمنوا، أو المعنى: لا شىء عليهم، فالمنفى وجود أى شىء عليهم لو أنهم آمنوا، ومن هنا تستفاد دلالة التسهيل والتخفيف، لا من معنى أسلوب الاستفهام نفسه، ونحو ذلك دلالة التعظيم فى قوله تعالى: ﴿ مَن ذَا ٱلَّذِى يَشْفَعُ عِندَهُۥٓ إِلَّا بِإِذْنِهِۦ ﴾(٣٩) فالمعنى: لا أحد يشفع عنده إلا بإذنه، والتعظيم يؤديه الخبر الذى يتحول الاستفهام إليه . والأقرب هنا هو ما فعله الزركشى حين ذكر أن الاستفهام قد يعنى الإثبات وحده، وقد يعنيه مع دلالات أخرى(٤٠). وهذه الدلالات، تعد فى حقيقة الأمر دلالات للخبر الذى يتحول الاستفهام إليه، لا للاستفهام نفسه .

أما دلالة التسوية فليست معنى يؤديه الاستفهام إذ إن همزة التسوية لا تؤدى

وظيفة استفهامية، وإنما تؤدى وظيفة الحرف المصدرى، فمعنى قوله جل شأنه: ﴿ وَسَوَآءٌ عَلَيْهِمْ ءَأَنذَرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ ﴾ [٤١]: سواء عليهم إنذارك وعدمه، أو سواء عليهم أن تنذرهم أو لا تنذرهم، قال أبو الحسن الأخفش: " فأما قوله: ﴿ سَوَآءٌ عَلَيْهِمْ ﴾.... فإنما دخله حرف الاستفهام، وليس باستفهام "[٤١] وقال الزمخشرى: " الهمزة وأم مجردتان لمعنى الاستواء، وقد انسلخ عنهما معنى الاستفهام رأسًا، قال سيبويه: جرى هذا على حرف الاستفهام كما جرى على حرف النداء قولك: اللهم اغفر لنا أيتها العصابة، يعنى أن هذا جرى على صورة الاستفهام ولا استفهام، كما أن ذلك جرى على صورة النداء ولا نداء " [٤٢]، ولذلك يقول السبكى إن الاستفهام فى نحو :سواء على أقمت أم قعدت لفظى لا معنوى [٤٣].

ويبدو أن جعل التسوية دلالة من الدلالات المجازية للاستفهام، يعود إلى خطأ فى فهم ما صرح به بعض النحاة من أن الهمزة تأتى للتسوية، قال ابن هشام: " قد تخرج الهمزة عن الاستفهام الحقيقى فترد لثمانية معان: أحدها: التسوية " [٤٤] وكون التسوية إحدى دلالات الهمزة، يختلف عن كونها دلالة مجازية للاستفهام . وكذلك فإن كون الهمزة للتوكيد كما قال البغدادى فى قوله تعالى: ﴿ أَفَمَنْ حَقَّ عَلَيْهِ كَلِمَةُ ٱلْعَذَابِ أَفَأَنتَ تُنقِذُ مَن فِى ٱلنَّارِ ﴾ أى: " من حق عليه كلمة العذاب فإنك لا تنقذه، فمن للشرط، والفاء جواب الشرط، والهمزة فى" أفأنت دخلت معادة مؤكدة لطول الكلام،وهذا نوع من أنواعها " [٤٥]– يختلف عن كون التوكيد دلالة مجازية للاستفهام . فدلالة الهمزة الأولى هى دلالة الهمزة الثانية، وكلاهما للإنكار، والتوكيد مستفاد من التكرار، قال الزمخشرى: " أصل الكلام: أفمن حق عليه كلمة العذاب أفأنت تنقذه ..... والهمزة الثانية هى الأولى كررت لتوكيد معنى الإنكار والاستبعاد " [٤٦].

وحين نتأمل نصوصهم التطبيقية التى يتعرضون فيها لشرح دلالات أساليب الاستفهام، نلاحظ أنهم فى أكثر الأحيان يذكرون للاستفهام الواحد عدة دلالات متداخلة متكاملة، ذلك أن أسلوب الاستفهام أسلوب ثرى، يتأبى فى أحيان كثيرة على أن ينحصر معناه فى دلالة واحدة، فلا يجد الشارح مناصًا من استخدام مجموعة

من المعانى، فى محاولة للإمساك بعطاءاته الدلالية المتنوعة. يقول عبد القاهر فى شرحه لقوله تعالى: ﴿ ءَأَنتَ فَعَلْتَ هَـٰذَا بِـَٔالِهَتِنَا ﴾[٢٠]: " واعلم أن الهمزة فيما ذكرنا تقرير بفعل قد كان، وإنكار له، لم كان ؟ وتوبيخ لفاعله عليه"[٤٧] . ويرى السيوطى أن قوله جل شأنه: ﴿ أَتَأْمُرُونَ ٱلنَّاسَ بِٱلْبِرِّ وَتَنسَوْنَ أَنفُسَكُمْ ﴾ [٤٨] " اجتمع فيه التوبيخ والإلجاء إلى الاعتراف والتعجب [٤٩]، وهو ما يراه الزمخشرى قال:" الهمزة للتقرير مع التوبيخ والتعجيب من حالهم " [٥٠] ولهذا يصرح الدكتور محمد أبو موسى: " أننا لا نستطيع فى كثير من الأحيان ضبط معنى الاستفهام فى شىء محدد، فنلجأ إلى ذكر جملة معان حول الاستفهام الواحد، فنقول مثلا فى قوله تعالى: ﴿ أَحَسِبَ ٱلنَّاسُ أَن يُتْرَكُوٓا أَن يَقُولُوٓا ءَامَنَّا ﴾: إنه إنكار، وتوبيخ وعتاب، وتعجب، وهذا التعدد دليل على ما نريد أن نؤكده، من أن المعنى الذى يفيده الاستفهام خفى وسانح ومتفلت، وأننا نحاول السيطرة عليه بمثل هذه الأوصاف الكثيرة الناقصة، التى نتوهم أنها تحيط به، ولكنها لا تستخرج إلا بعض إشاراته، أو لا تصف منه إلا ما يظهر " [٥١].

وإزاء هذا التعدد فى دلالة الاستفهام فى الأسلوب الواحد تقترح الدراسة أن نميز بوضوح – قبل تصنيف المعانى التحويلية للاستفهام – بين نوعين من الدلالات: الأول هو الدلالات الأولية التى تكون فى غالب الأحيان دلالات هامشية . يقول الدكتور صباح دراز" درج علماؤنا على أن يذكروا لكل أسلوب استفهامى معنى بلاغيًا، كالاستبطاء أو التمنى، أو الإنكار التوبيخى أو التكذيبى، أو التقرير، وما إليها، يقصدون رحمهم الله أن هناك معنى أو إحساسًا مسيطرًا هو الأصل. ولا ينفى معانى أخرى متواردة ممتدة، متصلة بالمعنى الأصلى"[٥٢].

والثانى: الدلالات النهائية للأسلوب. والمقصود بالدلالة النهائية الدلالة المتصلة بغرض المتكلم، وهى دلالة قد نتوصل إليها عن طريق استلزام إحدى الدلالات الأولية لها . فعلى سبيل المثال يمثل النفى معنى نهائيًا من معانى الاستفهام، بيد أن الاستفهام قد يؤدى النفى مباشرة كما فى قوله:

فالاستفهام هنا للإنكار بمعنى الجحد والنفى. وقد يؤديه مرورًا بالتعجب، أو عن طريق التعجب كما فى قول عمر: (أعليك أغار يا رسول الله) [١٥٣] وقول عائشة: (متى أَوْصى إليه وقد كنت مسندته إلى صدرى)[٥٤]، وقد يؤدى الاستفهام معنى النفى عن طريق الاستهزاء والسخرية كما فى قوله جل شأنه حاكيًا كلام المشركين: ﴿ أَهَـٰذَا ٱلَّذِى بَعَثَ ٱللَّهُ رَسُولاً ﴾ [٥٥].

وكذلك الشأن مع دلالة النهى، فالنهى معنى نهائى للاستفهام قد يدل عليه مباشرة، كما فى قوله جل شأنه :﴿ أَتُهۡلِكُنَا بِمَا فَعَلَ ٱلسُّفَهَآءُ مِنَّآ ﴾[٥٦] أى: لا تهلكنا، وقد يتوصل إليه عن طريق التعجب كما فى قول زيد بن ثابت لأبى بكر وعمر رضى الله عنهما: كيف تفعلان شيئا لم يفعله النبى " [٥٧]. كذلك قد يتوصل إليه عن طريق التوبيخ كما فى قول النبى صلى الله عليه وسلم لأسامة بن زيد: (أتشفع فى حد من حدود الله يا أسامة)[٥٨] فإن المعنى يؤول إلى لا تشفع .

وحين نتأمل دلالات الاستفهام – سواء التى ذكرت له ،أو التى استنبطتها الدراسة من تحليل مادتها التطبيقية – فى ضوء هذه التفرقة السابقة بين الدلالات: الأولية والنهائية يمكن أن نخرج بنتيجتين: الأولى أن بالإمكان تقسيم دلالات الاستفهام إلى مجموعات دلالية تمثل الأغراض النهائية للأسلوب، وتستوعب دلالاته المتعددة، تتمثل المجموعة الأولى فى الدلالات الإخبارية الاحتجاجية، والمجموعة الثانية فى الدلالات الطلبية، والثالثة فى الدلالات الإفصاحية، وتتمثل المجموعة الرابعة فى الدلالات التواصلية .

والنتيجة الثانية أن بعض الدلالات التى ذكروها للاستفهام تتعدد أغراضها النهائية بتعدد استعمالاتها فى سياقات مختلفة، ويبدو أن السيوطى قد سبق إلى هذه النتيجة حين جعل من نوعى الإنكار عند جمهور البلاغيين دلالتين مستقلتين، فالإنكار عند الجمهور ينقسم – تبعًا لعبد القاهر – إلى قسمين: إنكار التوبيخ، نحو قوله تعالى :﴿ أَيۡنَ شُرَكَآءِىَ ٱلَّذِينَ كُنتُمۡ تَزۡعُمُونَ ﴾ [٥٩] وإنكار التكذيب والإبطال

نحو قوله جل شأنه: ﴿ أَنُلْزِمُكُمُوهَا وَأَنتُمْ لَهَا كَرِهُونَ ﴾[٦٠] أى لا نلزمكموها . قال السكاكى: "ولا تغفل عن التفاوت بين الإنكار للتوبيخ على معنى: لِمَ كان ؟ أو لِمَ يكون ؟ كقولك: أعصيت ربك " أو أتعصى ربك ؟ وبين الإنكار للتكذيب على معنى لم يكن أو: لا يكون كقوله تعالى: ﴿ أَفَأَصْفَىٰكُمْ رَبُّكُم بِٱلْبَنِينَ ﴾ وقوله: ﴿ أَنُلْزِمُكُمُوهَا ﴾ "[٦١].

وحين نطبق التصنيف السابق الذى يعتد بالدلالات النهائية سنكتشف أن بالإمكان الفصل بين ثلاث دلالات للإنكار لا دلالتين: الأولى: خبرية، عندما يدل الإنكار على النفى، نحو: ﴿ أَنُلْزِمُكُمُوهَا ﴾ أى لا نفعل. والثانية: طلبية، حينما يدل الإنكار على التوبيخ، ويؤول التوبيخ إلى النهى نحو: ﴿ أَتَعْبُدُونَ مَا تَنْحِتُونَ ﴾ أى لا تعبدوا. والثالثة إفصاحية، عندما يخلص الإنكار التوبيخى للذم والتقريع نحو: ﴿ أَفَعَصَيْتَ أَمْرِى ﴾[٦٢].

والإنكار التوبيخى يؤول إلى النهى عندما يكون المخاطب بصدد القيام بالفعل الموبخ عليه، أو يكون الفعل من الأفعال التى يتصف بها أو يكررها، وهذا ما عناه عبد القاهر حين ذكر أن حقيقة المعنى فى الإنكار " أنه لينتبه السامع، حتى يرجع إلى نفسه، فيخجل ويرتدع "[٦٣]، وهذا ما يؤكد عليه الدسوقى بقوله: " التوبيخ أى: التعيير والتقريع على أمر قد وقع فى الماضى، أو على أمر خيف وقوعه فى المستقبل بأن كان المخاطب بصدد أن يوقعه، ففى القسم الأول يفسر التوبيخ بما يقتضى الوقوع، أى: ما كان ينبغى أن يكون هذا الأمر الذى كان، وفى القسم الثانى يفسر بما لا يقتضى الوقوع، أى: لا ينبغى أن يكون هذا الأمر الذى أنت أيها المخاطب بصدد عمله وقصده . فالغرض من التوبيخ الندم على ماض، والارتداع عن مستقبل "[٦٤] والردع عن المستقبل هو النهى . فهم إذن يدركون أن الإنكار قد يعنى النهى، وإن لم يذكروا النهى فى دلالاته صراحة، ومن هنا ذهب أبو حيان[٦٥] إلى أن معنى قوله تعالى: ﴿ فَمَالِ هَٰٓؤُلَآءِ ٱلْقَوْمِ لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثًا ﴾[٦٦] هو الأمر بالفقه، وذلك لأن التوبيخ فى الآية يعنى النهى عن عدم الفقه، ومن ثم الأمر بالفقه.

أما إذا كان الفعل قد وقع وانتهى، ولم يكن المتكلم نافيًا له، فإن الاستفهام التوبيخى يخلص حينئذ للذم والتقريع ويكون الاستفهام إفصاحيًا .

وقد برر الدسوقى الجمع بين هذه الدلالات الثلاث تحت مصطلح الإنكار، بوجود النفى فيها جميعًا، قال " قد تبين بما تقرر أن التوبيخ يشارك التكذيب فى النفى، ويختلفان فى أن النفى فى التوبيخ متوجه لغير مدخول الهمزة، وهو الانبغاء، ومدخولها واقع، أو كالواقع، وفى التكذيب يتوجه لنفس مدخولها فمدخولها غير واقع " [٦٧] ولعل مما يبرر ذلك أن المعنى اللغوى للإنكار يؤدى هذه المعانى، فنحن نقول – كما ذكر السبكى – " أنكر عليه إذا نهاه " [٦٨] ونقول أنكر الشىء إذا جحده ونفاه . غير أن ما يفرق بين هذه الدلالات أكثر مما يجمع بينهما، فاختلاف جهة النفى يستتبعه اختلاف كبير فى المعنى، ومن ثم فالأولى أن نفصل بين هذه الدلالات .

ومن النتائج المهمة لهذا الفصل أن يرتفع الخلاف حول جواز دخول الإنكار التوبيخى على فعل مستقبل، وهو ما رفضه أكثر البلاغيين: قال السبكى: " استفهام التوبيخ لا يكون إلا على ماض .... ثم رأيت القاضى التنوخى قال فى الأقصى القريب: إن الإنكار قد يكون على مستقبل، وجعل منه قوله تعالى: ﴿ **أَفَحُكْمَ ٱلْجَـٰهِلِيَّةِ يَبْغُونَ** ﴾ وقوله: ﴿ **أَلَيْسَ ٱللَّهُ بِعَزِيزٍ ذِى ٱنتِقَامٍ** ﴾، قال: أنكر أن حكم الجاهلية مما يبغى لحقارته، وأنكر عليهم سلب العزة عن الله تعالى، وهو منكر فى الماضى والحال والاستقبال. وهو كلام لا ينهض لدفع ما ذكره الأئمة، من أن الآيتين لا دليل فيهما ؛ لأن الإنكار فيهما واقع على ماض، وإن كان منكرًا سواء أوقع ماضيًا أم مستقبلاً . نعم قد يشهد له قوله تعالى: ﴿ **أَتَقْتُلُونَ رَجُلاً أَن يَقُولَ رَبِّىَ ٱللَّهُ** ﴾ وكذلك قول الشاعر:

أأترك أن قلت دراهم خالد زيـارته إنى إذا للئيم " [٦٩]

وحين نفترض أن الاستفهام التوبيخى قد يعنى النهى كما قد يعنى الذم، سيرتفع الخلاف، ذلك أن الذين أبوا دخول الإنكار على المستقبل عللوا ذلك بأن الإنسان لا يوبخ إلا على ما فعل، فهم يقصدون المعنى الإفصاحى، ومن قَبِل دخول الإنكار

على مستقبل كان يقصد معنى النهى، كما فى نحو :﴿ أَتَقْتُلُونَ رَجُلاً أَن يَقُولَ رَبِّيَ ٱللَّهُ ﴾ .

ومثل هذا التقسيم للدلالة الواحدة نجده كذلك فى دلالة التعجب، فعندما يتعجب الإنسان من وقوع الفعل يؤول معنى التعجب إلى النفى، كما فى قوله:﴿ أَهَـٰذَا ٱلَّذِى بَعَثَ ٱللَّهُ رَسُولاً ﴾ (٦٩) وقوله جل شأنه: ﴿ أَءُنزِلَ عَلَيْهِ ٱلذِّكْرُ مِنۢ بَيْنِنَا ﴾ (٧٠)، وعندما يكون التعجب من جواز الفعل يؤول معناه إلى النهى نحو قوله: ﴿ كَيْفَ تَكْفُرُونَ بِٱللَّهِ وَكُنتُمْ أَمْوَٰتًا فَأَحْيَـٰكُمْ ﴾ وكثيرًا ما يقترن التعجب حينئذ بالتوبيخ ولذا قال السبكى فى حديثه عن التعجب: " ونعنى ما ليس معه توبيخ " (٧١).

وقد يخلص الأسلوب للتعجب، فلا يكون معه نفى ولا نهى، وذلك حينما يكون الفعل قد وقع قبل زمان التكلم، ويكون المتكلم مصدقًا به، نحو قول بعض التابعين لجابر وقد حدثه أنه أتت عليهم أيام فى غزوة من الغزوات كان قوتهم فيها تمرة كل يوم :(وأين كانت التمرة تقع من الرجل) (٧٢)؟

ويكون الاستفهام التعجبى فى الحالة الأولى التى يفيد فيها النفى إخباريًا، وفى الحالة الثانية التى يفيد فيها النهى طلبيًا، وفى الحالة الثالثة التى يخلص فيها للتعجب إفصاحيًا.

وفى ضوء ما سبق تحاول الصفحات التالية تقديم تصنيف للدلالات التحويلية للاستفهام إلى مجموعات دلالية تستوعب معانيه فى أحاديث الصحيح، مع بيان العلاقة بين هذه المجموعات والعناصر السابق تحديدها لحقيقة الاستفهام، والتى تمثل شروط إجرائه على حقيقته، وقد انتظمت هذه الدلالات فى أربع مجموعات هى:

١ – مجموعة الدلالات الإخبارية .

٢ – مجموعة الدلالات الطلبية .

٣ – مجموعة الدلالات الإفصاحية .

٤ – مجموعة الدلالات التواصلية .

ويتم التمييز بين هذه المجموعات عن طريق تحديد الغائب والحاضر من العناصر الدلالية المكونة لحقيقة الاستفهام على النحو التالى :

العناصر الدلالية دلالات الاستفهام		عنصر الزمان (السائل لا يعرف)	عنصر الإمكان (المسئول يعرف)	عنصر الاكتفاء	عنصر الانتظار
الدلالات الإخبارية		–	+	+	+
الدلالات الطلبية		غـ	غـ	–	غـ
الدلالات الإفصاحية		غـ	غـ	–	–
الدلالات التواصلية	الاستفتاح	–	–	+	+
	التمهيد	–	+	+	+

فى المجموعة الإخبارية يتخلف عنصر الزمان، ومن ثم يكون السائل والمسئول كلاهمايعرف الإجابة، وفى المجموعة الطلبية يتخلف عنصر الاكتفاء، بمعنى أن السائل لا يكون مكتفيًا بالإجابة التى تحددها قواعد اللغة لسؤاله، وفى المجموعة الإفصاحية تتخلف الإرادة تمامًا، فلا يكون السائل منتظرًا لإجابة عن سؤاله ؛ إذ إنه لا يريد السؤال أساسًا، وإنما يقصد التعبير عن انفعالاته، وفى مجموعة الدلالات التواصلية يتخلف فى استفهام الاستفتاح والتشويق عنصرا الزمان والإمكان، فيكون السائل عالمًا بالإجابة والمسئول جاهلاً بها، وفى استفهام التمهيد يتخلف عنصر الزمان فحسب . وسوف يأتى تفصيل ذلك.

ثالثًا: دلالات الاستفهام فى أحاديث الصحيح

١ – الاستفهام الإخبارى .

المقصـود بالاستفهـام الإخبارى الاستفهام الذى يؤول معناه فى التحليل النهائى إلى الخبر، وهو ينقسـم إلى قسمين: أ - ما يؤول معناه إلى الخبر المثبت . ب – ما يؤول معناه إلى الخبر المنفى . وما يؤول معناه إلى الخبر المثبت يتمثل فى دلالتين: ١ – دلالة التقرير فى نحو: ﴿ أَلَمْ نَشْرَحْ لَكَ صَدْرَكَ ﴾[٧٣] أى: قد شرحنا . ٢ – ودلالة التوكيد فى نحو: هل أنتم إلا عبيد لآبائى [٧٤]. وكذلك ينقسم ما يؤول معناه إلى الخـبر المنفـى إلى قسمين: ١ – الإنكار الذى يعنى النفى نحو :(وأى عذاب أشد من العمى) .[٧٥] ٢ – التعجب الذى يؤول إلى النفى نحو: (كيف نقبل أيمان قوم كفار) [٧٦]

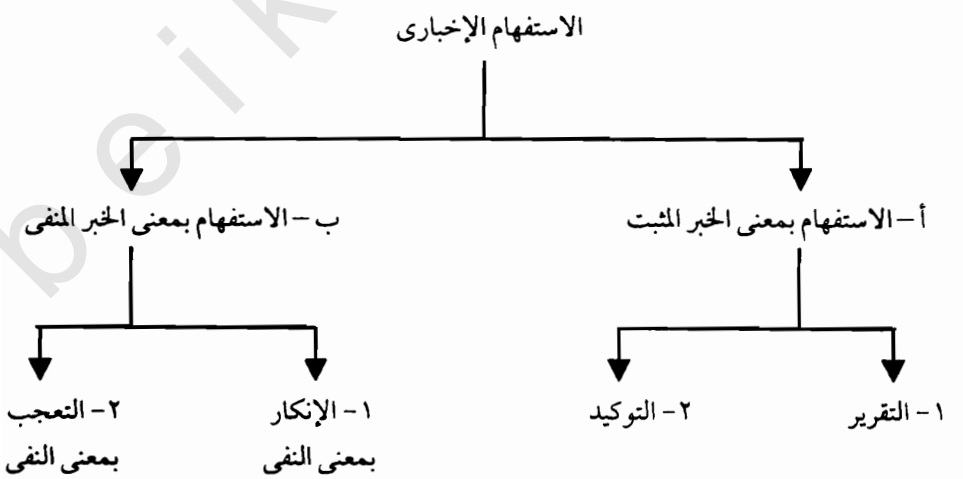

أ – الاستفهام بمعنى الخبر المثبت :

١ – التقرير:

ينقسم التقرير عند البلاغيين إلى قسمين: الأول: التقرير بمعنى التحقيق والتثبيت، كما فى قوله جل شأنه: ﴿ **هَلۡ أَتَىٰ عَلَى ٱلۡإِنسَٰنِ حِينٞ مِّنَ ٱلدَّهۡرِ** ﴾ بمعنى: قد أتى، وكما فى قول الشاعر:

هل أبذل المال على حبه

بمعنى: إنى أبذل المال على حبه. والثانى: يستخدم فيه التقرير بمعنى: إلجاء المخاطب إلى الاعتراف والإقرار نحو قوله تعالى: ﴿ **ءَأَنتَ فَعَلۡتَ هَٰذَا بِـَٔالِهَتِنَا** ﴾ [٧٧] أى: قد فعلت فلا تنكر، قال سعد الدين: " التقرير حمل المخاطب على الإقرار بما يعرفه وإلجاؤه إليه .... وقد يقال التقرير بمعنى التحقيق والتثبيت " [٧٨] وقال ابن يعقوب: " التقرير يكون لمعنيين: أحدهما التحقيق والتثبيت، والآخر حمل المخاطب على الإقرار وإلزامه إياه لغرض من الأغراض" [٧٩] وعلى هذا درج أكثر البلاغيين، غير أن السيوطى فصل بين الدلالتين، وسمى تقرير التحقيق إخبارًا، وخص النوع الثانى الذى هو إلجاء المخاطب إلى الاعتراف بمصطلح التقرير [٨٠].

وتأمل الأمثلة التى قدموها للتقرير بالمعنى الثانى، أى: بمعنى إلجاء المخاطب إلى الاعتراف يشير إلى أن مفهوم الإلجاء لا يتحقق فيها جميعًا ؛ إذ يتطلب هذا أن يقتصر استعمال التقرير على سؤال المنكر أو ما يشبهه، وهذا ما لا نجده فى نحو قوله تعالى: ﴿ **أَلَمۡ نَشۡرَحۡ لَكَ صَدۡرَكَ** ﴾[٧٣] وقوله جل شأنه: ﴿ **أَلَمۡ يَجِدۡكَ يَتِيمٗا فَـَٔاوَىٰ** ﴾[٨١] فالمخاطب فى الآيتين غير منكر، ومن ثم فإن القول بأن الاستفهام فيهما للتقرير، مع تعريفه بأنه إلجاء المخاطب إلى الاعتراف لا يستقيم .

ومن ثم فالأولى أن يتم تقسيم التقرير إلى ثلاثة أقسام:

الأول يوجه فيه الاستفهام إلى منكر، أو سالك سلوك المنكر، وهو حينئذ بمعنى الإلجاء إلى الإقرار والاعتراف نحو: ﴿ **ءَأَنتَ فَعَلۡتَ هَٰذَا بِـَٔالِهَتِنَا** ﴾ [٧٧] و: ﴿ **أَلَيۡسَ ٱللَّهُ بِعَزِيزٖ ذِي ٱنتِقَامٖ** ﴾ [٨٢].

والثانى يوجه فيه الاستفهام إلى غير منكر، ولكنه يحتاج إلى التنبيه والتذكير نحو قول أم عطية رضى الله عنها لمن استبعد أن تشهد الحائض العيدين: (أليس تشهد عرفة وتشهد كذا وكذا ؟) [٨٣] ويمكن أن نستخدم علمًا على هذا القسم ***مصطلح التوقيف*** الذى يستخدمه أبو جعفر النحاس للدلالة على التقرير.[٨٤]

وتدخل فى هذا القسم أمثلة النوع الأول من التقرير عندهم [وهو التحقيق والتثبيت] نحو: ﴿ **هَلۡ أَتَىٰ عَلَى ٱلۡإِنسَٰنِ** ﴾، (هل أبذل المال على حبه)؛ ذلك أن جعل هذا النوع قسمًا مستقلا اعتمد على مقدمة غير صحيحة هى أن الاستفهام فيه يؤول إلى الخبر الصرف . وليس ذلك صحيحًا فمعنى الاستفهام باق فى كل الحالات، قال ابن جنى: " قالوا معناه قد أتى عليه ذلك، وقد يمكن عندى أن تكون مبقاة فى هذا الموضع على بابها من الاستفهام، فكأنه قال – والله أعلم – هل أتى على الإنسان هذا، فلا بد فى جوابه من نعم ملفوظًا أو مقدرًا،أى فكما أن ذلك كذلك، فينبغى أن يحتقر نفسه ولا يبأى بما فتح له"[٨٥].

القسم الثالث من أقسام التقرير يمكن أن نسميه: الاستفهام التمهيدى، ذلك أن وظيفته ليست الاحتجاج على أمر سبقت الإشارة إليه، وإنما التمهيد لطلب سوف يأتى بعده نحو: قوله تعالى: ﴿ **أَلَمۡ نَشۡرَحۡ لَكَ صَدۡرَكَ**.....**فَإِذَا فَرَغۡتَ فَٱنصَبۡ** ﴾ [٧٣] وقوله جل شأنه: ﴿ **أَلَمۡ يَجِدۡكَ يَتِيمٗا فَـَٔاوَىٰ**..... **فَأَمَّا ٱلۡيَتِيمَ فَلَا تَقۡهَرۡ** ﴾ [٨٦] فالنبى ليس منكرًا، وإنما قصد بالتقرير هنا التذكير بالحكم تمهيدًا للطلب الآتى بعد. وسوف نعرض بالتفصيل للحديث عن الاستفهام التمهيدى عند الحديث عن مجموعة الدلالات التواصلية للاستفهام .

وهذا التصنيف الثلاثى للتقرير إلى تقرير بمعنى: إلجاء المنكر إلى الاعتراف بغية الاحتجاج عليه، وتقرير بمعنى توقيف غير المنكر على حكم، إما بهدف الاحتجاج على أمر سبق الخلاف حوله، أو التمهيد – لطلب سوف يأتى – يستوعب جميع أمثلة التقرير سواء التى ذكرها البلاغيون، أو التى وردت فى أحاديث صحيح البخارى .

ولعل استخدام مصطلح التقرير للدلالة على هذا النمط من الاستفهام يعود إلى لغة الحديث الشريف، فقد روى البخارى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: (يدنو المؤمن [من ربه] فيقرره بذنوبه :تعرف ذنب كذا ؟ فيقول أعرف، فيقول: سترتها فى الدنيا وأغفرها لك اليوم) [٨٧]، فاستخدم مصطلح التقرير علمًا على هذه الدلالة من دلالات الاستفهام .

وقد ورد التقرير فى صحيح البخارى بدلالاته الثلاثة: الإلجاء إلى الاعتراف، والتوقيف، والتمهيد. من أمثلة استخدامه بمعنى الإلجاء إلى الاعتراف:

- ألم تكن أبرص يقذرك الناس فقيرًا فأعطاك الله [٨٨]؟
- ويلك، أو لستُ أحق أهل الأرض أن يتقى الله [٨٩]؟
- أو لم تعلم أن القلم رفع عن ثلاث [٩٠]؟
- أو ما بلغك شأن فاطمة بنت قيس [٩١]؟
- ألم يقل الله استجيبوا لله وللرسول [٩٢]؟
- أليس من أهل بدر [٩٣]؟

أليس الذى أمشاه على رجلين فى الدنيا بقادر على أن يمشيه على وجهه يوم القيامة[٩٤] ؟

ومن أمثلة استخدامه بمعنى التوقيف والتذكير:

- أو ليس تشهد عرفة وتشهد كذا وكذا [٩٥]؟
- أو ليس عندكم ابن أم عبد [٩٦]؟
- أو ليس فيكم الذى أجاره الله على لسان نبيه [٩٧]؟
- أليس إذا حاضت لم تصل ولم تصم [٩٨]؟
- أليس نفسًا [٩٩]؟
- أو ليس قد أصابه عذاب عظيم [١٠٠]؟

ومن أمثلة مجيء التقرير بمعنى التمهيد قول معاذ للنبى صلى الله عليه وسلم :(ألم تقل لأعلمنك سورة هى أعظم سورة فى القرآن) [١٠١] أى: فعلمنى، وكذلك قول عبد الله بن عمر رضى الله عنهما لسعيد بن يسار، بعد أن رآه نزل عن راحلته ليوتر :(أليس لك فى رسول الله أسوة حسنة، فقلت بلى والله، قال: فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يوتر على البعير) [١٠٢].

وأكثر صور استفهام التقرير بدلالاته المتعددة شيوعًا هى أن تدخل الهمزة على أداة نفى كما فى معظم الأمثلة السابقة، ويؤول النفى إلى الإثبات نتيجة لمجيئه بعد الإنكار، قال الزركشى: " وحقيقة استفهام التقرير أنه استفهام إنكار، والإنكار نفى، وقد دخل على النفى، ونفى النفى إثبات . والذى يقرر عندك أن معنى التقرير الإثبات قول ابن السراج: فإذا أدخلت على [ليس] ألف الاستفهام كانت تقريرًا، ودخلها معنى الإيجاب، فلم يحسن معها أحد، لأن " أحدًا " إنما يجوز مع حقيقة النفى، لا تقول: أليس أحد فى الدار، لأن المعنى يؤول إلى قولك: أحد فى الدار، وأحد لا تستعمل فى الواجب "[١٠٣].

٢ – الاستفهام التوكيدى :

يكون معنى الاستفهام توكيد الخبر حينما يدل على معنى القصر، فى نحو: (هل أنتم إلا عبيد لآبائى) [٧٤] وذلك عندما تستخدم هل بمعنى " ما " النافية. وقد ذكر ابن هشام فى حديثه عن هل: " أنه يراد بالاستفهام بها النفى، ولذلك دخلت على الخبر بعدها " إلا " فى نحو (هل جزاء الإحسان إلا الإحسان)" [١٠٤] كما جاء فى الإتقان: " توسعت العرب فأخرجت الاستفهام عن حقيقته لمعان ..... الأول: الإنكار، والمعنى فيه على النفى، وما بعده منفى، ولذلك تصحبه [إلا] كقوله: {فهل يهلك إلا القوم الفاسقون}"[١٠٥].

وهو لا يقصد أن الاستفهام يراد به هنا النفى، وإنما يعنى أن استخدام هل بمعنى " ما " النافية هو الذى سوغ دخول " إلا "، أما بعد دخول " إلا " فإن المعنى يؤول إلى الإثبات، بل إلى التوكيد . ومن أمثلة استخدام هل بهذا المعنى فى صحيح البخارى:

- وهل من نبى إلا رعاهـــا [١٠٦]؟
- وهل تتبعون فى ذلك إلا سنته [١٠٧]؟
- وهل رفعنى الله إلا بـــك [١٠٨]؟
- هل أنت إلا إصبع دَمِيتِ [١٠٩]؟

ولا تختص هل بهذا الاستعمال فقد استخدمت فى الصحيح " من " و " إلا " بالمعنى نفسه فى قولهم: (ومن يجترئ عليه إلا أسامة بن زيد) [١١٠]

(ب) الاستفهام بمعنى الخبر المنفى

١ – الإنكار

سبق أنهم قسموا الإنكار إلى قسمين:

إنكار إبطال وتكذيب، وإنكار توبيخ، والأول هو الذى يؤول معناه إلى النفى ؛ لأنه إنكار لوجود الفعل، وتلك هى حقيقة النفى كما يذكر ابن هشام [١١١] .

والإنكار بمعنى النفى يقع بأكثر أدوات الاستفهام، كل أداة بحسب ما يستفهم بها عنه " فتكون [هل] لإنكار النسبة، كما يقال: هل المجرم محسن لأحد، و" كم " لإنكار العدد، فيقال: كم يفعل الظالم من معروف، أى: لا يفعل شيئًا من أعداد المعروف، ويقال: من ذا يريد ممن هو ظالم ؟، وماذا يشتهى المريض ؟ وقس على هذا " [١١٢].

وفى صحيح البخارى تأدى النفى بالأدوات: أى، و " هل "و "من "و " ما ". من أمثلة النفى عن طريق الاستفهام بـ[أىّ]:

- وأيكم مثلى ؟ إنى أبيت عند ربى يطعمنى ويسقينى [١١٣].
- وأى داء أدوأ من البخل ؟ [١١٤].
- فأى خزى أخزى من أبى الأبعد ؟[١١٥].
- وأى عذاب أشد من العمى ؟ [١١٦].

- أينا يطيق ذلك يا رسول الله ؟ [١١٧].
- وأيكم يملك إربه كما كان النبى صلى الله عليه وسلم يملك إربه ؟ [١١٨]
- أينا لم يظلم نفسه ؟ [١١٩].

ومن أمثلة النفى عن طريق الاستفهام بـ [من] :

- من يطع الله إن عصيتُ ؟ [١٢٠]
- من لها يوم السبع ؟ [١٢١]
- ومن يستطيع ذلك ؟ [١٢٢]
- فمن يعدل إذا لم يعدل الله ورسوله ؟ [١٢٣]

ومن أمثلته عن طريق [هل]:

- وهل فوق رجل قتلتموه ؟ [١٢٤]
- هل تحسون فيها من جدعاء ؟ [١٢٥]

ومن أمثلته مع [ما]

- وما منعه أن ينهانى ؟ [١٢٦]
- وما بقاؤهم بعد إبلهم ؟ [١٢٧]

وكثيرًا ما يكون النفى عن طريق الإنكار باهمزة، وقد ذكر ابن هشام أن النفى بها لا يكون نفيًا مباشرًا كما يكون بـ[هل]، وإنما يكون نفيًا غير مباشر، يلزم عن الإنكار على من يدعى وقوع الفعل، قال: " هل: تفترق من الهمزة من عشرة أوجه: ..... التاسع أنه يراد بالاستفهام بها النفى، ولذلك دخلت على الخبر بعدها إلا، فى نحو: (هل جزاء الإحسان إلا الإحسان)، والباء فى قوله: ألا هل أخو عيش لذيذ بدائم ..... فإن قلت: قد مر فى صدر الكتاب أن الهمزة تأتى لمثل ذلك مثل (أفأصفاكم ربكم بالبنين)، ألا ترى أن الواقع أنه سبحانه لم يصفهم بذلك ؟ قلت: إنما مر أنها للإنكار على مدعى ذلك، ويلزم من ذلك الانتفاء، لا أنها للنفى ابتداء، ولهذا لا يجوز (أقام إلا زيد)، كما يجوز هل قام إلا زيد ..... ويتلخص أن الإنكار

على ثلاثة أوجه: إنكار على من ادعى وقوع الشيء، ويلزم من هذا النفى. وإنكار على من أوقع الشيء ويختصان بالهمزة، وإنكار لوقوع الشيء، وهذا هو معنى النفى. وهو الذى تنفرد به (هل) عن الهمزة "[١٢٨].

وضابط هذا القسم كما سبق أنه يوجه إلى منكر لوقوع الفعل. ومنه فى صحيح البخارى قول ابن مسعود: (أفيكشف العذاب يوم القيامة)[١٢٩]، حين ذكر بعض القُصّاص أن الدخان الذى ذكر فى قوله تعالى: ﴿ فَٱرْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِى ٱلسَّمَآءُ بِدُخَانٍ مُّبِينٍ ﴾ [١٣٠] يكون يوم القيامة فقال ابن مسعود: (يا أيها الناس من علم شيئًا فليقل به، ومن لم يعلم فليقل: الله أعلم ..... وسأحدثكم عن الدخان: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم دعا قريشًا إلى الإسلام، فأبطئوا عليه، فقال: اللهم أعنى عليهم بسبع كسبع يوسف، فأخذتهم سنة فحَصّتْ كل شيء ..... حتى جعل الرجل يرى بينه وبين السماء دخانًا من الجوع "[١٢٩] ثم أخبرهم أنهم دعوا الله أن يكشف عنهم العذاب، فكشفه، ثم قال: (أفيكشف العذاب يوم القيامة)[١٢٩] ؟

وكما نلاحظ من الأمثلة السابقة لا يختص الإنكار بهذا المعنى بالهمزة، فقد جاء فى صحيح البخارى بغيرها من أدوات الاستفهام، نحو أى: كما فى قوله صلى الله عليه وسلم للصحابة: (وأيكم مثلى: إنى أبيت عند ربى يطعمنى ويسقينى)[١١٣] حين أبوا أن ينتهوا عن الوصال بحجة أنه يواصل، وكذلك قول عائشة (وأيكم يملك إربه كما كان النبى صلى الله عليه وسلم يملك إربه)[١١٨] ؟ وكذلك (من) فى نحو قوله صلى الله عليه وسلم للأعرابى الذى قال له اعدل: (فمن يعدل إذا لم يعدل الله ورسوله؟)[١٢٣] وفى رواية: (من يطع الله إن عصيت؟)[١٢٠] وكذلك [ما]، فى نحو قول زوجة عمر لمن نهاها عن الخروج من المنزل ؛ لأن عمر يكره ذلك ويغار: (وما منعه أن ينهانى؟)[١٢٦].

٢ - التعجب بمعنى النفى :

هناك قسم آخر من الاستفهام الإخبارى يكون الخبر فيه معنى نهائيًا، يتوصل إليه عن طريق معنى أولى هو التعجب، الذى يؤول إلى الاستبعاد والنفى. وأمثلة

هذا الضرب من النفى فى صحيح البخارى كثيرة، استُخْدِمت فيها غير أداة من أدوات الاستفهام، هى: الهمزة، وكيف، وأين، ومتى، وأنى، وأى. ومن أمثلة ذلك فى الصحيح:

- أعليك أغار يا رسول الله ؟ (١٣١)
- أتكسر ثنية الربيع ؟(١٣٢)
- أوفى هذا استأمر أبوى؟(١٣٣)
- أنا أتخلف عن رسول الله ؟(١٣٤)
- كيف أفعل شيئًا لم يفعله رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ (١٣٥)
- كيف نقبل أيمان قوم كفار؟(١٣٦).
- كيف نرهنك نساءنا وأنت أجمل العرب(١٣٧)؟
- كيف ألبسها وقد قلت فيها ما قلت ؟ (١٣٨)
- كيف نرهن أبناءنا فيسب أحدهم فيقال رهن بوسق أو وسقين؟(١٣٩)
- وأين بهذا الأمر عنه؟(١٤٠)
- وأين أغيب عنه(١٤١)
- متى أوصى إليه وقد كنت مسندته إلى صدرى ؟(١٤٢)
- وأنى تكون لنا الأنماط ؟(١٤٣)
- وأنى أستطيعه ؟(١٤٤)
- أينا لم يلبس إيمانه بظلم(١٤٥)
- أينا يطيق ذلك يا رسول الله ؟(١٤٦)

بيد أن هذا التعجب يأخذ دلالة أخرى غير النفى إذا صدر الخبر المتعجب منه عن شخص صادق ذى مكانة عند المخاطب. هذه الدلالة يسميها ابن حجر دلالة التثبت، أو الاستيضاح، أو الاستيثاق.(١٤٧) مثال ذلك قول أم المؤمنين عائشة رضى الله عنها وقد أخبرها النبى صلى الله عليه وسلم أن قومًا يغزون الكعبة

فيخسف بأولهم وآخرهم: (كيف يخسف بأولهم وآخرهم وفيهم أسواقهم ومن ليس منهم)[١٤٨] ؟ فهى رضى الله عنها لا تنفى خبر الصادق، وإنما تتثبت منه، لأنها كما يقول ابن حجر: " استشكلت وقوع العذاب على من لا إرادة له فى القتال، الذى هو سبب العقوبة " [١٤٧]. ومثل ذلك قول أبى ذر للنبى صلى الله عليه وسلم وقد أخبره أن من مات من أمته لا يشرك بالله شيئًا دخل الجنة، قال: (وإن زنى وإن سرق؟ قال وإن زنى وإن سرق، قال أبو ذر: وإن زنى وإن سرق ؟،قال: وإن زنى وإن سرق رغم أنف أبى ذر)[١٤٩]، فهو هنا لا ينفى خبر النبى صلى الله عليه وسلم، وإنما يتثبت منه، لأنه يخالف ما كان يحسبه. وعلى هذه الدلالة حمل بعضهم قوله تعالى:

﴿ أَتَجْعَلُ فِيهَا مَن يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ ٱلدِّمَآءَ ﴾[١٥٠]، إذ لا يمكن أن يقصد الملائكة الإنكار، ومن ثم حملت الآية إما على دلالة التثبت هذه، أو على أن الاستفهام فيها يخلص للتعجب، أو على أن المراد به الدعاء، أى: لا تجعل. هذا إذا كان الفعل مستقبلاً. أما إذا كان ماضيًا فالمعنى إما على التثبت، أو يخلص الاستفهام فيه للتعجب. ومن أمثلة ذلك فى صحيح البخارى :

- وإن لنا فى البهائم لأجرًا ؟ [١٥١]
- كيف ألبسها وقد قلت فيها ما قلت ؟ [١٥٢]
- قال ما العمل فى أيام العشر أفضل من العمل فى هذه، قالوا: ولا الجهاد ؟[١٥٣].
- قالوا يا رسول الله: وهم بالمدينة ؟ [١٥٤].

يستوعب الاستفهام الإخبارى بتصنيفاته السابقة إحدى عشرة دلالة من الدلالات التى ذكرها السيوطى للاستفهام[١٥٥]، وهى: الإنكار، والتقرير، والتجاهل، والتعظيم، والإخبار، والتذكير، والافتخار، والاكتفاء، والتسهيل والتخفيف والتهديد، والتكثير. وقد سبق أن دلالات التجاهل والتعظيم والتذكير، والافتخار والاكتفاء هى دلالات لمضمون الجملة الخبرية التى يتحول إليها الاستفهام، وأن دلالة الاستفهام نفسه هى التقرير. فالاستفهام فى قوله جل شأنه: ﴿ أَلَيْسَ لِى مُلْكُ مِصْرَ ﴾ معناه التقرير، أى: إن لى ملك مصر، أما معنى الافتخار

الذى يعطيه له السيوطى فمستفاد من الخبر: إن لى ملك مصر. والأمر كذلك مع التهديد نحو: ﴿أَلَمْ نُهْلِكِ ٱلْأَوَّلِينَ﴾ [١٥٦] فدلالة الاستفهام نفسه هى التقرير: أى قد أهلكنا الأولين، ويستفاد التهديد من فهم هذا الخبر، فإن المعنى: قد أهلكنا الأولين، فاحذروا أن يصيبكم ما أصابهم.

أما دلالة التكثير ومثالها عنده قوله تعالى: ﴿وَكَم مِّن قَرْيَةٍ أَهْلَكْنَـٰهَا﴾ [١٥٧] فالأولى أن تخرج من الدلالات المجازية للاستفهام، (فكم) فى الآية خبرية لا استفهامية. ودلالة الإخبار فى (كم) إما أن تكون من قبيل التعدد الدلالى، فتكون (كم) موضوعة للاستفهام والإخبار على سبيل الاشتراك، أو من قبيل المجاز الميت، وحينئذ تختفى دلالة الاستفهام فيها كذلك. قال ابن هشام: " [كم] على وجهين: خبرية، بمعنى كثير، واستفهامية بمعنى: أىّ عدد .... ويفترقان فى خمسة أمور، أحدها أن الكلام مع الخبرية محتمل للتصديق والتكذيب بخلافه مع الاستفهامية، الثانى أن المتكلم بالخبرية لا يستدعى من مخاطبه جوابًا لأنه مخبر والمتكلم بالاستفهامية يستدعيه لأنه مستخبر ...." [١٥٨] وقد نتج عن هذا الخلاف الدلالى خلاف تركيبى يؤكد التمايز بينهما، فالفرق " الثالث أن المبدل من الخبرية لا يقترن بالهمزة، بخلاف المبدل من الاستفهامية" [١٥٩] وإنما كان ذلك لأن معنى الاستفهام غير موجود بها.

وواضح من تأمل أمثلة دلالات: التجاهل والتعظيم والافتخار والتذكير والتهديد والاكتفاء أن معنى الاستفهام فيها جميعًا هو التقرير بالخبر، وأن هذه المعانى تستفاد من ذلك الخبر، فهى تمثل الأغراض التى تدفع المتكلم إلى نقل ذلك الخبر إلى مخاطبه عن طريق الاستفهام، وعلى ذلك فالإخبار معنى نهائى من معانى الاستفهام غير أنه لا يتطابق مع غرض السائل دائمًا. وقد صرح بذلك ابن يعقوب حين ذكر أن التقرير لا يكون هدفًا بذاته، وإنما يكون " لغرض من الأغراض، كأن يكون السامع منكرًا لوقوع ذلك الفعل من المخاطب، فتريد أن تسمعه منه، من غير قصد لحقيقة الاستفهام المستلزم للجهل، أو يكون فى السماع منه تلذذ بسبب

المراجعة أو نحو ذلك " [١٥٩] وقد سبق إلى ذلك الزركشى حين ذكر أن الاستفهام الإخبارى قد يدل على الخبر فحسب، وقد يدل عليه مع معان أخرى: كالتعظيم والافتخار والعتاب والتسهيل.[١٦٠]

بيد أن أهم الأغراض التى يخبر من أجل تحقيقها عن طريق الاستفهام غرض الاحتجاج، الذى يكاد يرتبط به هذا النمط من التحويل الدلالى. وقد سبق ابن جنى إلى التصريح بهذه الوظيفة الاحتجاجية للإخبار عن طريق الاستفهام، قال فى شرحه لقوله جل شأنه: ﴿ هَلۡ أَتَىٰ عَلَى ٱلۡإِنسَٰنِ حِينٞ مِّنَ ٱلدَّهۡرِ ﴾ : " هذا كقولك لمن تريد *الاحتجاج* عليه: بالله هل سألتنى فأعطيتك ؟ أم هل زرتنى فأكرمتك ؟ أى فكما أن ذلك كذلك فيجب عليك أن تعرف حقى عليك" [١٦١].

ويأتى الاحتجاج فى الاستفهام الإخبارى من أن الخبر يرد على لسان المسئول نفسه، أى على لسان المحتج عليه، الذى يمثل سؤاله كما يقول الدسوقى ادعاءً بأنه أعلم بالإجابة[١٢]. فإذا كان المسئول أعلم بالخبر من السائل كان عليه أن يستجيب لما يستلزمه ذلك الخبر. يقول عبد القاهر: "واعلم أنا وإن كنا نفسر الاستفهام فى مثل هذا بالإنكار، فإن الذى هو محض المعنى أنه لينتبه السامع حتى يرجع إلى نفسه، فيخجل ويرتدع، ويعى بالجواب، إما لأنه ادعى القدرة على فعل لا يقدر عليه، فإذا ثبت على دعواه قيل له: فافعل، فيفضحه ذلك، وإما لأنه هم بفعل ما لا يستصوب فعله، فإذا روجع فيه تنبه وعرف الخطأ، وإما لأنه جوز وجود أمر لا يوجد مثله، فإذا ثبت على تجويزه قَبَّحَ على نفسه " [١٦٢].

ويبدو أن عبد القاهر يشير بقوله: "... لأنه ادعى القدرة على فعل لا يقدر عليه فإذا ثبت على دعواه قيل له فافعل، فيفضحه ذلك " إلى دلالتى: التعجيز والتحدى اللتين تمثلان أكثر دلالات الاستفهام المجازية ارتباطًا بالاحتجاج.

وتتولد الدلالتان من تخلف عنصر الإمكان، حيث يكون السائل موقنًا بعدم قدرة المخاطب على الإجابة، أو على تحمل عاقبة إجابته، فإذا تخلف عنصر الإمكان فى نفس الأمر، أى عند السائل والمسئول فالاستفهام للتعجيز نحو: ﴿ أَيۡنَ شُرَكَآؤُكُمُ

﴿ٱلَّذِينَ كُنتُمْ تَزْعُمُونَ﴾[١٦٣] وكذلك قوله تعالى يوم القيامة كما جاء فى صحيح البخارى: (أنا الملك أين ملوك الأرض)؟[١٦٤] ومنه قول اليهود للنبى صلى الله عليه وسلم: (يا أبا القاسم، ما الروح؟)[١٦٥].

وإذا تخلف عنصر إمكان الإجابة عند السائل فحسب كان الاستفهام للتحدى، كما فى قوله تعالى: ﴿وَضَرَبَ لَنَا مَثَلًا وَنَسِيَ خَلْقَهُۥ ۖ قَالَ مَن يُحْيِ ٱلْعِظَٰمَ وَهِيَ رَمِيمٌ﴾[١٦٦]. قال الزمخشرى: " إذا قيل :من يحيى العظام ؟ على طريقة الإنكار لأن يكون ذلك مما يوصف الله تعالى بكونه قادرًا عليه، كان تعجيزًا لله وتشبيهًا له بخلقه"[١٦٧]، ولم يكن الزمخشرى يفرق بين الدلالتين على النحو الذى ذكرتُ وإلا فدلالة الاستفهام للتحدى، فقد روى أن أبى بن خلف قال لجماعة من كفار قريش: (ألا ترون إلى ما يقول محمد: إن الله يبعث الأموات، ثم قال: واللات والعزى لأصيرن إليه ولأخصمنه، وأخذ عظمًا باليًا فجعل يفته بيده ويقول: يا محمد، أترى الله يحيى هذا بعدما قد رم؟! قال صلى الله عليه وسلم: نعم، ويبعثك ويدخلك جهنم)[١٦٨] وفى ذلك نزلت الآية الكريمة. ومن أمثلة مجىء الاستفهام للتحدى فى صحيح البخارى :

- هل من مبارز ؟[١٦٩]
- إن هذا اخترط سيفى فقال من يمنعك ؟[١٧٠]
- فأين حديث أنسٍ فى العرنيين ؟[١٧١]
- فأين قول عمر لعمار ؟[١٧٢]

٢ ـ الاستفهام الطلبى

سبق أن الاستفهام طلب للفهم، أو بمعنى آخر طلب لخبر يكون إجابة عن السؤال، ولذلك يسمى استخبارًا، أو استعلامًا[١٧٣]. كما سبق أن قواعد اللغة تحدد كيفية إجابة هذا السؤال، وأن الأصل أن يكون السائل مكتفيًا بهذه الإجابة، فإذا لم يكن ذلك كذلك لم يكن السائل طالبًا للفهم، وإنما كان طالبًا للفعل. أى أن الاستفهام تتحول دلالته إلى الأمر أو النهى، إذا تخلف عنصر الاكتفاء بالمعنى الذى شرحته من قبل.

والاستفهام يؤدى أكثر الدلالات الطلبية التى تحدثت عنها فى مبحث الأمر. وتتمايز هذه الدلالات فيما بينها بحسب وجود العناصر الدلالية المكونة لحقيقة الأمر أو غيابها، فحين تتواجد هذه العناصر جميعًا يعنى الاستفهام الوجوب، كما فى قوله تعالى: ﴿ فَهَلْ أَنتُم مُّنتَهُونَ ﴾ [١٧٤] أى انتهوا، ولهذا قال عمر: انتهينا، انتهينا. ونحو ذلك قول النبى صلى الله عليه وسلم عن أبى بكر: (فهل أنتم تاركو لى صاحبى؟)[١٧٥].

ويكون الاستفهام للندب إلى الفعل إذا لم يكن ثم إصرار على العمل، وترك للمأمور شىء من الاختيار، نحو قوله صلى الله عليه وسلم: (من يأتينى بخبر القوم؟ قال الزبير: أنا)[١٧٦] وقد سبق أن بعض رواة الحديث فهم هذا المعنى فروى الحديث:(ندب النبى صلى الله عليه وسلم الناس فانتدب الزبير)[١٧٧].ومن أمثلة استخدام الاستفهام لأداء دلالة الندب فى الصحيح :

- من يدل على كعب بن مالك ؟ [١٧٨]
- من ينظر ما صنع أبو جهل ؟ [١٧٩]
- أيكم يجىء بسلى جزور بنى فلان ؟ [١٨٠]
- من يذهب فى أثرهم ؟ [١٨١]
- من يضيف هذا ؟ [١٨٢]
- هل أنت مريحى من ذى الخَلَصَةِ ؟ [١٨٣]
- من يعمل لى إلى نصف النهار على قيراط قيراط ؟ [١٨٤]
- من يعذرنى من رجل بلغنى أذاه فى أهل بيتى ؟ [١٨٥]
- من لكعب بن الأشرف ؟[١٨٦]

ويكون الاستفهام للالتماس إذا لم يكن السائل أعلى مكانة من المسئول، [المطلوب منه]. وكانت المصلحة للسائل، نحو: قول بعض الأشعريين للرسول صلى الله عليه وسلم: (أتستعين بنا فى عملك)؟[١٨٧] فالمعنى: استعن بنا ، على الرجاء والالتماس، ومثل ذلك قول أبى بكر رضى الله عنه لراع قابله فى طريق الهجرة: (هل أنت حالب

لنا ؟)[188] فالمعنى: احلب لنا، ولهذا جاء فى رواية أخرى: (فأمرته فاحتلب)[188]، وأمر الراعى هاهنا رجاء ؛ إذ لم يكن مسلمًا فيقال إن مكانة الصديق تعارض عنصر المصلحة، كما تعارضها مكانة الرسول صلى الله عليه وسلم فى قوله: - من يعذرنى من رجل بلغنى أذاه فى أهل بيتى ؟ [189] فمكانته صلى الله عليه وسلم تجعل الأمر ندبًا لا رجاءً، رغم أن المصلحة المباشرة إنما تعود عليه عليه السلام. ومثل ذلك نجده فى قول إبراهيم لإسماعيل: (وتعيننى؟)[190] بعد أن ذكر له أن الله أمره ببناء الكعبة، فقال له: (افعل ما أمرت به). فمكانته تنفى أن يكون ملتمسًا من ابنه المطيع. ومن أمثلة مجىء الاستفهام للالتماس فى الصحيح :

- هل أنت مبلغ عنى رسالة مرة من الدهر ؟ [191]
- هل معكم من دواء أو راق ؟ [192]
- من يشهد لى ؟ [193]

وتلحق بدلالة الالتماس جميع أمثلة الاستئذان [سواء صرح فيها بطلب الإذن مقالاً أو مقامًا]. والاستئذان ليس طلباً لفعل وإنما طلب للموافقة على القيام به، نحو قولهم للنبى صلى الله عليه وسلم فى بعض الغزوات: (ليست معنا مدى، أفنذبح بالقصب؟)[194].

ولأن السائل المستأذن يريد الفعل وتتعلق مصلحته به، فقد صرحوا أن الأمر بعد الاستئذان يكون للإباحة، ومن أمثلة ذلك فى صحيح البخارى :

- أفأحج عنها ؟ [195]
- هل أطعم مِنَ الذى له عيالنا ؟ [196]
- أندخل ؟ [197]
- أفأصل أمى ؟[198]
- أوصى بمالى كله ؟[199]
- أتأذنين لنا أن ننزل عندك ؟ [200]

- أتأذن لى أن أشم رأسك ؟ [٢٠١]
- أو نهريقها ونغسلها ؟[٢٠٢]

فإذا كان السائل أعلى مكانة، وكانت المصلحة من القيام بالفعل تعود على المسئول – دل الاستفهام الطلبى على النصح أو الإكرام، والفرق بينهما يتصل كما سبق بدور الآمر فى التنفيذ، وما يستتبع ذلك من غياب للتكليف فى دلالة الإكرام نحو :

- من يدعونى فأستجيب له ؟ [٢٠٣]
- من يسألنى فأعطيه ؟ [٢٠٤]
- هل لك إلى من حاجة تأمرنى بها ؟ [٢٠٥]
- من يستغفرنى فأغفر له ؟ [٢٠٦]
- من ذا الذى يستكشف الضر فأكشف عنه ؟ [٢٠٧]

ويكون الاستفهام الطلبى اقتراحًا فى نحو قول بلال للصديق: (أتصلى للناس فأقيم؟)[٢٠٨] وقول عبد الرحمن بن عوف لأصحاب الشورى: (أفتجعلونه إِلَيَّ، واللهُ عَلَيَّ أن لا آلو عن أفضلكم ؟)[٢٠٩] كما كان الأمر اقتراحًا فى نحو قول عمر للنبى عليه السلام: (أمِّر القعقاع بن عمرو)[٢١٠]. ومن أمثلة استخدام الاستفهام للدلالة على الاقتراح فى أحاديث الصحيح :

- هل لك فى وحشى نسأله عن قتل حمزة ؟ [٢١١]
- هل لك فى بنت أبى سفيان ؟ [٢١٢]

وثمة نمط من الاستفهام الطلبى يدق معنى الطلب فيه، وذلك حين لا يكون تنفيذ الفعل بيد المسئول [=المطلوب منه]، وإنما تكون له علاقة ما بذلك التنفيذ، من ذلك حديث البخارى: (قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: يدخل الجنة من أمتى سبعون ألفًا بدون حساب. فقال عكاشة بن محصن: أمنهم أنا يا رسول الله ؟ قال: نعم، فقال رجل آخر: أمنهم أنا يا رسول الله ؟ قال: سبقك بها عكاشة)[٢١٣].

فعكاشة رضى الله عنه تتعلق إرادته بأن يكون منهم، ولو كان السؤال للرحمن سبحانه لكان دعاءً، وهو للنبى صلى الله عليه وسلم رجاء بأن يدعو له، ففى دعائه تحقيق للرجاء، ويؤكد ذلك قوله عليه السلام لمن سأله بعد ذلك: أمنهم أنا يا رسول الله: سبقك بها عكاشة، ولو كان الأمر مجرد سؤال حقيقى يكتفى صاحبه بالإجابة عليه لأجابه بـ " لا " وقد فهم ذلك من روى الحديث بالمعنى، فصرح بطلبه الدعاء قال :(... فقال عكاشة بن محصن: ادع الله يا رسول الله أن أكون منهم.)[٢١٣]

وشبيه بذلك سؤال أم حرام بنت ملحان رضى الله عنها وقد أخبرها عليه السلام أن قومًا من أمته يغزون البحر كالملوك على الأَسِرَّة: (أنا فيهم يا رسول الله ؟ .... قال أنت من الأولين)[٢١٤]. وسؤال الصديق وقد أخبره النبى صلى الله عليه وسلم أن للجنة ثمانية أبواب يدعى من كل باب منها من غلب عليه عمل من الأعمال، فقال:(فهل يدعى أحد من تلك الأبواب كلها؟)[٢١٥] وسؤال سعد وقد مرض بمكة:(يا رسول الله أُخَلَّفُ بعد أصحابى ؟)[٢١٦] فدعا له: (اللهم أمض لأصحابى هجرتهم)، وسؤال الصحابة وقد أخبرهم النبى صلى الله عليه وسلم أن من مات له ثلاثة من الولد فصبر دخل الجنة:(واثنان ؟ قال واثنان)[٢١٧]. وواضح أنهم قصدوا أن يدعو لهم بذلك. وإلا فالإجابة عن سؤالهم فى مفهوم العدد ؛ إذ معنى أنه خص الثلاثة، أن الأقل لا يشاركها فى حكمها.

وكما يؤدى الاستفهام معنى الطلب أمرًا يؤديه نهيًا. والاستفهام قد يؤدى معنى النهى بشكل مباشر، نحو قول أبى جهل لأبى طالب: (أترغب عن ملة عبد المطلب؟)[٢١٨] أى: لا ترغب ندبًا وحثًا. وقد يؤديه عن طريق التوبيخ أو التعجب. فمن الأول قوله صلى الله عليه وسلم لأسامة: (أتشفع فى حد من حدود الله يا أسامة ؟)[٢١٩] ومن الثانى قول زيد لأبى بكر وعمر وقد أمراه بجمع القرآن: (كيف تفعلان شيئًا لم يفعله النبى صلى الله عليه وسلم؟)[٢٢٠] غير أن التوبيخ والتعجب يجتمعان فى أغلب الأمثلة كما لاحظ السبكى من قبل[٢٢١]. ومن أمثلة ذلك فى أحاديث صحيح البخارى :

- أتسبين رجلاً شهد بدرًا ؟ [٢٢٢]
- أتغاضب إحداكن رسول الله حتى الليل ؟[٢٢٣]
- أتريد أن تقاتل ابن الزبير فتحل مكة ؟ [٢٢٤]
- مالك تقرأ فى المغرب بقصار، وقد سمعت رسول الله يقرأ بطولى الطوليين ؟ [٢٢٥]
- كيف تسألون أهل الكتاب وكتابكم أحدث الأخبار ؟[٢٢٦]
- ما بال أناس يشترطون شروطًا ليست فى كتاب الله ؟[٢٢٧]
- مالى أراكم عنها معرضين ؟[٢٢٨]
- فتلتمسان منى قضاء غير هذا ؟ [٢٢٩]
- يا إبراهيم أين تذهب وتتركنا فى هذا الوادى ؟ [٢٢٠]
- لم تخرجين وقد تعلمين أن عمر يكره ذلك ويغار ؟ [٢٣١]
- لم تقنط الناس ؟ [٢٣٢]
- أتجعلون عليها التغليظ ولا تجعلون لها الرخصة ؟ [٢٣٣]

وتتحدد الدلالة الدقيقة للنهى وفق العناصر التى سبق تحديدها فى مبحث النهى، فالنهى للتحريم فى قوله صلى الله عليه وسلم: (ما بال أناس يشترطون شروطًا ليست فى كتاب الله)[٢٢٧]، وهو للندب فى نحو: (مالك تقرأ فى المغرب بقصار)[٢٢٥]، وللمراجعة والمشورة فى نحو قول عمر للنبى صلى الله عليه وسلم: (أتصلى على ابن أبى وقد قال يوم كذا: كذا وكذا ؟)[٢٣٤] وهكذا.

وتمثل دلالة التهديد أشد درجات النهى، ويتولد النهى فى دلالة التهديد عن طريق تحويل مركب ؛ إذ يتحول الاستفهام فى أمثلة التهديد إلى الخبر، الذى لا يكون مقصودًا لذاته – كما رأينا فى جميع استعمالات الاستفهام الإخبارية – وإنما يقصد به التمهيد، أو الاحتجاج، أو التهديد الذى يعنى فى التحليل النهائى النهى عن الفعل المهدد على القيام به، ومثال التهديد والوعيد عند السيوطى، والتحذير عند الزركشى، هو قوله تعالى:﴿ أَلَمْ نُهْلِكِ ٱلْأَوَّلِينَ ﴾، قال الزركشى: (أى: قدرنا عليهم

فنقدر عليكم)[٢٣٥]، والمعنى: فانتهوا عما أدى بهم إلى الهلاك. ومن أمثلة التهديد فى صحيح البخارى قول حمزة رضى الله عنه لأبى جهل: (أتسب محمدًا وأنا على دينه)[٢٣٦] أى أنت تفعل ذلك، فهل تتحمل عواقبه ؟ ثم ضربه فشجه، وقوله لسباع يوم أحد: (يا سباع يا بن أم أنمار .... أتحادّ الله ورسوله)[٢٣٧].

٣ ـ الدلالات الإفصاحية

يحدد الدكتور تمام حسان أهم غايات الأداء اللغوى فى غايتين: (التعامل، والإفصاح)[٢٣٨] " أما التعامل فهو استخدام اللغة بقصد التأثير فى البيئة الطبيعية أو الاجتماعية المحيطة بالفرد، فيدخل فى ذلك: البيع، والشراء، والمخاصمة، والتعليم، والبحث العلمى، والمناقشات الموصلة إلى قرار، والتأليف، والخطابة، والمقالة السياسية، والتعليق الإذاعى، ونشرة الأخبار، وهلم جرا"[٢٣٨] وعلى ذلك فالدلالات السابقة يجمع بينها أنها دلالات تعاملية، **وتنماز عنها دلالات هذه المجموعة: أعنى الدلالات الإفصاحية بأن قصد المتكلم بها إنما هو التعبير عن انفعالاته، والإفصاح عن مشاعره**، ومن ثم فاللغة هنا – وفق مخطط ياكبسون لعملية التواصل اللغوى – تركز على المتكلم نفسه، ووظيفتها انفعالية، بينما هى فى المجموعتين السابقتين تركز على المخاطَب ووظيفتها طلبية[٢٣٩].

وحين يخلص الاستفهام للإفصاح يختفى الطلب، سواء كان طلبًا للفهم أو طلبًا للفعل، فالطلب كما يقول السكاكى: " يستدعى مطلوبًا لا محالة "، وليس هنا مطلوب ولا مطلوب منه. ولذلك يُتَصَوَّرُ فى الاستفهام الإفصاحى أن يغيب المخاطَب كلية، [ظاهرًا وباطنًا] ويكلم الإنسان نفسه. يقول الدكتور تمام حسان: " ... أما الإفصاح فهو استعمال اللغة بقصد التعبير عن موقف نفسى ذاتى، دون إرادة التأثير فى البيئة، ولا يتحتم فى هذه الحالة أن يكون الإسماع مقصودًا، ومن ذلك اللغو، والغناء مع عدم قصد الإسماع، والتعجب، والمدح، والذم "[٢٤٠].

وما سبق يعنى أن عنصر الإرادة يغيب عن الاستفهام الإفصاحى فلا يكون السائل منتظرًا للإجابة، ومن ثم تغيب بقية العناصر الممثلة لشروط إجراء الاستفهام على حقيقته.

وأشيع الدلالات الإفصاحية للاستفهام استخدامًا فى صحيح البخارى دلالتا: التعجب، والتوبيخ، حينما يتجردان من النفى والنهى. أما الدلالات الأخرى نحو التحير، والتحسر، والتدله، والتهويل، فأمثلتها نادرة فى لغة الحديث بالمقارنة بالعينة الشعرية التى استخدمتها للمراجعة والتصحيح.

وقد سبق أن التعجب يؤول إلى النفى فى نحو: ﴿ أَءُنزِلَ عَلَيْهِ ٱلذِّكْرُ مِنۢ بَيْنِنَا ﴾ [٢٤١]، ونحو قول الصديق: (أنحن نفر عنه؟)[٢٤٢]، ويؤول إلى النهى فى نحو قول زيد لأبى بكر وعمر: (كيف تفعلان شيئًا لم يفعله النبى صلى الله عليه وسلم؟)[٢٤٣]. بيد أن الأسلوب يخلص للإفصاح عن الدهشة، أى يخلص للتعجب حين ينتفى قصد النفى أو النهى كما فى قول الصحابة وقد أخبرهم النبى صلى الله عليه وسلم أن رجلاً غفر له فى كلب سقاه على ظمأ: (وإن لنا فى البهائم لأجرا؟!)[٢٤٤] فهم مصدقون لا محالة بخبر النبى صلى الله عليه وسلم، وإنما أدهشتهم مخالفة الخبر لما كانوا يعتقدونه من ارتباط الأجر بالإحسان إلى البشر دون الحيوان، فعبروا عن هذه الدهشة. وكذلك قول بعض التابعين وقد حدثه جابر بن عبد الله: أن أقواتهم نفدت فى غزاة من الغزوات، فكان نصيب أحدهم من الطعام تمرة واحدة: (وأين كانت التمرة تقع من الرجل ؟!)[٢٤٥] فالسامع مصدق لهذا الخبر لا ينفيه، وإنما يبدى دهشته منه. والتعجب قرين الدهشة النابعة من الغرابة وعدم التوقع، ومخالفة الأمر لما كان يحسبه المتعجب، أو من خفاء سببه عليه.ومن أمثلة استخدام الاستفهام للتعجب فى الصحيح كذلك :

- أو كان يطيقه ؟ [٢٤٦]
- وأنت يا رسول الله؟ [٢٤٧]
- أقرأ عليك وعليك أنزل ؟ [٢٤٨]
- وما كان يدريه أنها رُقْيَة ؟ [٢٤٩]
- فقلت سبحان الله، أو لقد تحدث الناس بهذا ؟! [٢٥٠]

- قال: وَسَمَّانِى ؟ وقد ذُكِرْتُ عند رب العالمين ؟[٢٥١]
- وهل بأرضى من سلام ؟! وأنى بأرضى السلام ؟ [٢٥٢]
- أَوَ تُحِبِّين ذلك ؟[٢٥٣]

وفى أكثر الأحيان ترتبط دلالة التعجب بدلالات أخرى، وقد أشار السبكى – إلى ذلك من قبل [٢٥٤]، وأكد عليه غير واحد من الباحثين. يقول الدكتور صباح دراز: "ومن ملاحظاتنا على الاستفهام التعجبى أنه قد يقع تابعًا للإنكار، أو التنبيه، أو التقرير، أو الاستبعاد. وقد يسيطر على الأسلوب ويستبد به معنى أصلى، يومض من خلاله بعض المعانى الثانوية، كالإنكار، أو الاستبعاد، كهذه الأساليب التى جاءت نصًا فى إفادة التعجب فى لسانهم .... ومما هو نص فى التعجب أيضًا بعض استعمالات كيف بدلالة المقام .... والواقع أن اكتشاف التعجب، خاصة فى أساليب الإنكار، يدق أحيانًا لدرجة الخفاء، ذلك أن التعجب فى بعض حالاته لون من ألوان الإنكار، والقرينة هى التى توضحه " [٢٥٥].

وكما يخلص الاستفهام للتعجب فى بعض استعمالاته يخلص للتوبيخ فى بعضها، وذلك حينما لا يراد بالتوبيخ النهى، ويكون ذلك إذا وقع التوبيخ على فعل قد مضى وانتهى، فيدل الأسلوب على الذم والتقريع. من ذلك قول النبى صلى الله عليه وسلم لأبى ذر: (يا أبا ذر أعيرته بأمه ؟ إنك امرؤ فيك جاهلية)[٢٥٦] وقوله لأسامة بن زيد: (أقتلته بعدما قال لا إله إلا الله ؟)[٢٥٧]، وقول عم زيد بن أرقم له: (ما أردت إلى أن كذبك رسول صلى الله عليه وسلم ومقتك ؟)[٢٥٨].

ومن المهم هنا أن نلاحظ أن التوبيخ درجات. فقد يكون عتابًا ولومًا خفيفًا، وقد يكون ذمًّا وتشنيعًا، وذلك بحسب الفعل الموبخ عليه وطبيعة العلاقة بين المتخاطبين. وعلى ذلك فالاستفهام فى قول موسى عليه السلام، لآدم عليه السلام، فيما حكاه النبى صلى الله عليه وسلم: (أنت الذى أشقيت الناس وأخرجتهم من الجنة ؟)[٢٥٩] إنما يعنى العتاب واللوم ؛ إذ لا يمكن أن يؤول إلى النفى أو النهى،كما تمنع طبيعة العلاقة بين المتخاطبين أن يكون للذم والتوبيخ.وهذا

هو ما فهمه آدم عـليه السلام، فقال فى جواب سؤاله:(أتلومنى على أمر كتبه الله على قبل أن يخلقنى ؟).[٢٦٠]

وكثيرًا ما يقترن التوبيخ بالتعجب، من ذلك قول ابنة أنس رضى الله عنه، وقد أخبرها أن امرأة وهبت نفسها للنبى فزوجها من بعض أصحابه: (أما تستحى المرأة من أن تهب نفسها ؟)[٢٦١] فدلالة التعجب واضحة، ولذلك يكاد الأسلوب يخلص له فى رواية أخرى للحديث:(أوتهب المرأة نفسها ؟)[٢٦٢] فالمعنى على التعجب ؛ إذ لا تُتَصَوَّرُ دلالة النفى ؛ فأبوها هو راوى الحديث. كما أن فى الأسلوب ذمًّا لا يخطئه الفهم، وتشنيعًا على ما فعلته هذه المرأة، وهذا ما فهمه أنس رضى الله عنه فأجابها: (هى خير منك). ومن أمثلة ذلك فى صحيح البخارى :

- أيأمننى الله على أهل الأرض فلا تأمنونى ؟[٢٦٣]
- أو فى شك أنت يا بن الخطاب ؟[٢٦٤]
- مالى رأيتكم أكثرتم التصفيق ؟[٢٦٥]
- أتجمع أن تكذب بكتاب الله وتشرب الخمر؟[٢٦٦]
- مالى أراك تجملت للخطاب ؟ ترجين النكاح ؟[٢٦٧]

وكما يكثر اجتماع التوبيخ والتعجب، يكثر اجتماع التقرير والتعجب. من ذلك قـول عائشة رضى الله عنها للنبى صلى الله عليه وسلم وقد نهاها عن سب بعض اليهـود، رغـم أنهم دعوا عليه: (أو لم تسمع ما قالوا ؟)[٢٦٨] وكذلك قول بعض أهل النار لمن كان يعظهـم فـى الـدنيا: (أليس كنت تأمرنا بالمعروف وتنهى عن المنكر ؟)[٢٦٩] فهم قد دهشوا لوجوده معهم، وتعجبوا من ذلك إذ خفى عليهم سببه.

كذلك يكثر اجتماع التقرير والتوبيخ، أو بعبارة أدق يكثر استخدام التقرير بغرض التوبيخ نحو قول عمر لحفصة رضى الله عنهما، وقد أغضبت النبى صلى الله عليه وسلم: (ما يبكيك ؟ أو لم أكن حذرتك ؟)[٢٧٠] ونحو قول الخليل عليه

السلام لأبيه يوم القيامة: (ألم أقل لك لا تعصنى ؟)[٢٧١] وفى المثال الأخير نوع من التنديم . والحق أن دلالات الاستفهام المجازية تتداخل على نطاق واسع.

ولا تقتصر الدلالات الإفصاحية للاستفهام على دلالتى: التعجب والتوبيخ، بل تضم قائمة من الاستعمالات التى تتصل بإظهار المتكلم لحالته النفسية عن طريق الاستفهام نحو دلالة التحسر [أى إظهار الحسرة والإشفاق] كما فى قول الصحابة وقد أخبروا أن بعث الجنة واحد من كل ألف: (وأينا ذلك الواحد؟)[٢٧٢] قال الطيبى: " يحتمل أن يكون استعظامًا لذلك الأمر واستشعارًا للخوف منه، فلذلك وقع الجواب أبشروا .....)[٢٧٣] ونحو دلالة التدله كما فى قول الزهراء رضوان الله عليها: (يا أنس، أطابت أنفسكم أن تحثوا على رسول الله التراب)[٢٧٤].ونحو التحير أى إظهار الحيرة، كما فى قول جُرَيْج وقد نادته أمه وهو فى صلاته: (أمى وصلاتى، أجيبها أو أصلى ؟)[٢٧٥] ونحو دلالة التهويل، كما فى قول ابن عباس رضى الله عنه: (يوم الخميس وما يوم الخميس ؟)[٢٧٦] متحدّثًا عن وفاة النبى صلى الله عليه وسلم، وكذلك قوله صلى الله عليه وسلم: (سبحان الله، ماذا أنزل الليلة من الفتنة ؟ ماذا أنزل من الخزائن ؟)[٢٧٧]

٤ـ الاستفهام التواصلى :

الاستفهام أسلوب حوارى فى الأساس، تشير أنماطه جميعًا إلى المشاركة والتواصل بين المتخاطبين. ومن ثم فإن وصف بعض أمثلته ونماذجه بأنها تواصلية يعنى أنها ذات تميز كمى واضح فى هذا الجانب. ومن هنا فإن مصطلح الدلالات التواصلية يستهدف التعريف بمجموعة من الدلالات يكون البعد التواصلى فيها هو البعد المسيطر على الأسلوب، بينما تشحب أو تختفى الدلالات السابقة، فيكون الغرض من الاستفهام صنع تواصل أعمق، وتحقيق قدر أعلى من التفاعل والمشاركة التخاطبية.

وتتمثل هذه الدلالات التواصلية فى دلالات: الاستفتاح، والتشويق، والتمهيد، والتهويل، والإيناس. وقد ذكر السيوطى الدلالة الأخيرة، ومثل لها بقوله تعالى:

﴿ وَمَا تِلْكَ بِيَمِينِكَ يَٰمُوسَىٰ ﴾ [٢٧٨]، كما ذكر دلالة التهويل، ومثل لها بقوله تعالى: ﴿ ٱلْحَآقَّةُ ۝١ مَا ٱلْحَآقَّةُ ﴾ [٢٧٩]، بينما لم يذكر الدلالات السابقة رغم كونها الأكثر شيوعًا.

والمقصود بالاستفهام الاستفتاحى الاستفهام الذى يستخدم وسيلة لبدء الحوار، أو لتحويل وجهته. وصورته هى:

- أن يكون المسئول جاهلاً بإجابة السؤال.
- وأن يكون السائل عالمًا بها، وراغبًا فى إخبار المسئول بها، أى يتخلف عنصرا الزمان والإمكان مع بقاء عنصر الإرادة. مثال ذلك قوله صلى الله عليه وسلم لأبى ذر :
- يا أبا ذر، أتدرى أين تغرب الشمس ؟ [٢٨٠]

فالرسول صلى الله عليه وسلم يعرف الإجابة، ويعرف أن أبا ذر لا يعرفها، ويريد أن يُعَرِّفه بها، ولذلك ذكر له النبى صلى الله عليه وسلم إجابة السؤال بعد أن قال أبو ذر: الله ورسوله أعلم. ونحو ذلك قوله عليه السلام :

- هل ترون ما أرى ؟إنى أرى الفتن تقع خلال بيوتكم كمواقع القطر .

فالنبى صلى الله عليه وسلم يسأل وهو يعلم الإجابة، ويعلم أنهم لا يعلمونها، وإنما يستفتح الحوار حولها. وكذلك قول أمية بن خلف، وكان قد خرج إلى الكعبة مع سعد بن معاذ فأخبره سعد أن النبى صلى الله عليه وسلم قال:إن المسلمين قاتلوه،فعاد فزعًا وقال لزوجته:(أما تعلمين ما قال أخى اليثربى؟)[٢٨٢] وأخبرها بما قال سعد. ومن ذلك فى صحيح البخارى :

- أتدرى من الرجل الآخر ؟

قال: لا

قال هو على [٢٨٣]

- وهل بلغكم الخبر ؟ [٢٨٤]

- أتدرى ما النطاقان ؟ [٢٨٥]

- ألم تسمعى ما قال المدلجى لزيد وأسامة ورأى أقدامهما ؟ إن بعض هذه الأقدام من بعض. [٢٨٦]

- هل تدرون ما حق الله على عباده ؟ ..... [٢٨٧]

- هل تدرون ما حق العباد على الله إذا فعلوه[٢٨٨] ؟

- أتدرون ما الإيمان بالله وحده ؟ ..... هل تدرون ماذا قال ربكم ؟ [٢٨٩]

والاستفهام الاستفتاحى يكون تشويقيًّا حينما يتصل بمعلومة بالغة الأهمية بالنسبة للمخاطب (=المسئول)، أو بمعلومة تتعلق بجزء سابق من الكلام يشتاق المخاطب إلى معرفة بقيته، من ذلك قول النبى صلى الله عليه وسلم لأصحابه وقد جاء جبريل فى صورة أعرابى فسأل عن الإيمان والإحسان والإسلام ثم مضى فقال النبى عليه السلام:

- هل تدرون من هذا ؟

هذا جبريل أتاكم يعلمكم شئون دينكم[٢٩٠]

ونحو ذلك قوله لأسيد بن حضير وقد قص عليه أنه كان يقرأ القرآن فتهيج فرسه، فيصمت فتسكن، فيقرأ فتهيج ....وتدرى ما ذاك ؟[٢٩١] .... وكذلك قول أبى أسيد لبعض التابعين، وقد حدثهم أن الرسول حضر عرسه، وأن العروس هى التى باشرت ضيافته :

- أتدرون ما سقيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ أنقعت له تمرات فى تور. [٢٩٢]

وواضح أن السائل فى كل الأمثلة السابقة يعرف الجواب، ويريد أن يخبر به المسئول الذى لا يعرفه، بيد أنه ينبهه، ويمهد بالسؤال لذلك الإعلام، حتى يزيد الخبر عنده رسوخًا، قال عبد القاهر: " وجملة الأمر أنه ليس إعلامك الشىء بغتة غفلاً مثل إعلامك له بعد التنبيه عليه، والتقدمة له " [٢٩٣].

أما الاستفهام التمهيدى فتختلف صورته: فالسائل والمسئول كلاهما يعرف الإجابة، ورغم ذلك فالسائل ينتظر سماعها من المسئول، ليمهد بها لطلب أو لخبر، أو ليبنى عليها، إذا استخدمنا عبارة عبد القاهر فى حديثه عن الشروط المقامية لاستخدام أداة القصر: إنما، قال الشيخ: " فأنت تقول للرجل:إنما هو أخوك، وإنما هو صاحبك القديم، لا تقوله لمن يجهله، ويدفع صحته، ولكن لمن يعلمه ويقر به، إلا أنك تريد أن تنبهه للذى يجب عليه من حق الأخ وحرمة الصديق، ومثله قوله :

إنما أنت والد، والأب القا طع أحنى من واصل الأولاد

لم يرد أن يعلم كافورًا أنه والد، ولا ذاك مما يحتاج كافور فيه إلى الإعلام، ولكنه أراد أن يذكره فيه بالأمر المعلوم، ليبنى عليه " [٢٩٣]. وهكذا الحال فى الاستفهام التمهيدى، يذكره السائل وينتظر الإجابة، ليبنى عليها، مثال ذلك قوله صلى الله عليه وسلم:

- يا أبا ذر أتبصر أحدًا ؟..... قال نعم

ـ قال: ما أحب أن لى مثل أحد ذهبًا، أنفقه كله إلا ثلاثة دنانير ....[٢٩٤].

فالنبى عليه السلام يعرف أن أبا ذر يبصر أحدًا، فقد كانا فى مواجهة الجبل فى الصحراء، وأبو ذر يعرف أن النبى لا يستخبره، ومن ثم توقع أن وراء السؤال أمرًا، لأن مثل هذا السؤال لا يكون إلا تمهيدًا. قال أبو ذر: (فنظرت إلى الشمس، ما بقى من النهار ؟ وأنا أرى رسول الله صلى الله عليه وسلم يرسلنى فى حاجة)[٢٩٤]. قال ابن حجر: " وفيه الأخذ بالقرائن، لأن أبا ذر لما قال له النبى صلى الله عليه وسلم: أتبصر أحدًا فهم منه أنه يريد أن يرسله فى حاجة، فنظر إلى ما تبقى من الشمس ليعلم هل يبقى من النهار قدر يسعها " [٢٩٥].

وهذا النمط من الاستفهام التمهيدى شائع الاستخدام فى صحيح البخارى، ويبدو أنه يمثل ظاهرة أسلوبية فى اللغة المنطوقة المستعملة فى سياقات تبليغية حقيقية بشكل عام، ومن أمثلته كذلك :

* أرأيتم لو أن نهرًا بباب أحدكم يغتسل فيه كل يوم خمسًا، ما تقولون ذلك يُبْقِى من درنه ؟

- قالوا لا يبقى من درنه شيئًا.

- قال فذلك مثل الصلوات الخمس يمحو الله بهن الخطايا.[٢٩٦]

* أيكم مال ورثته أحب إليه من ماله ؟

- قالوا يا رسول الله ما منا من أحد إلا ماله أحب إليه.

- قال فإن ماله ما قدم، ومال ورثته ما أخر.[٢٩٧]

* أترون هذه طارحة ولدها فى النار ؟

- قلنا: لا وهى تقدر على أن لا تطرحه.

- فقال: الله أرحم بعباده من هذه بولدها [٢٩٨].

* هل تمارون فى القمر ليس دونه سحاب ؟ قالوا: لا

- قال: هل تمارون فى الشمس ليس دونها سحاب ؟ قالوا: لا

- قال: فإنكم ترونه كذلك. [٢٩٩]

* أى يوم هذا ؟ ..... أى شهر هذا ؟ ..... أى بلد هذه ؟ ....

- فإن دماءكم وأموالكم حرام عليكم كحرمة يومكم هذا، فى شهركم هذا، فى بلدكم هذه .[٣٠٠]

* هل رأيتم شوك السعدان ؟ قالوا: نعم.

- قال: فإنها مثل شوك السعدان. [٣٠١]

* هل لكم من أنماط ؟

- قلنا: وأنى تكون لنا الأنماط ؟ [٣٠٢]

- قال: ألا إنها ستكون لكم الأنماط.

* أرأيت لو كان على أمك دين أكنت قاضيته ؟

- قالت: نعم

- قال: فدين الله أحق بالقضاء[٣٠٣]

* أرأيتم لو أخبرتكم أن خيلاً بالوادى تريد أن تغير عليكم أكنتم مصدقى ؟[٣٠٤]

* أيسرك أن تنظر إلى النبى وقد أنزل عليه الوحى ؟[٣٠٥]

* أيعجز أحكم أن يقرأ ثلث القرآن فى ليلة ؟ [٣٠٦]...

* يا عدى، هل رأيت الحيرة ؟ [٣٠٧]

* * *

والاستفهام التهويلى ينتمى – كما سبق – إلى الدلالات الإفصاحية، بيد أنه يكون تواصليًا كذلك فى بعض استعمالاته، وذلك حينما يشفع بإجابة من السائل ؛ إذ إنه يحمل حينئذ تشويقًا للمخاطب لسماع الإجابة، نحو حديث ابن عباس السابق: (يوم الخميس، وما يوم الخميس ؟ اشتد برسول الله صلى الله عليه وسلم وجعه، فقال: ائتونى أكتب لكم كتابًا لن تضلوا بعده أبدًا....)[٣٠٨].

أما إذا لم يتبع الاستفهام بإجابة، نحو حديث أم سلمة: (قالت: استيقظ النبى صلى الله عليه وسلم ليلة فقال: سبحان الله ماذا أنزل الليلة من الفتن ؟ وماذا فتح من الخزائن ؟ أيقظوا صَوَاحِبَات الحُجَر، فرب كاسية فى الدنيا عارية فى الآخرة)[٣٠٩]– فإنه يخلص للدلالة الإفصاحية التى تلازمه فى استعمالاته كلها.

ويأتى الإفصاح فى استفهام التعظيم والتهويل من ارتباطه بإبداء الدهشة من هول وعظم المسئول عنه، أو لنقل من التعجب من هوله وشدته. ولذلك فسرت أمثلة التهويل تارة على أن معناها التعظيم، وأخرى على أن معناها التعجب، من تفسيرها على التعظيم قول الأخفش شارحًا قوله تعالى: ﴿ فَأَصْحَٰبُ ٱلْمَيْمَنَةِ مَآ أَصْحَٰبُ ٱلْمَيْمَنَةِ ﴾: "تقول العرب زيد ما زيد، تريد زيد شديد" [٣١٠] وقول الزجاج مفسرًا قوله جل شأنه: ﴿ ٱلْحَآقَّةُ ۝١ مَا ٱلْحَآقَّةُ ﴾[٣١١] "المعنى تفخيم شأنها، واللفظ لفظ استفهام، كما تقول: زيد ما هو، على تأويل التعظيم لشأنه فى مدح كان

أو ذم" [٣١٢] وقال النحاس: مبتدأ وخبره، وهما خبر عن الحاقة، وفيه معنى التعظيم. والتقدير: الحاقة ما هى، إلا أن إعادة الاسم أفخم" [٣١٣]. **ومن تفسيرها على التعجب** قول الفراء فى شرحه لآية الواقعة ﴿ **فَأَصْحَٰبُ ٱلْمَيْمَنَةِ مَآ أَصْحَٰبُ ٱلْمَيْمَنَةِ** ﴾: "عجب نبيه منهم" [٣١٤] وكذلك الآية عند الزمخشرى: " تعجيب من حال الفريقين فى السعادة والشقاوة"[٣١٥] وفى سياقات كثيرة جمع الشراح والمفسرون بين الدلالتين. قال الزجاج: "المعنى: وأصحاب الميمنة ما هم، أي: أىُّ شىء هم ؟ وأصحاب المشأمة أى شىء هم ؟ وهذا اللفظ مجراه فى العربية مجرى التعجب. ومجراه من الله عز وجل فى مخاطبة العباد مجرى ما يعظم به الشأن عندهم " [٣١٦] وقال مكى بن أبى طالب: " ما بمعنى الاستفهام الذى معناه التعظيم والتعجيب، وجاز أن تكون الجملة خبرًا عنها، لأنها محمولة على معنى: الحاقة ما أعظمها وأهولها، وقيل المعنى: الحاقة ما هى على التعظيم لأمرها، ثم أظهر الاسم ليكون أبين فى التعظيم"[٣١٧].

الهوامش :

(١) عروس الأفراح، شروح التلخيص، جـ٢، ص٢٥٨

(٢) الإتقان جـ٣، ص٢٣٤، كشاف اصطلاحات الفنون جـ٣، ص١١٥٥

(٣) حاشية الدسوقى، شروح التلخيص جـ٢، ص٢٦١

(٤) عبد الله ابن المعتز، كتاب البديع، تحقيق كراتشقوفسكى، دار المسيرة، ط٣، بيروت، ١٤٠٢ هـ - ١٩٨٢ م، ص١١

(٥) مفتاح العلوم، ٤٢٧

(٦) كشاف اصطلاحات الفنون، جـ٢، ص٦٨٤

(٧) نفسه جـ٢، ص٦٨٤

(٨) ابن النقيب، مقدمة تفسير ابن النقيب، تحقيق زكريا سعيد على، مكتبة الخانجى، ط ١، القاهرة، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م ص ٣٢٩- ٣٣٣.

(٩) مواهب الفتاح، شروح التلخيص، جـ٢، ص٣٠٧

(١٠) حاشية الدسوقى، شروح التلخيص، جـ٢، ص٢٩١

(١١) فتح البارى جـ١، ص١٥٩

(١٢) حاشية الدسوقى، شروح التلخيص، جـ٢، ص٢٩٣

(١٣) الإتقان جـ٣، ص٢٣٥، كشاف اصطلاحات الفنون جـ٣، ص١١٥٥

(١٤) صحيح البخارى جـ١، ص١٠٧

(١٥) فتح البارى جـ١، ص٢٢٣

(١٦) فتح البارى جـ٢، ص٦٠٩

(١٧) حاشية الدسوقى، شروح التلخيص، جـ٢، ص٢٩٠

(١٨) أحمد ماهر البقرى، أساليب النفى فى القرآن، دار المعارف، ط٢، القاهرة، ١٩٨٤ م، ص ٢٩٥

(١٩) الإنسان / ١

(٢٠) الأنبياء / ٦٢

(٢١) عروس الأفراح، شروح التلخيص، جـ٢، ص٣٠٧

(٢٢) دلائل الإعجاز، ص١٤١

(٢٣) الخصائص، جـ٢، ص٢٦٧، ٢٦٨

(٢٤) الإتقان ،جـ٢، ص٣١٠

(٢٥) السابق، جـ٢، ص٣١١

(٢٦) السابق، جـ٢، ص٣١٣

obeikandi.com

(٢٧) هود / ١٤
(٢٨) الأنبياء / ٨٠
(٢٩) الأعراف / ١٥٥
(٣٠) الأعراف / ٥٣
(٣١) فتح البارى جـ١٢، ص٣٦٠
(٣٢) ابن القيم، بدائع الفوائد، جـ١، ص٢٠٣
(٣٣) الزركشي: البرهان، ٢/ ٣٣٥ وما بعدها.
(٣٤) الإتقان، جـ٣، ص٢٣٥
(٣٥) السابق، ص٢٣٤ و ما بعدها
(٣٦) يس/ ٦٠
(٣٧) الزخرف / ٥١
(٣٨) النساء / ٣٩
(٣٩) البقرة / ٢٥٥
(٤٠) الزركشي: البرهان، جـ٢، صـ٣٣٥، ٣٣٦
(٤١) الأخفش، معانى القرآن جـ١، ص٣١
(٤٢) الزمخشرى، الكشاف جـ١، ص٤٧، ٤٨
(٤٣) عروس الأفراح، شروح التلخيص، جـ٢، ص٢٤٧
(٤٤) مغنى اللبيب، جـ١، ص١٧
(٤٥) السيوطى، الإتقان، جـ٣، ص٢٤٠
(٤٦) الكشاف، جـ٤، ص١٢١
(٤٧) دلائل الإعجاز، ص١١٤
(٤٨) البقرة / ٤٤
(٤٩) الإتقان، جـ٣، ص٢٣٧
(٥٠) الكشاف جـ١، ١٣٣
(٥١) محمد أبو موسى، دلالات التراكيب ص٢١٧، ٢١٨
(٥٢) صباح دراز، الأساليب الإنشائية، ص١٢٥
(٥٣) صحيح البخارى جـ٥، ص٢٨٦، جـ٨ ص١٩٧
(٥٤) صحيح البخارى جـ٥، ص٥
(٥٥) الفرقان / ٤١
(٥٦) الأعراف / ١٥٥
(٥٧) صحيح البخارى، جـ٧، ص٢٤٨

obeikandl.com

(٥٨) دلائل الإعجاز، ص١١٦، و انظر مفتاح العلوم ص٣١٦، و عروس الأفراح، وشرح السعد، و حاشية الدسوقى و مواهب الفتاح، شروح التلخيص جـ٢، ص٢٩٩: ٣٠٠

(٥٩) القصص / ٦٢

(٦٠) هود / ٢٨

(٦١) مفتاح العلوم / ص٣١٦

(٦٢) طه / ٩٣

(٦٣) دلائل الإعجاز / ص١١٦

(٦٤) حاشية الدسوقى، شروح التلخيص جـ٢، ص٣٠٠

(٦٥) أبو حيان الأندلسى، البحر المحيط، دار الفكر، ط٢، بيروت، ١٤٠٣ هـ، جـ٣، صـ٣٠٠

(٦٦) النساء / ٧٨

(٦٧) حاشية الدسوقى، شروح التلخيص، جـ٢، ص٣٠٣

(٦٨) عروس الأفراح – شروح التلخيص جـ٢، ص٢٩٩

(٦٩) السابق ص ٢٦٣، ٢٦٤

(٧٠) سورة ص / ٨

(٧١) عروس الأفراح، شروح التلخيص، جـ٢، ص٢٩١

(٧٢) صحيح البخارى، جـ٥، ص١٣٧

(٧٣) سورة الشرح / ١

(٧٤) صحيح البخارى جـ٤، ص١٨٤

(٧٥) صحيح البخارى جـ٦، ص٣٥٢

(٧٦) صحيح البخارى جـ٥، ص٢٩٥

(٧٧) الأنبياء / ٦٢

(٧٨) شرح السعد، شروح التلخيص، جـ٢، ص٢٩٤، ٢٩٥

(٧٩) مواهب الفتاح، شروح التلخيص، جـ٢، ص٢٩٤

(٨٠) الإتقان، جـ٣، ص٣٣٥ و ما بعدها

(٨١) سورة الضحى / ٦

(٨٢) الزمر / ٣٧

(٨٣) صحيح البخارى، جـ٣، ص١٥٢

(٨٤) أبو جعفر النحاس، إعراب القرآن، جـ٣، صـ١١٨، ٢٧٣

(٨٥) الخصائص، جـ٢، ص٤٦٤، ٤٦٥

(٨٦) الضحى / ٦ – ٩

(٨٧) صحيح البخارى جـ٧، ص٢٥٦

obeikandl.com

(٨٨) صحيح البخارى جـ٥، ص٤٠٧
(٨٩) صحيح البخارى جـ٧، ص٤٥
(٩٠) صحيح البخارى جـ٨، ص٢١٧
(٩١) صحيح البخارى جـ٨، ص٢٣٨
(٩٢) صحيح البخارى جـ٧، ص١١٠
(٩٣) صحيح البخارى جـ٦، ص٢٤٩
(٩٤) صحيح البخارى جـ٧، ص٣٥٤
(٩٥) صحيح البخارى جـ٣، ص١٥٢
(٩٦) صحيح البخارى جـ٦، ص١٣١
(٩٧) صحيح البخارى جـ٦، ص١٣١
(٩٨) صحيح البخارى جـ١، ص٢١١
(٩٩) صحيح البخارى، جـ٢، صـ٣٨٨
(١٠٠) صحيح البخارى جـ٧، ص٣٤٦
(١٠١) صحيح البخارى جـ٧، ص١١٠
(١٠٢) صحيح البخارى جـ٢، ص٢٢٢
(١٠٣) الإتقان جـ٣، ص٢٣٧
(١٠٤) مغنى اللبيب جـ٢، ص٣٥٠
(١٠٥) الإتقان جـ٣، ص٢٣٥
(١٠٦) صحيح البخارى جـ٩، ص٤٥، جـ٦، ص٥٠٥
(١٠٧) صحيح البخارى، جـ٣، ص١٥٩
(١٠٨) فتح البارى جـ٧، ص٥٥
(١٠٩) صحيح البخارى، جـ٥، ص٤٦
(١١٠) صحيح البخارى، جـ٦ ،ص١٢٧
(١١١) مغنى اللبيب جـ٢، ص٣٥١
(١١٢) مواهب الفتاح، شروح التلخيص، جـ٢، ص٢٩٦
(١١٣) صحيح البخارى جـ٣، ص٣٣٣
(١١٤) صحيح البخارى جـ٥ ،ص٢٢٥
(١١٥) صحيح البخارى جـ٥، ص٣٣٥
(١١٦) صحيح البخارى جـ٦، ص٣٥٢
(١١٧) صحيح البخارى جـ٨، ص١٠٩
(١١٨) صحيح البخارى، جـ٣، ص٣٤٨

obeikandl.com

(١١٩) صحيح البخاری جـ٥، ص٣٤٠
(١٢٠) صحيح البخاری جـ٥، ص٣٣٠
(١٢١) صحيح البخاری جـ٦، ص١٠٠
(١٢٢) صحيح البخاری جـ٥، ص٣٧
(١٢٣) صحيح البخاری جـ٥، ص٢٣٥
(١٢٤) صحيح البخاری جـ٦، ص٢٤١
(١٢٥) صحيح البخاری جـ٢، ص٤١٤
(١٢٦) صحيح البخاری جـ٢، ص٢٦٩، ١٦٨
(١٢٧) صحيح البخاری جـ٥، ص١٣٦
(١٢٨) مغنی اللبيب جـ٢، ص٣٥١
(١٢٩) صحيح البخاری جـ٧، ص٣٩٨
(١٣٠) الدخان / ١٠
(١٣١) صحيح البخاری، جـ٥، ص٢٣٥
(١٣٢) صحيح البخاری، جـ٧، ص١٢٦
(١٣٣) صحيح البخاری، جـ٤، ص٢٤٩، جـ٧، ص٣٧٦
(١٣٤) صحيح البخاری، جـ٦، صـ١١٤
(١٣٥) صحيح البخاری جـ٧، ص٢٤٧
(١٣٦) صحيح البخاری جـ٥، ص٢٩٥
(١٣٧) صحيح البخاری جـ٦، ص٢٧٨
(١٣٨) صحيح البخاری جـ٤، ص٣٤١
(١٣٩) صحيح البخاری جـ٤، ص٢٧٥
(١٤٠) صحيح البخاری جـ٧، ص٢٣٥
(١٤١) صحيح البخاری جـ٧، ص٣٧
(١٤٢) صحيح البخاری، جـ٥، صـ ٩٥
(١٤٣) صحيح البخاری جـ٦، ص٦٥
(١٤٤) صحيح البخاری جـ٦، ص١٦٧
(١٤٥) صحيح البخاری جـ٥، ص٣٨٣
(١٤٦) صحيح البخاری جـ٨، ص١٠٩
(١٤٧) فتح الباری جـ٤، ص٣٩٧
(١٤٨) صحيح البخاری، جـ٤، ص٤٣
(١٤٩) صحيح البخاری، جـ٥، ص٢٧٨

obeikandl.com

(١٥٠) البقرة/ ٣٠
(١٥١) صحيح البخارى جـ٤، ص١٧٩
(١٥٢) صحيح البخارى جـ٤، ص٣٤١
(١٥٣) صحيح البخارى جـ٢، ص٢٠٦
(١٥٤) صحيح البخارى جـ٧، ص٩١
(١٥٥) الإتقان، جـ٣، ص٣٣٥ و ما بعدها
(١٥٦) المرسلات/ ١٦
(١٥٧) الأعراف/ ٤
(١٥٨) مغنى اللبيب جـ١، ص١٨٣، ١٨٤
(١٥٩) مواهب الفتاح، شروح التلخيص، جـ٢، ص٢٩٤
(١٦٠) الزركشى: البرهان، جـ٢، صـ٣٣٥ وما بعدها.
(١٦١) الخصائص، جـ٢، ص٤٦٤، ٤٦٥
(١٦٢) دلائل الإعجاز، ص١١٩، ١٢٠
(١٦٣) الأنعام/ ٢٢
(١٦٤) صحيح البخارى جـ٧، ص٤٠٢
(١٦٥) صحيح البخارى، جـ١، ص١٠٧
(١٦٦) يس/ ٧٨
(١٦٧) الكشاف، جـ٤، ص٣٠
(١٦٨) الزمخشرى، الكشاف جـ٤، ص٣١
(١٦٩) صحيح البخارى، جـ٦، ص٣٠١
(١٧٠) صحيح البخارى، جـ٥، ص١٠١
(١٧١) صحيح البخارى، جـ٦، ص٣٧٢
(١٧٢) فتح البارى جـ١، ص٤٣٦
(١٧٣) ابن الشجرى: الأمالى، ١/ ٤٠٠
(١٧٤) المائدة/ ٩١
(١٧٥) فتح البارى جـ٧، ص٢٢
(١٧٦) صحيح البخارى جـ٥، ص٦٨
(١٧٧) صحيح البخارى، جـ٥، ص٦٨، ٦٩
(١٧٨) صحيح البخارى، جـ٥، ص٦٨
(١٧٩) صحيح البخارى جـ٦، ص٢٤١
(١٨٠) صحيح البخارى جـ١، ص١٧٤

obeikandl.com

(١٨١) صحيح البخاري جـ٦، ص٣٠٥
(١٨٢) صحيح البخاري جـ٦، ص١٥٣
(١٨٣) صحيح البخاري جـ٦، ص١٦٥
(١٨٤) صحيح البخاري جـ٥، ص٤٠٤
(١٨٥) صحيح البخاري، جـ٤، ص٣٥٣
(١٨٦) صحيح البخاري، جـ٤، ص٢٧٥
(١٨٧) فتح الباري، جـ١٢، ص٣٢٣
(١٨٨) صحيح البخاري، جـ٦، ص٧٧
(١٨٩) صحيح البخاري، جـ٤، ص١٧٤
(١٩٠) صحيح البخاري، جـ٥، ص٣٤٦
(١٩١) صحيح البخاري، جـ٦، ص١٧٤
(١٩٢) صحيح البخاري، جـ٩، ص٣٣٦
(١٩٣) صحيح البخاري، جـ٥، ص٢٢٩
(١٩٤) صحيح البخاري، جـ٤، ص٢٦٣
(١٩٥) صحيح البخاري، جـ٣، ص٢٦٥
(١٩٦) صحيح البخاري، جـ٤، صـ٨١
(١٩٧) صحيح البخاري، جـ٩، ص٢٤٣
(١٩٨) صحيح البخاري، جـ٤، صـ ٣٤١
(١٩٩) صحيح البخاري، جـ٥، ص٥
(٢٠٠) صحيح البخاري، جـ٥، ص٣٤٤
(٢٠١) صحيح البخاري، جـ٦، ص٢٧٨
(٢٠٢) صحيح البخاري، جـ٦، ص٣٧٥
(٢٠٣) صحيح البخاري، جـ٢، ص٢٩٩
(٢٠٤) صحيح البخاري، جـ٢، ص٢٩٩
(٢٠٥) صحيح البخاري، جـ٥، ص٢٠٧
(٢٠٦) فتح الباري، جـ١١، ص١٣٣
(٢٠٧) فتح الباري، جـ٣، ص٣٨
(٢٠٨) صحيح البخاري، جـ٢، ص٤٧
(٢٠٩) صحيح البخاري، جـ٦، ص١١٣
(٢١٠) صحيح البخاري، جـ٨، صـ٢٦
(٢١١) صحيح البخاري، جـ٦، ص٣٠١

obeikandl.com

(٢١٢) صحيح البخارى، جـ٨، ص١٤٥
(٢١٣) صحيح البخارى، جـ٩، ص١٢٧
(٢١٤) صحيح البخارى، جـ٥، ص٣٢
(٢١٥) صحيح البخارى، جـ٦، ص٨٥
(٢١٦) صحيح البخارى، جـ٦، ص٢٢٨
(٢١٧) صحيح البخارى، جـ٢، ص٣٥٤
(٢١٨) صحيح البخارى، جـ٢، ص٤١٣
(٢١٩) صحيح البخارى، جـ٥، ص٤١٥
(٢٢٠) صحيح البخارى، جـ٧، ص٢٤٨
(٢٢١) عروس الأفراح – شروح التلخيص، جـ٢، صـ٢٩١، ٣٠٥
(٢٢٢) صحيح البخارى، جـ٦، ص٣٤٤
(٢٢٣) صحيح البخارى، جـ٤، ص٢٤٦
(٢٢٤) صحيح البخارى، جـ٧، ص٢٣٥
(٢٢٥) صحيح البخارى، جـ٢، ص٩٤
(٢٢٦) صحيح البخارى، جـ٤، ص٣٨٨
(٢٢٧) صحيح البخارى، جـ٤، ص٦٠
(٢٢٨) صحيح البخارى، جـ٤، ص٢٤١
(٢٢٩) صحيح البخارى، جـ٥، ص٢٠٢
(٢٣٠) صحيح البخارى، جـ٥، ص٣٤٤
(٢٣١) صحيح البخارى، جـ٢، ص٢٦٩
(٢٣٢) صحيح البخارى، جـ٧، ص٤٠٤
(٢٣٣) صحيح البخارى، جـ٧، ص١٤٠
(٢٣٤) صحيح البخارى، جـ٢، ص٤١٧
(٢٣٥) الزركشى، البرهان، جـ٢، صـ٣٣٩
(٢٣٦) ابن الأثير: الكامل فى التاريخ، دار صادر، بيروت، ١٩٦٥، ج٢، صـ٨٣
(٢٣٧) صحيح البخارى، جـ٦، ص٣٠٣
(٢٣٨) تمام حسان: اللغة العربية معناها و مبناها ص٣٦٣، و انظر، براون ويول: تحليل الخطاب . ص٩
(٢٣٩) رامان سلدن، النظرية الأدبية المعاصرة ترجمة: جابر عصفور ص٥
(٢٤٠) تمام حسان، اللغة العربية معناها و مبناها، ص٣٦٣، ٣٦٤
(٢٤١) سورة ص: ٨

(٢٤٢) صحيح البخارى، جـ٤، ص٤٢٦
(٢٤٣) صحيح البخارى، جـ٧، صـ ٢٨٤
(٢٤٤) صحيح البخارى جـ٤، ص١٧٩
(٢٤٥) صحيح البخارى جـ٥، ص١٣٧
(٢٤٦) صحيح البخارى جـ٢، ص ١٩١
(٢٤٧) صحيح البخارى جـ٩، ص١١٠
(٢٤٨) صحيح البخارى جـ٧، ص١٧٨
(٢٤٩) صحيح البخارى جـ٤، ص١٢٠، و جـ٨، ص١٠٧
(٢٥٠) صحيح البخارى جـ٨، ص٣٢٣
(٢٥١) صحيح البخارى جـ٨، ص٨٤
(٢٥٢) صحيح البخارى جـ٧، ص٣٠٦، ٣١٠
(٢٥٣) صحيح البخارى جـ٨، ص١٤٢
(٢٥٤) عروس الأفراح، شروح التلخيص، جـ٢، صـ٢٩١
(٢٥٥) صباح دراز، الأساليب الإنشائية فى القرآن الكريم ص٢٤٤ و ما بعدها
(٢٥٦) صحيح البخارى جـ٤، ص٢٩٥
(٢٥٧) صحيح البخارى جـ٦، ص٤٠٩
(٢٥٨) صحيح البخارى جـ٨، ص٤٨
(٢٥٩) صحيح البخارى جـ٧، ص٣١٧
(٢٦٠) صحيح البخارى جـ٧، ص٣١١، ٣١٢
(٢٦١) صحيح البخارى جـ٧، ص١٤٧
(٢٦٢) صحيح البخارى جـ٧، ص٣٧٨
(٢٦٣) صحيح البخارى جـ٥، ص٣٣٠، جـ٧، ص٤٥
(٢٦٤) صحيح البخارى جـ٤، ص٢٤٩
(٢٦٥) صحيح البخارى جـ٢، ص٤٧
(٢٦٦) صحيح البخارى جـ٨، ص١٥
(٢٦٧) صحيح البخارى جـ٦، ص٢٥٥
(٢٦٨) صحيح البخارى جـ٥، ص١١١
(٢٦٩) صحيح البخارى، جـ٥، صـ٢٩٥
(٢٧٠) صحيح البخارى جـ٤، ص٢٤٧
(٢٧١) صحيح البخارى جـ٥، ص٣٣٥
(٢٧٢) صحيح البخارى جـ٥، ص٤٣٣

obeikandl.com

(٢٧٣) فتح البارى جـ١١، ص٣٩٩
(٢٧٤) صحيح البخارى جـ٧، ص١٠٦
(٢٧٥) صحيح البخارى جـ٤، ص٢٥٧
(٢٧٦) صحيح البخارى جـ٥، ص١٧٤
(٢٧٧) صحيح البخارى جـ١، ص٩٨، جـ٦، ص٥٠، جـ٩، ص١٧٤
(٢٧٨) طه / ١٧
(٢٧٩) الحاقة / ١، ٢
(٢٨٠) صحيح البخارى جـ٧، ص٣٩٢
(٢٨١) صحيح البخارى جـ٦، ص٥٠
(٢٨٢) صحيح البخارى جـ٦، ص٦٦
(٢٨٣) صحيح البخارى جـ١، ص ٢٥٣
(٢٨٤) صحيح البخارى جـ٣، ص ١٩٦
(٢٨٥) صحيح البخارى جـ٩، ص٢٢
(٢٨٦) صحيح البخارى جـ٦، ص ٦٥٣
(٢٨٧) صحيح البخارى جـ٩، ص٢٠٨
(٢٨٨) صحيح البخارى جـ٢، ص٢٤٦
(٢٨٩) فتح البارى جـ١، ص١٢٤
(٢٩٠) صحيح البخارى جـ٨، ص١١٠
(٢٩١) صحيح البخارى جـ٩، ص٨٩
(٢٩٢) دلائل الإعجاز / ص١٣٢
(٢٩٣) السابق / ص٣٣٠
(٢٩٤) صحيح البخارى جـ٣، ص١٢
(٢٩٥) فتح البارى جـ١١، ص٢٦٩
(٢٩٦) صحيح البخارى جـ١، ص ٢٤٦
(٢٩٧) فتح البارى جـ١١، ص٢٩٧
(٢٩٨) صحيح البخارى جـ٩، ص٢١٩
(٢٩٩) صحيح البخارى جـ٢، ص١١٧
(٣٠٠) صحيح البخارى جـ١ ،ص ٦٤
(٣٠١) صحيح البخارى جـ٢، ص١١٨
(٣٠٢) صحيح البخارى جـ٦، ص٦٥
(٣٠٣) صحيح البخارى جـ٣، ص٢٦٥

obeikandl.com

(٣٠٤) صحيح البخارى جـ٧، ص٣٦٠
(٣٠٥) صحيح البخارى جـ٣، ص٢٢٣
(٣٠٦) صحيح البخارى جـ٨، ص١٠٩
(٣٠٧) صحيح البخارى جـ٦، ص٤٨
(٣٠٨) صحيح البخارى جـ٧، ص٩٣
(٣٠٩) صحيح البخارى جـ١ ،ص ٩٨
(٣١٠) الأخفش، معانى القرآن جـ٢، ص٥٣١
(٣١١) الحاقة / ١
(٣١٢) الزجاج، معانى القرآن، جـ٥، صـ٢١٣
(٣١٣) النحاس، إعراب القرآن، جـ٥، صـ١٩
(٣١٤) الفراء، معانى القرآن، جـ٣، ص١٢٢
(٣١٥) الزمخشرى، الكشاف جـ٤، ص٤٥٧
(٣١٦) الزجاج، معانى القرآن وإعرابه، جـ٥، ص١٠٨
(٣١٧) مكى بن أبى طالب: مشكل إعراب القرآن جـ٢، ص٧٥٣

obeikandi.com

الفصل الثالث

العرض والتحضيض والتمنى والترجى

obeikandl.com

obeikandl.com

تمهيد

يبرر الجمع بين هذه الأساليب: [العرض والتحضيض والتمنى والترجى] ثلاثة أمور: الأول: قلة أمثلتها فى أحاديث صحيح البخارى بالمقارنة بالأساليب السابقة، ومن ثم قلة التحويلات الدلالية التى تتصل بها. والثانى: أن هناك خلافًا فى تصنيفها، فبالنسبة للتمنى والترجى ذهب كثيرون - كما سيأتى - إلى إخراجهما من باب الطلب، وبالنسبة للعرض والتحضيض ذهب آخرون إلى أنهما ليسا بابين مستقلين من أبواب الكلام، وأنهما ملحقان بالاستفهام، ناتجان عنه. والثالث: ما يحدث فى كثير من الأحيان من تبادل بين أدوات هذه الأبواب، فعلى سبيل المثال تدل (ألا) أداة العرض على التمنى كما فى مثال سيبويه: ألا ماءً باردًا [١] وشاهد المغنى [٢]:

ألا عمر ولى مستطاع رجوعه فيرأب ما أثأت يد الغفلات

كذلك تؤدى (لو) معانى: العرض فى نحو أحاديث الصحيح:

- لو انتظرت حتى تمسى [٣]
- لو أتيت فلانًا فكلمته [٤]
- لو اتخذت مقام إبراهيم مصلى [٥]

والتمنى فى نحو قوله صلى الله عليه وسلم: (لو أن الناس اعتزلوهم) [٦]، كما أن دلالة التنديم تأدت عن طريق أكثر هذه الأدوات: [ليت، ولو، وألا، هلا، لوما، ولولا]. وسوف يحاول هذا الفصل تحديد الدلالات التحويلية التى استعملت بها أدوات هذه الأساليب فى صحيح البخارى موضحًا كيفية تولد هذه الدلالات.

أولاً: العرض والتحضيض

١ – العرض: [ألا]

أ – معنى العرض وتأصيل دلالته:

العرض "طلب الفعل بلين وتأدب" [٧] وأداته الأساسية هى (ألا). وثَمّ خلاف أفاض فيه غير واحد من العلماء والباحثين المعاصرين حول كونها أداة مستقلة بذاتها وضعت للدلالة على العرض، ومن ثم يكون العرض قسمًا مستقلاً من أقسام الكلام، أو أنها أداة مركبة من همزة الاستفهام و" لا" النافية، ومن ثم يكون العرض دلالة تحويلية للاستفهام الذى يؤدِى – كما سبق – مجموعة من الدلالات الطلبية. وإلى هذا الرأى ذهب السكاكى، والقزوينى، وشراح التلخيص[٨]. وإذا صح ما ذكره ابن يعقوب من أن أكثر النحويين على أن حروف العرض والتحضيض" وضعت كذلك فى أصلها، ولا تصرف فيها " [٩] فإن هذه المسألة تكون مما خالف فيه جمهور البلاغيين جمهور النحاة.

وتتبع الدلالات التى استعملت بها [ألا] فى صحيح البخارى يؤيد، أن الدلالة الطلبية لها دلالة تحويلية للاستفهام وذلك للأسباب التالية:

١ – أن " ألا " وردت فى بعض الأحيان للدلالة على الاستفهام، دون وجود أثر لدلالة العرض، أى أنها استعملت بدلالتها الأصلية. من ذلك حديث البخارى: أن بسر بن سعيد قال لعبيد الله الخولانى وقد دخلا بيت شيخهما: زيد بن خالد، فوجدا فيه سترًا فيه تصاوير: (ألم يحدثنا فى التصاوير ؟! فقال إنه قال إلا رقم فى ثوب،ألا سمعته؟ قلت: لا، قال: بلا، قد ذكره) [١٠] .وقد حقق ابن هشام أن من معانى (ألا): " الاستفهام عن النفى ،كقوله:

ألا اصطبار لسلمى أم لها جلد إذا ألاقـى الـذى لاقاه أمثالى

وفى هذا البيت رد على من أنكر وجود هذا القسم "[١١].

٢ - أن معنى الاستفهام قائم فى وجود دلالة العرض، وهذا هو الشأن مع بقية الدلالات التحويلية للاستفهام، حيث يستمر فى الأسلوب شيئ من معناه كما حقق السبكى [١٢]. بل إن وجود الاستفهام فى نحو: ألا تذاكر يا على، هو علة كون العرض طلبًا بلين وتأدب، ذلك أن مصدر اللين والتأدب هو ما فى الاستفهام من تفويض الفعل للمخاطب ،وتخييره فيه، ونفى احتمال الإجبار الذى قد يوحى به الأمر.

٣ - أن المعانى التى تستخدم فيها ألا - غير العرض - معان يؤديها الاستفهام بأدواته المختلفة، كالتوبيخ، كما فى نحو شاهدى المغنى [١٣].

- ألا طعان ألا فرسان عادية إلا تجشؤكم حول التنابير

- ألا ارعواء لمن ولت شبيبته وآذنت بمشيب بعده هرم

ونحو حديث البخارى: (ألا تأمنونى وأنا أمين من فى السماء ؟) [١٤] ويؤكد ذلك أن فى البخارى رواية أخرى للحديث نفسه، تأدى المعنى فيها عن طريق الاستفهام بالهمزة: (أيأمننى الله على أهل الأرض ولا تأمنونى)؟ [١٥]

٤ - أن دلالة العرض نفسها إحدى الدلالات التى يؤديها الاستفهام، كما سبق فى الحديث عن الاستفهام الطلبى. ومن هنا وردت أحاديث كان المعنى فيها على الطلب بروايتين: إحداهما بـ "ألا" والثانية بأداة استفهامية أخرى، نحو: (ألا تريحنى من ذى الخلصة)؟[١٦] فثم رواية أخرى فى الصحيح: (هل أنت مريحى من ذى الخلصة)؟ [١٧]ونحو: (ألا تستعملنى كما استعملت فلانًا) [١٨] ؟ فثم رواية أخرى للحديث:(أتستعين بنا فى عملك) [١٩]؟

٥ - أن دلالة " ألا " على العرض يسهل تفسيرها فى ضوء كونها مركبة من الهمزة و(لا) النافية، حيث تعنى الهمزة الإنكار، والإنكار هنا يقع على النفى، أى على عدم

الفعل، وإنكار عدم الفعل يعنى طلب القيام به. فإذا كان قولنا أتضرب زيدًا ؟ إنكارًا لضربه – فإن قولنا: ألا تضرب زيدًا، إنكار لعدم ضربه، ومن ثم فهو طلب لضربه وحث عليه. قال الزمخشرى شارحًا قوله تعالى: ﴿ أَلَا تُقَـٰتِلُونَ قَوْمًا نَّكَثُوٓا۟ أَيْمَـٰنَهُمْ ﴾[٢٠] " دخلت الهمزة على: (لا تقاتلون)، تقريرًا بانتفاء المقاتلة، ومعناه الحض عليها على سبيل المبالغة"[٢١].

ولأن دلالة العرض تنتج عن دخول الهمزة على " لا " النافية، فإن دخولها على " ما " النافية يُنْتِج الدلالة نفسها فى نحو: (أما ترضون أن يرجع الناس بالدنيا وترجعون برسول الله إلى بيوتكم)[٢٢] ؟ وقد ورد الحديث برواية أخرى: (ألا ترضون أن يذهب الناس بالدنيا وتذهبون برسول الله ؟) [٢٣]وقد أكد المالقى ذلك حين جعل العرض أحد الدلالات التى تؤديها: "أما". قال ابن هشام: "زاد المالقى لـ (أما) معنى ثالثا، هو أن تكون حرف عرض بمنزلة (ألا) فتختص بالفعل نحو: أما تقوم ؟ وأما تقعد؟ وقد يدعى فى ذلك أن الهمزة للاستفهام التقريرى مثلها فى (ألم) و (ألا) وأنّ (ما) نافية.[٢٤]

وقد ذهب ابن الشجرى من قبل إلى أن العرض استفهام يؤول معناه إلى الطلب قال: "واختلفوا فى العرض، فقال قوم: هو من الخبر، لأنه إذا عرض عليك النزول فقال: ألا تنزل، فقد أخبر بأنه يحب نزولك عنده، وأدخله قوم فى الاستفهام، لأن لفظه كلفظه، ولو كان استفهامًا لم يكن المخاطب به مُكْرِمًا لمن خاطبه، ولا موجبًا عليه بذلك شكرًا " [٢٥]ثم ذكر رأيه بعد ذلك وهو أنه: "إذا قال: ألا تنزل عندنا فلفظه لفظ استفهام، ومعناه الطلب، فكأنه قال: انزل عندنا"[٢٦].

ويعنى كون العرض دلالة تحويلية يؤديها الاستفهام أنها دلالة ناتجة عن تخلف عنصر الاكتفاء، الذى يؤدى تخلفه – كما سبق – إلى أن تتحول دلالة الاستفهام، أو الاستعلام والاستخبار، من طلب للفهم والعلم والخبر، إلى طلب للفعل، وهى دلالة صيغة الأمر.

وكما تتعدد الدلالات الطلبية للاستفهام الذى قد يدل على الوجوب فى نحو:

﴿ فَهَلۡ أَنتُم مُّنتَهُونَ ﴾[٢٧]، أو الندب فى نحو: (هل أنت مريحى من ذى الخلصة)[١٧] أو الالتماس فى نحو: (هل أنت مبلغ عنى رسالة مرة من الدهر)[٢٨]،أو الاقتراح فى نحو:(هل لك فى وحشى نسأله عن قتل حمزة)[٢٩]؟ - تتعدد الدلالات الطلبية لأداة العرض (ألا) على نحو ما سيأتى فى الفقرة التالية. كذلك فإن (ألا) تستخدم لأداء معان غير طلبية، كالتقرير، والتوبيخ.

وقد ذكر السيوطى أن " ألا " وردت فى القرآن على ثلاثة أوجه " أحدها التنبيه.. نحو: ﴿ أَلَآ إِنَّهُمۡ هُمُ ٱلسُّفَهَآءُ ﴾... والثانى والثالث التحضيض والعرض، ومعناهما طلب الشىء، لكن الأول طلب بحَثّ، والثانى طلب بلين، وتختص فيهما بالفعلية، نحو: ﴿ أَلَا تُقَٰتِلُونَ قَوۡمًا نَّكَثُوٓاْ أَيۡمَٰنَهُمۡ ﴾"[٣٠].

ولا تستوعب هذه الأقسام الدلالات التى استعملت بها (ألا) فى القرآن الكريم، فقد وردت للتقرير فى نحو قوله جل شأنه: ﴿ أَلَا تَرَوۡنَ أَنِّيٓ أُوفِي ٱلۡكَيۡلَ وَأَنَا۠ خَيۡرُ ٱلۡمُنزِلِينَ ﴾[٣١] أى: أنتم ترون. كما وردت للتعجب والاستهزاء، فى نحو قوله تعالى على لسان إبراهيم مخاطبًا الأصنام: ﴿ فَقَالَ أَلَا تَأۡكُلُونَ ۝ مَا لَكُمۡ لَا تَنطِقُونَ ﴾[٣٢] إذ إنه - دون شك - لا يطلب منهم أن يأكلوا.

وقد ذكر ابن هشام لـ(ألا) خمسة معان: " أحدها التنبيه، ... والثانى التوبيخ والإنكار، كقوله:

ألا طعان ألا فرسان عادية إلا تجشؤكم حول التنابير

والثالث التمنى، كقوله:

ألا عمر ولى مستطاع رجوعه فيرأب ما أثأت يد الغفلات

والرابع الاستفهام عن النفى ..وهذه الأقسام الثلاثة مختصة بالدخول على الاسمية ... والخامس العرض والتحضيض.. وتختص ألا هذه بالفعلية[٣٣]".

وهـذه الدلالات أيضًا لا تستوعب دلالات (ألا) التى استعملت بها فى صحيح البخارى، حيث استعملت بثمانية معان: بعضها طلبى، وبعضها غير طلبى هى:

ب - دلالات " ألا " فى صحيح البخارى

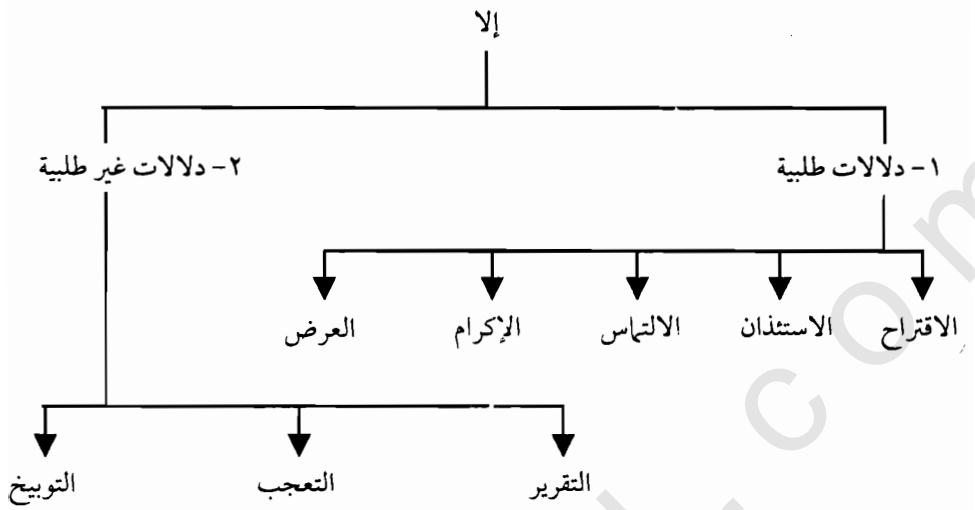

١ - الدلالات الطلبية:

سبق أن الدلالات الطلبية للاستفهام تنتج عن غياب عنصر الاكتفاء، الذى ينتج عن تخلفه أن يتحول الاستفهام من طلب الفهم أو العلم، إلى طلب القيام بالفعل، وهى حقيقة الأمر. ثم يحدث التمايز بين الدلالات الطلبية للاستفهام وفقًا للعناصر المكونة لدلالة الأمر، وأهمها فى باب (ألا) عناصر: المصلحة، والمكانة، والتفويض، على النحو التالى:

أ - دلالة الاقتراح:

الاقتراح - كما سبق - طلب يتخلف فيه عنصرا: المكانة والمصلحة، فلا يكون الطلب فى مصلحة الطالب [قد يكون فى مصلحة المطلوب منه، أو تكون المصلحة فيه عامة]، ولا يكون الطالب أعلى مكانة [قد يكون أقل مكانة أو يكون مساويًا]. ومن أمثلة استخدام " ألا " لأداء دلالة الاقتراح فى أحاديث الصحيح:

- ألا تردها على قواعد إبراهيم ؟ [٣٤] [عائشة للنبى عن الكعبة]

- أولا تبعثون رجلاً ينادى بالصلاة ؟ [٣٥][عمر، وقد اختلفوا فى كيفية استدعاء المسلمين للصلاة].

- ألا نقتل يا رسول الله هذا الخبيث ؟ [٣٦]

- ألا تركبين بعيرى وأركب بعيرك تنظرين وأنظر ؟[٣٧][حفصة، لعائشة]

- ألا تأمر عليًّا فيهجو هؤلاء القوم ؟[٣٨][الصحابة، للنبى]

ب – دلالة الاستئذان:

الاستئذان هو طلب الإذن بالفعل، لا طلب الفعل نفسه، وكونه طلبًا للإذن يعنى: أن المصلحة فيه للطالب. وأن المطلوب منه أعلى مكانة، حيث يُسَلِّمُ الطالب بأحقيته فى قبول أن يقوم الطالب نفسه بالفعل أو رفض ذلك. ومن أمثلة استخدام " ألا " لطلب الإذن فى الصحيح قول عائشة للنبى صلى الله عليه وسلم: (نرى الجهاد أفضل العمل، أفلا نجاهد ؟) [٣٩] ونحو ذلك أيضًا قول الصحابة للنبى صلى الله عليه وسلم، وقد حرّم لحوم الحمر الأهلية، وأمرهم بإراقتها، وكسر القدور التى كانوا يطبخونها فيها: ألا نهريقها ونغسلها [٤٠] ومنه أيضًا فى صحيح البخارى:

- أفلا نتكل على كتابنا وندع العمل؟[٤١][الصحابة للنبى]

- أفلا أرسل إليه فأبشره [٤٢]؟ [أم سلمة للنبى عن كعب بن مالك]

- ألا نستخصى يا رسول الله [٤٣]؟ فلم يأذن.

جـ – دلالة الالتماس:

الالتماس كما سبق طلب من الأقل، أو من المساوى، بما فيه مصلحة للطالب نفسه. ويفرق بينه وبين الاستئذان أن الذى يقوم بالفعل هو المطلوب منه. ومن أمثلة استخدام " ألا " للدلالة على الالتماس فى أحاديث الصحيح:

- ألا تستنصر لنا ؟ ألا تدعو لنا ؟ [٤٤]

- ألا تستعملنى كما استعملت فلانًا ؟ [٤٥]

- ألا تزورنا أكثر مما تزورنا ؟[٤٦][النبى لجبريل عليه السلام].

- ألا تحدثنى عن حارثة ؟ [٤٧] [أم حارثة للنبى، وهى تقصد: عن جزائه يوم القيامة.]

- ألا تسمعنا من هنيهناتك ؟ [٤٨]

- خويدمك، ألا تدعو له ؟ [٤٩]

- ألا تخرج بنا إلى النخل نتحدث؟ [٥٠]

د – دلالة الإكرام:

لاحظ ابن الشجرى من قبل أن فى العرض إكرامًا للمخاطب، وعلى هذا الأساس رفض أن يكون العرض استفهامًا محضًا قال: "ولو كان استفهامًا لم يكن المخاطب به مُكْرِمًا لمن خاطبه، ولا موجبًا عليه بذلك شكرًا" [٥١] والإكرام لا يرتبط بـ " ألا " على نحو دائم، وإنما هو دلالة من دلالاتها، تتولد حينما يتخلف عنصر التفويض، فيكون جانب من تنفيذ الفعل موكولاً إلى المتكلم [وهو هنا السائل والطالب] فى حين تكون المصلحة فى جانب المسئول أو المطلوب منه، نحو حديث الصحيح: (ألا تنزل فتطعم وتشرب) [٥٢]؟ فالمصلحة فى جانب المخاطب، والمتكلم مشارك فى تنفيذ الفعل بإتاحة المفعول به، كما سبق فى باب الأمر، ومن ذلك ايضًا فى أحاديث الصحيح:

- ألا أسقيك منه ؟ [٥٣]

- ألا أدلك على كنز من كنوز الجنة ؟ [٥٤]

- ألا أخبركم بأهل الجنة ؟ [٥٥]

- ألا أهدى لك هدية سمعتها من رسول الله ؟ [٥٦]

- ألا أعلمك أعظم سورة فى القرآن ؟ [٥٧]

- ألا أخبركم بخير دور الأنصار ؟ [٥٨]

- ألا أدلكما على خير مما سألتمانى ؟ [٥٩]

- ألا سقيم يستشفى فيشفى ؟ [٦٠] [حديث قدسى على لسان رب العزة سبحانه]

هـ – دلالة العرض والتحضيض:

جمع ابن هشام بين دلالتى العرض والتحضيض، وجعلهما معنى من معانى: (ألا) قال: " ألا بفتح الهمزة والتخفيف على خمسة أوجه ... الخامس: العرض والتحضيض، ومعناهما طلب الشىء، لكن العرض طلب بلين، والتحضيض طلب بحث " [٣٣] وحقيقة العرض و التحضيض هذه لا تختلف كثيرًا عن حقيقة الندب، الذى هو طلب غير جازم للفعل. والذى يقوم بالفعل هنا هو المخاطب المطلوب منه، ومن أمثلته فى صحيح البخارى:

- يا ابن الأكوع: ألا تبايع ؟ [٦١]

- ألا رجل يضيف هذا الليلة ؟ [٦٢]

- ألا تريحنى من ذى الخلصة ؟ [٦٣]

- ألا تنهى هذه عما تجهر به عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ [٦٤]

- ألا خَمَّرْتَه، ولو أن تعرض عليه عودًا ؟ [٦٥]

- ألا تصليان ؟ [٦٦]

- يا بنى سلمة، ألا تحتسبون آثاركم ؟ [٦٧]

- ألا تخبرنا بقتل حمزة ؟ [٦٨]

- ألا تجيبوا له ؟ [٧٠]

٢ – الدلالات غير الطلبية:

أ – التقرير:

استخدمت (ألا) فى صحيح البخارى لتدل على التقرير فى عدة مواضع، منها قول عمر بن الخطاب للنبى صلى الله عليه وسلم: (ألا نكون قد علمنا أنك رسول الله ؟ والله إنا لنعلم أنك لرسول الله)[٧١]، فمعنى " ألا " فى رواية التخفيف هى التقرير بمعنى التحقيق والتثبيت، فهو يقصد بقوله: (ألا نكون قد علمنا): إنا قد علمنا، قال ابن حجر: " وزعم بعض المتأخرين أن الرواية فيه بتخفيف اللام، وأن الهمزة فيه للاستفهام التقريرى، فأنكر عمر عدم علمه بالرسالة، فأنتج إنكاره ثبوت علمه بها، وهو كلام موجه، إلا أن الرواية إنما هى بالتشديد، وكذلك ضبطها عياض وغيره "[٧٢] وإذا صحت هذه الرواية تكون المثال الوحيد فى صحيح البخارى الذى يخلص فيه التقرير للإخبار، فيكون خبرًا صرفًا، ولا يكون لهدف آخر كالإلجاء إلى الاعتراف، أو التوقيف للاحتجاج، أو التمهيد للطلب، بيد أن هذا المثال كما ذكر ابن حجر لا يثبت، ويبقى الإقرار باستخدام التقرير خبرًا صرفًا يَتَخَلَّفُ فيه عنصر انتظار الإجابة تمامًا، رهنًا بوجود أمثلة أخرى.

أما استخدام ألا للتقرير بمعنى: التوقيف فقد جاء فى صحيح البخارى فى غير موضع، من ذلك قوله صلى الله عليه وسلم لفاطمة: (يا بنية، ألا تحبين ما نحب؟) [٧٣]، وقول الناس للأنبياء يوم القيامة طالبين الشفاعة: (ألا ترون إلى ما لقينا ؟)[٧٤]، (أولا ترون إلى ما نحن فيه ؟)[٧٤] وكذلك قول حسان بن ثابت: (ألا أبيع صاعًا من تمر بصاع من دراهم)[٧٥] يحتج لبيعه نصيبه من بستان كان أبو طلحة قد تصدق به على أقاربه.

وقد وردت " ألا " بمعنى التمهيد لطلب آت فى نحو قول خالد بن سعيد لأبى بكر، وقد جاءت إحدى النساء تتحدث مع النبى صلى الله عليه وسلم بما يخدش الحياء:(يا أبا بكر، ألا تسمع إلى هذه:ما تجهر به عند رسول الله؟)[٧٦] أى: أنت تسمع فانهها، كما جاء صريحًا فى رواية أخرى.[٧٧] وكان خالد بن سعيد يجلس خلف

الباب. ونحو ذلك قول أحد التابعين لابن عمر: (ألا تسمع ما ذكر الله فى كتابه؟) [٧٨] يحيله على قوله تعالى: ﴿ فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَىٰهُمَا عَلَى ٱلْأُخْرَىٰ فَقَٰتِلُوا۟ ٱلَّتِى تَبْغِى ﴾[٧٩] يقصد أن يطلب منه المشاركة فى قتال بنى أمية.

ب – التعجب:

استخدمت " ألا " للدلالة على التعجب والتعجيب فى غير موضع من صحيح البخارى، من ذلك قول كفار قريش عن النبى صلى الله عليه وسلم، وقد أطال السجود عند الكعبة: (ألا تنظرون إلى هذا المرائى)[٨٠] فالمقصود ليس طلب النظر، فهو واقع، وإنما التعجب والتعجيب من طول سجوده صلى الله عليه وسلم، ونحو ذلك قول النبى صلى الله عليه وسلم: (ألا تعجبون كيف يصرف الله عنى شتم قريش ولعنهم، يشتمون مُذَمَّمًا، وأنا محمد) [٨١]. ونحو ذلك. (ألا تعجبون لابن الزبير) [٨٢]؟ و (ألا أعجبك من أبى تميم) [٨٣]؟

وقد يقترن التعجب بدلالات أخرى كالسخرية فى نحو قوله تعالى: ﴿ فَرَاغَ إِلَىٰٓ ءَالِهَتِهِمْ فَقَالَ أَلَا تَأْكُلُونَ ﴾[٣٢]، والتوبيخ كما فى قوله جل شأنه: ﴿ أَلَا تُقَٰتِلُونَ قَوْمًا نَّكَثُوٓا۟ أَيْمَٰنَهُمْ ﴾[٨٤]، ففى الآية تعجيب من عدم قتال من حالهم كذلك، وإنكار له، وتوبيخ عليه.

جـ – التوبيخ:

استخدمت " ألا " فى مواضع كثيرة من صحيح البخارى لأداء دلالة التوبيخ بدرجاتها التى سبقت الإشارة إليها: [العتاب، واللوم، والتوبيخ]. وتخلص " ألا " لدلالة التوبيخ إذا تخلف عنصر الزمان، بأن كان المخاطب قد قام بالفعل قبل زمان التكلم، فلا يمكن أن يكون المعنى استفهامًا، أو تحضيضًا، نحو قوله صلى الله عليه وسلم: (ألا تأمنونى وأنا أمين من السماء)[١٤] بعد أن سمع أعرابيًا يقول عن قسمته للغنائم يوم حنين: (هذه قسمة ما أريد بها وجه الله) [١٤].

ومن أمثلة استخدام " ألا " للوم والعتاب قول عائشة لأبيها بعد أن أنزل الله

براءتها فى حادثة الإفك: (ألا عذرتنى) [٨٥] ؟ وقول النبى صلى الله عليه وسلم لعائشة، وقد أخبرته أنها أعتقت خادمة لها: (أفلا فديت بها بنت أخيك من رعاية الغنم) [٨٦] ؟ وقوله للصحابة وقد توفى أحد فقراء المسلمين، فدفنوه بليل ولم يعلموه ليصلى عليه: (أفلا آذنتمونى؟)[٨٧]. فالفعل فى هذه الأمثلة وقع قبل زمان التكلم، ومن ثم انتفى احتمال الاستفهام، كما انتفى احتمال الطلب.

٢ – التحضيض: [هلا]

التخضيض " طلب للفعل بِحَثٍّ "[٨٨]، ومن ثم تكون إرادة الفعل فيه أقوى من إرادتها فى العرض، وأداته الأساسية: (هلا)، وقد يتأدى كذلك بالأدوات: ألا، ألا [المشددة]، لوما، ولولا. والخلاف السابق حول كون " ألا " أداة مستقلة، أو مركبة من أداة الاستفهام و " لا " النافية قائم كذلك مع " هلا "، وينتج عنه أيضًا خلاف حول كون التحضيض قسمًا برأسه من أقسام الكلام. قال ابن الشجرى: " زعم قوم أن التحضيض معنى منفرد، وقال آخرون إنه إذا قال: هلا فعلت كذا فقد أمر المحضوض بذلك الفعل " [٨٩] وقد ذهب إلى هذا الرأى فى موضع آخر قال: " وأما التحضيض فإنه داخل فى حيز الأمر، وأدوات التحضيض: هلا، وألا، ولولا، ولوما. واختصاصه بالفعل كاختصاص الشرط بالأفعال"[٩٠] وذلك كما يقول الزركشى، " لأن التحضيض والتوبيخ لا يردان إلا على الفعل " [٩١].

ومذهب سيبويه أن هلا أصلها هل دخلت عليها (لا) " فتصير هل مع " لا " فى معنى آخر " [٩٢] وهذا ما ذهب إليه ابن الشجرى قال: " وأما " هل " فنقلوها من الاستفهام إلى التحضيض فى قول عنترة: هلا سألت الخيل يا ابنة مالك " [٩٣] وتفسير هذا النقل عند السكاكى أن معنى التحضيض متولد عن هل التى للتمنى قال: " اعلم أن الكلمة الموضوعة للتمنى هى ليت وحدها، وأما لو وهل فى إفادتهما معنى التمنى فالوجه ما سبق، وكأن الحروف المسماة بحروف التنديم والتحضيض مأخوذة منهما مركبة مع " لا " و" ما " المزيدتين .... فإذا قيل: هلا تكرم زيدًا، أو لولا فكأن المعنى: ليتك تكرمه، متولداً منه معنى السؤال " [٩٤]. وعلى هذا يكون

التحضيض دلالة طلبية للاستفهام، يؤديها إذا تخلف عنصر الاكتفاء، شأنه شأن الدلالات الطلبية التى سبقت الإشارة إليها فى باب الاستفهام.

ولم تستخدم " هلا " فى القرآن الكريم، وقد وردت فى صحيح البخارى فى خمسة مواضع فقط، لم تستخدم فى أى منهن للدلالة على التحضيض، وإنما استخدمت للدلالة على التنديم، أو التمنى. **وهى تدل على التنديم إذا تخلف عنصر الزمان، فالمطلوب كما سبق ينبغى ألا يكون حاصلاً وقت الطلب. فإذا دخلت " هلا " على فعل كان قد وقع، كان معناها اللوم أو التنديم.** من ذلك قوله صلى الله عليه وسلم: (فأوحى الله إليه: فهلا نملة واحدة) ؟ [٩٥] عن نبى لدغته نملة فأحرق قرية النمل كلها، وقوله صلى الله عليه وسلم لجابر وقد تزوج ثيِّبًا: (فهلا جارية تلاعبها وتلاعبك؟)[٩٦]، وقوله: (هلا استمتعتم بإهابها)[٩٧]، لأصحاب شاة ماتت فألقوها، قالوا:(إنها ميتة، فقال: إنما حرم أكلها) [٩٧]، وقول حبيب بن مسلمة لابن عمر حين لم يجب معاوية بعد أن زعم أنه الأحق بالخلافة: (فهلا أجبته)[٩٨]؟

وفى صحيح البخارى حديث واحد استخدمت فيه " هلا " للدلالة على التمنى، هو قوله صلى الله عليه وسلم: (إن مثلى ومثل الأنبياء من قبلى كمثل رجل بنى بيتًا فأحسنه وأجمله، إلا موضع لبنة من زاوية، فجعل الناس يطوفون به ويعجبون له، ويقولون: هلا وضعت هذه اللبنة ؟ قال: فأنا اللبنة، وأنا خاتم النبيين) [٩٩]، فإن "هلا" هنا للتمنى، إذ ليس ثم مطلوب منه، وإذا افترضنا أن الخطاب لله تعالى فهى للدعاء.

ثانيا: التمنى والترجى

١ – التمنى: [ليت].

التمنى " عند أهل العربية يطلق على طلب حصول شيء على سبيل المحبة، وعلى الكلام الدال على هذا الطلب، وهو بهذا المعنى من أقسام الإنشاء، قيل: وينبغى أن تقيد المحبة بالمجردة من الطمع والتوقع"[١٠٠]. ولا يشترط فى المتمنى أن يكون ممكنًا، فالطلب كما يقول السكاكى: " نوعان: نوع لا يستدعى فى مطلوبه إمكان الحصول، وقولنا: لا يستدعى أن يمكن، أعم من قولنا يستدعى أن لا يمكن"[١٠١] أى أن المتمنى كما يقول السبكى " قد يكون قريبا مثل: ليت زيدًا يقدم، وهو مشرف على القدوم، وقد يكون بعيدًا ممكنًا، وقد يكون غير ممكن "[١٠٢].

بيد أنه يشترط فى المتمنى القريب أو البعيد الممكن أن يكون غير متوقع " ولا طماعية فى وقوعهما إذ لو طمعت أو توقعت لاستعملت لعل أو عسى "[١٠٣] ولصار الكلام ترجيا.

وبُعْدُ المتمنى أو قربه أمر نسبى يرتبط بالمتكلم وبإحساسه الخاص تجاه المتمنى أكثر من ارتباطه بالواقع، أو بما هو فى نفس الأمر، أو بما يراه مفسر النص، يقول الدكتور محمد أبو موسى: " المعانى التى نعدها من باب التمنى من المعانى التى تتعلق بها القلوب وتشتاقها، سواء كانت بعيدة أو مستحيلة. ثم إن البعد فيها ربما لا يكون بعدًا بالنسبة للواقع أو العرف أو العقل، وإنما هو بعد من حيث إحساس النفس به، تقول: ليتنى أفعل كذا أو أقدر عليه، أو ليتنى ألقى فلانًا، فتفيد بذلك أنك تحس ببعد هذا الفعل أو هذه القدرة أو هذا اللقاء، وقد يكون ذلك كله

غيـر بعيـد فـى واقـع الأمر، أو عند غيرك، ولكن شدة رغبتك فيه أوهمتك أنه مستبعد "[١٠٤].

والتمنى من أقسام الطلب التى نوزع فى طلبيتها. والرافضون لكونه طلبًا على قسمين:

الأول جعله خبرًا، قال ابن الشجرى: "وأما التمنى فزعم قوم أنه داخل فى الخبر، لأنه إذا قال: ليت لى مالاً فقد أخبر بأنه تمنى ذلك، فكأنه قال: وددت أن لى مالاً. وليس الأمر عندى على ما قالوا، لأن التمنى مما أجابته العرب بالفاء، كما أجابوا الأمر والنهى والاستفهام، ويقوى ذلك أنك لو قلت: ليت لى مالاً لما عورضت بتصديق ولا تكذيب، فقد خرج التمنى عن حيز الخبر بهذين "[١٠٥] أى: بكونه أجيب بالفاء، وهذه علامة شكلية على كونه طلبًا، وبكونه لا يحتمل الصدق والكذب، وتلك علامة على أنه ليس خبرًا.

أما الفريق الثانى ممن رفض أن يكون التمنى طلبًا فقد جعله من قبيل الإنشاء غير الطلبى، إذ إن طلب المحال لا يتصور، قال السبكى: " وعلى السكاكى سؤال آخر، وهو:مالا يتوقع كيف يطلب ؟ فالأصوب ما ذكره الإمام وأتباعه، من أن التمنى والترجى والقسم والنداء ليس فيها طلب، بل هو تنبيه، ولا بدع فى تسميته إنشاء، وإنما ننازع فى جعله طلبًا "[١٠٦].

وقد رفض الدكتور محمد أبو موسى هذه الحجة، رابطًا أسلوب التمنى بآمال النفوس التى لا يحدها حد، ولا تتقيد بشرائط المنطق الواقعى، " وَفَرْقٌ بين الآمال التى يراد تحقيقها واتخاذ الوسائل إليها، وهى بالطبع خاضعة للتفكير والإمكان، وبين أشواق الروح وتطلعاتها التى لا تحدها حدود. وقد أدرك ابن يعقوب المغربى القيمة النفسية لهذا الأسلوب، حين ذكر أن تمنى ما لا سبيل إليه قد يكون للاستعطاف أو الاعتذار، وما شابه ذلك، وقد يكون - وهذا هو المهم - لمجرد موافقة الخاطر والترويح عن النفس، أى أن التعبير عن هذه المتمنيات حين لا يكون القصد منه إحداث التأثير فى موقف معين يكون الغرض منه نفس التعبير والترجمة

عن هذه الخواطر الحبيسة، والغناء بهذه الأحلام البعيدة، فإن ذلك مما يروح عن النفس ويطرح عنها أثقالاً وأوزارًا "[١٠٧].

وما سبق يجعل من أسلوب التمنى أسلوبًا إفصاحيًا، ومن ثم لا يصلح اعتراضًا على السبكى فى جعله التمنى إنشاء غير طلبى، فالطلب ليس غناء ولا تعبيرًا يستهدف الترويح عن النفس، فإذا قبلنا ما ذكره ابن يعقوب من أن التمنى " قد يكون لمجرد الترويح عن النفس "[١٠٨] فإن هذا لا يعنى قبولنا أن التمنى ليس طلبًا فى هذه الحالة.

والأداة الرئيسية للتمنى هى ليت، قال السكاكى: "اعلم أن الكلمة الموضوعة للتمنى هى ليت وحدها" [١٠٩]، أما الأدوات الأخرى فدلالتها عليه دلالة تحويلية. وترتبط ليت بالتمنى ارتباطًا كبيرًا، حتى ذهب الدكتور محمد أبو موسى إلى أنها لا تستخدم إلا للتمنى، قال: "وإذا كنا نجد أدوات الاستفهام والنهى والنداء وغيرها،تخرج عن معانيها الأصلية وتستعمل فى معان أخرى، فإننا لا نجد الأمر كذلك فى التمنى، وإنما يتكلم البلاغيون فيه عن إفادة التمنى بغير أداته الأساسية التى هى ليت، ولم يتكلموا عن إفادة ليت معانى غير التمنى، ولعل هذا لعراقتها فى التمنى، وأنها لم تتخلص منه، ولم تجر فى غير هذا المعنى القلبى الحميم "[١١٠] وفى هذا تأكيد لمدى ارتباط ليت بالتمنى، حتى وإن كان لا يطرد بشكل تام، حيث تستعمل ليت كما سيأتى لغير التمنى.

وأهم العناصر الدلالية التى تتحكم فى دلالة ليت على التمنى عنصرا: عدم التوقع، والزمان. فالأصل أن يكون المتمنى غير متوقع [قد يكون مستحيلاً، أو ممكنًا بعيدًا]، فإذا كان متوقعًا نحو: ليتك تفعل كذا لقريب منتظر، تحول الأسلوب للدلالة على التحضيض، أو على الطلب المؤكد بعبارة ابن يعقوب، قال: " المعنى فى هلا تقوم: ليتك تقوم، وقد علمت أن ليت المقدرة هنا معناها الطلب المؤكد "[١١١].

والمقصود بعنصر الزمان أن يكون التمنى متعلقًا بالمستقبل، فإذا تخلف هذا العنصر تحول المعنى إلى دلالة الندم [التحسر أو التلهف]، إذا كان الفعل متصلاً

بالمتكلم، والتنديم إذا كان متصلاً بالمخاطب. قال ابن العربى:" التمنى نوع من الإرادة يتعلق بالمستقبل، كالتلهف نوع منه يتعلق بالماضى "[١١٢].

وقد استخدمت ليت للدلالة على التحسر فى عدة مواضع من صحيح البخارى، نحو قول كعب بن مالك: (وهممت أن ارتحل فأدركهم، وليتنى فعلت)[١١٣]، فارتباط التمنى هنا بفعل كان قد وقع يجعله تندمًا وتحسرًا على ما فات. ودلالة التندم والتحسر كما سبق دلالة إفصاحية لا طلبية. ونحو ذلك أيضاً فى الصحيح:

- كان عبد الله بن عمرو يقول بعدما كبر: يا ليتنى قبلت رخصة النبى. [١١٤]
- ليتنى لم أقم.[١١٥]

ولأن التمنى هنا بمعنى الندم، فقد قرنه تعالى بالعض على اليد،فى قوله تعالى: ﴿ وَيَوْمَ يَعَضُّ ٱلظَّالِمُ عَلَىٰ يَدَيْهِ يَقُولُ يَٰلَيْتَنِى ٱتَّخَذْتُ مَعَ ٱلرَّسُولِ ﴾[١١٦]، والعض على اليد هنا كما يقول الزمخشرى كناية عن التحسر[١١٧].

وقد وردت ليت فى بضعة مواضع من الصحيح للدلالة على التمنى، بوصفه إفصاحًا عن الرغبة فى حدوث أمر ما، يحبه المتكلم ويشتاق إليه. ويجمع بين هذه الأمثلة كونها غير موجهة إلى مخاطب ظاهر. **وأحسب أن هذا العنصر يصلح للتمييز بين استخدام " ليت " بالمعنى الإفصاحى السابق، واستخدامها للطلب فى نحو: (ليتك تفعل)**، إذ تدل حينئذ على التحضيض كما أشار ابن يعقوب، بيد أنها لم تستخدم بهذا المعنى فى أحاديث الصحيح. ومن أمثلة استخدامها للتعبير عن الرغبة فى شىء وإظهار التعلق به فى البخارى:

- ليتنى يا بن أخى وذلك كفافًا لا علىّ ولا لى [١١٨]
- ثم تفرقت بكم السبل، فيا ليت حظى من أربع ركعتان متقبلتان [١١٩]
- ليت رجلاً من أصحابى صالحًا يحرسنى [١٢٠]
- ليتنى أوتيت مثل ما أوتى فلان [١٢١]

- ليتنى أرى رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ حين ينزل عليه الوحى [١٢٢]

والمُتَمَنَّى فى الأمثلة السابقة جميعًا ممكن محبوب، تتشوق إليه النفس فتفصح عن تعلقها به. وقد يكون المتمنى مستحيلاً،كما فى قول ورقة بن نوفل للنبى صلى الله عليه وسلم: (يا ليتنى فيها جذعًا إذ يخرجك قومك)[١٢٣]، قال ابن حجر: " فيه دليل على جواز تمنى المستحيل، إذا كان فى فعل الخير، لأن ورقة تمنى أن يعود شابًّا، وهو مستحيل عادة، ويظهر لى أن التمنى ليس مقصودًا على بابه، بل المراد من هذا التنبيه على صحة ما أخبر به، والتنويه بقوة تصديقه فيما يجىء به"[١٢٤]. وهذا يعنى أن التمنى مستخدم استخدامًا كنائيًا، وقد سبق فى الحديث عن الأمر أن هذا يحدث عندما يتخلف عنصر الإرادة. وافتراض استعمال التمنى استعمالاً كنائيًا يصلح لتفسير كثير من الأمثلة التى يصعب الذهاب فيها إلى أن المتمنى محبوب من المتكلم على وجه الحقيقة نحو قول الفرزدق[١٢٥] :

فليت الأكف الدافنات ابن يوسف تقطعــن إذ يحثيــن فــوق السقايف

فالأولى هنا افتراض أن تحسر الفرزدق على أن ذلك لم يكن، إنما كان وسيلة للتعبير عن الضيق والأسف والحزن العميق الذى أصابه لفراق ابن يوسف، والكناية عن ضجره من هذا الفراق، كما كان الأمر فى قول عائشة رضى الله عنها: (اللهم سلط على عقربًا تلدغنى)[١٢٦] كناية عن ضجرها مما فعلت، لا دعاءً على نفسها بذلك.

٢ ـ الترجى: [لعل]

" الترجى ارتقاب شىء لا وثوق بحصوله، فمن ثم لا يقال لعل الشمس تغرب. ويدخل فى الارتقاب الطمع والإشفاق، فالطمع ارتقاب المحبوب، نحو: لعلك تعطينا، والإشفاق ارتقاب المكروه"[١٢٧] نحو "لعل الجواد يكبو، ولعل المريض يقضى"[١٢٨].

وفى الترجى ما فى التمنى من خلاف حول طلبيته، إما لأنه خبر، قال ابن

الشجرى: " وقال بعضهم التمنى داخل فى الخبر، وكذلك الترجى، لأنه إذا قال: ليت لى مالا، فقد أخبر أنه تمنى ذلك. ولو كان الأمر على ما قال لما امتنع فيه التصديق والتكذيب "[١٢٩] *أو لأنه إنشاء غير طلبى* كما رجح السبكى [١٣٠] وأبو البقاء[١٣١] وهو ما اختاره التهانوى، محتجًّا بأنه يكون فى المكروه نحو: لعل المريض يموت، قال: " وبهذا يظهر أن الترجى ليس بطلب، لظهور أن العاقل لا يطلب ما يكرهه "[١٣٢].

وهكذا فالترجى ليس خبرًا لأن قولنا: لعل فلانًا يحضر غدًا ليس إخبارًا عن واقع خارجى، وإنما هو تعبير عن ارتقاب المتكلم للحدث، ولذا يمتنع فيه كما ذكر ابن الشجرى التصديق والتكذيب. كما أنه ليس طلبًا، وإنما يأتى معنى الطلب فى بعض أمثلة الترجى من حيث إنه قد يدل على توقع محبوب مرغوب فيه عند المتكلم، فإذا كان هذا التعبير موجهًا إلى متكلم فى قدرته القيام بالفعل المتوقع المحبوب دل على الطلب، وفى مثل هذه الحالة يدل الخبر نفسه على الطلب، فلا شك أن قوله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلَّذِينَ يُقَٰتِلُونَ فِى سَبِيلِهِۦ صَفًّا ﴾[١٣٣] معناه كونوا كذلك، وأن قوله سبحانه: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ ﴾[١٣٤] معناه لا تعتدوا، قال ابن القيم: "ويستفاد كون الأمر المطلق للوجوب من ذمه لمن خالفه، وتسميته إياه عاصيًا وترتيبه عليه، العقاب... وكل فعل عظمه الله ورسوله، ومدحه أو مدح فاعله لأجله، أو فرح به، أو أحبه، أو أحب فاعله، أو رضى عنه .... فهو دليل على مشروعيته المشتركة بين الوجوب والندب"[١٣٥].أما الترجى نفسه من حيث إنه توقع وارتقاب فلا دلالة فيه على الطلب، ويبدو أن هذا مذهب السكاكى والبلاغيين من بعده، حيث أغفلوا الحديث عن الترجى فى باب الطلب.

وللترجى أداتان رئيستان: لعل وعسى، وهما يتبادلان الاستخدام فى الأمثلة نفسها فى صحيح البخارى نحو قوله صلى الله عليه وسلم لسعد بن أبى وقاص: (لعل الله يرفعك وينفع بك ناسًا...)[١٣٦] فإن للحديث رواية أخرى: (عسى الله أن يرفعك فينتفع بك ناس ...)[١٣٧] وكذلك قوله صلى الله عليه وسلم: (...فإن الشاهد عسى أن يبلغ من هو أوعى منه)[١٣٨] فإنه فى رواية أخرى: (فلعل بعض من بلغه

أن يكون أوعى من بعض من سمعه)[١٣٩]. ولعل فى هذا تأكيدًا لكون لعل للإنشاء غير الطلبى إذ إن عسى كذلك عند النحاة.[١٤٠]

ودلالة التوقع والارتقاب هى الدلالة التى أجمعوا عليها من دلالات: "لعل"، وذهب الكوفيون إلى أنها قد تستخدم للاستفهام [١٤١]، كما ذهب الأخفش إلى أنها تأتى للتعليل، قال فى معانى القرآن: قوله تعالى: ﴿ فَقُولَا لَهُۥ قَوْلًا لَّيِّنًا لَّعَلَّهُۥ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَىٰ ﴾[١٤٢]: "نحو قول الرجل لصاحبه: افرغ لعلنا نتغدى، والمعنى لنتغدى وحتى نتغدى، وتقول للرجل: اعمل عملك لعلك تأخذ أجرك، أى: لتأخذه"[١٤٣]وهذا هو أيضًا مذهب الكسائى[١٤٤] والأنبارى[١٤٥]، وقد رده الزمخشرى[١٤٦]، أما ابن هشام[١٤٧] والزركشى والسيوطى فقد أثبتوا المعانى الثلاثة جميعًا[١٤٨].

وتتبع الأمثلة التى استخدمت فيها لعل فى أحاديث صحيح البخارى يصحح استعمالها بهذه المعانى الثلاثة، فقد تعينت فى أمثلة كثيرة للدلالة على الاستفهام كما رأى الكوفيون، وإن كانوا قدموا أمثلة محتملة ليست على درجة القطع التى عليها أمثلة الصحيح، من ذلك قوله صلى الله عليه وسلم لكعب بن عجرة: (لعلك آذاك هَوَامُّكَ)[١٤٩]؟ أى هل آذاك، ويؤكد ذلك أن الحديث ورد فى رواية أخرى: (أيؤذيك هوامك)[١٥٠] ونحو ذلك قوله عليه السلام عن صفية: (لعلها حابستنا ؟)[١٥١] فقد ورد الحديث فى رواية أخرى: (أحابستنا هى؟)[١٥٢] ومن ذلك أيضًا:

- فلعل فى حديث تحدث به ؟ قالت نعم.[١٥٣]
- لعلك وجدت علىَّ حين عَرَضْتَ علىَّ حفصة فلم أرجع إليك ؟ قال نعم[١٥٤]
- لعل ذلك يسوؤك ؟ قال: أجل [١٥٥]
- لعلك أردت الحج ؟ قالت: والله لاأجدنى إلاوجعة.[١٥٦]
- لعلك تريدين أن ترجعى إلى رفاعة ؟ [١٥٧]

- فقلت: لعلها كُذِبُوا مُخَفَّفَةً ؟ قالت معاذ الله.[١٥٨]
- لعلنا أعجلناك ؟ [١٥٩]
- لعلك نُفِسْتِ ؟ [١٦٠]

كذلك تؤيد نصوص البخارى ما ذهب إليه الأخفش والكسائى والأنبارى من أن لعل تستعمل للتعليل نحو: (أرينى مصحفك لعلى أؤلف القرآن عليه)[١٦١] أى:كى أؤلف ونحو: (اصنع لى طعامًا يكفى خمسة، لعلى أدعو النبى صلى الله عليه وسلم خامس خمسة)[١٦٢]، أى: كى أدعوه وهكذا فى:

- هريقوا على سبع قرب، لعلى أعهد إلى الناس [١٦٣]
- لأخرجن إلى مسيلمة، لعلى أقتله [١٦٤]

ويبدو أن الذهاب إلى أن "[لعل] للتعليل بمعنى كى، يعود إلى قراءة ابن مسعود لقوله تعالى: ﴿ وَتَتَّخِذُونَ مَصَانِعَ لَعَلَّكُمْ تَخْلُدُونَ ﴾[١٦٥] فقد قرأها: { كى تخلدوا} [١٦٦] وهى فى قراءة أبى: { كأنكم تخلدون}[١٦٦] ولذا قال ابن عباس كما جاء فى البخارى: (لعلكم تخلدون): كأنكم[١٦٧]. وقد" حكى البغوى عن الواقدى أن جميع ما فى القرآن من لعل فإنها للتعليل، إلا قوله: ﴿ لَعَلَّكُمْ تَخْلُدُونَ ﴾ فإنها للتشبيه "[١٦٨] قال ابن حجر: " فى الحصر نظر لأنه قد قيل مثل ذلك فى قوله تعالى: ﴿ لَعَلَّكَ بَاخِعٌ نَّفْسَكَ ﴾" [١٦٩].

أما الدلالة المجمع عليها لـ "لعل" وهى دلالة التوقع والارتقاب، فقد استعملت بها فى صحيح البخارى فى مواضع كثيرة، والارتقاب - كما سبق - قد يكون لمحبوب أو لغير محبوب، والأول هو الذى يتصور أن يكون طلبًا إذا تحقق عنصرا: الزمان والإمكان، ويمكن أن نَخُصَّهُ بمصطلح الترجى، أما الثانى فلا طلب فيه، ولعل هذه التفرقة تفسر ما بدا لبعض الباحثين تناقضًا عند أبى البقاء حين عد لعل من الإنشاء غير الطلبى، ثم عد الترجى من الطلب [١٧٠]، حيث يمثل الترجى وفقا للتفسير السابق معنى من معانى لعل، وليس معنى وحيدًا لها.

الهوامش:

(١) الكتاب، ٢/ ٣٠٧.
(٢) مغنى اللبيب، ١/ ٦٩.
(٣) صحيح البخارى، ٣/ ٣٣٠.
(٤) صحيح البخارى، ٥/ ٢٩٤.
(٥) صحيح البخارى، ٧/ ١١٧.
(٦) صحيح البخارى، ٦/ ٥٢.
(٧) مغنى اللبيب ١/ ٦٩، الإتقان، ٢/ ١٥٩، كشاف اصطلاحات الفنون ٣/ ٩٨٢.
(٨) مفتاح العلوم، ٣٠٧، شروح التلخيص، ٢/ ٢٤٢، ٢٤٣.
(٩) مواهب الفتاح، شروح التلخيص، ٢/ ٢٤٥.
(١٠) صحيح البخارى، ٥/ ٢٧٩.
(١١) مغنى اللبيب، ١/ ٦٩.
(١٢) عروس الأفراح، شروح التلخيص، ٢/ ٣٠٦.
(١٣) مغنى اللبيب، ١/ ٦٨، ٦٩.
(١٤) صحيح البخارى، ٧/ ٤٥.
(١٥) صحيح البخارى، ٥/ ٣٣٠.
(١٦) صحيح البخارى، ٧/ ٤٧.
(١٧) صحيح البخارى، ٦/ ١٦٥.
(١٨) صحيح البخارى، ٦/ ١٥١.
(١٩) فتح البارى، ١٢/ ٣٢٣.
(٢٠) سورة التوبة، (١٣).
(٢١) الكشاف، ٢/ ٢٥٢.
(٢٢) صحيح البخارى، ٧/ ٣٧.
(٢٣) صحيح البخارى، ٦/ ١٤٥.
(٢٤) مغنى اللبيب، ١/ ٥٥.
(٢٥) ابن الشجرى: أمالى ابن الشجرى، تحقيق: دكتور: محمود الطناحى، ط ١، مكتبة الخانجى، القاهرة ١٩٩٢. ص ٣٩٠.
(٢٦) السابق، ١/ ٤٢٥.
(٢٧) المائدة، ٩١.
(٢٨) فتح البارى، ٧/ ١٩١.

obeikandl.com

(٢٩) صحيح البخارى، ٦/ ٣٠١.
(٣٠) الإتقان، ٢/ ١٥٩.
(٣١) يوسف، ٥٩.
(٣٢) الصافات، ٩٢.
(٣٣) مغنى اللبيب ١/ ٦٨، ٦٩.
(٣٤) صحيح البخارى، ٣/ ١١٨.
(٣٥) صحيح البخارى، ٢/ ٤.
(٣٦) صحيح البخارى، ٦/ ١٣.
(٣٧) صحيح البخارى، ٨/ ١٩٢.
(٣٨) فتح البارى، ١٠/ ٥٦٣.
(٣٩) صحيح البخارى، ٥/ ٣٧.
(٤٠) صحيح البخارى، ٤/ ٢٥٥.
(٤١) صحيح البخارى، ٢/ ٤١٥.
(٤٢) صحيح البخارى، ٧/ ٢٤٥.
(٤٣) صحيح البخارى، ٨/ ١٣٢.
(٤٤) صحيح البخارى، ٦/ ٥٦.
(٤٥) صحيح البخارى، ٦/ ١٥١.
(٤٦) صحيح البخارى، ٥/ ٢٧٦.
(٤٧) صحيح البخارى، ٥/ ٥٠.
(٤٨) صحيح البخارى، ٦/ ٣٧٤.
(٤٩) فتح البارى، ١١/ ١٤٩.
(٥٠) صحيح البخارى، ٢/ ١٢٤.
(٥١) ابن الشجرى، أمالى ابن الشجرى، حـ ١ ص ٣٩٠.
(٥٢) صحيح البخارى، ٥/ ٣٤٨.
(٥٣) صحيح البخارى، ٨/ ٢١٦.
(٥٤) صحيح البخارى، ٦/ ٣٨١.
(٥٥) صحيح البخارى، ٨/ ٥٩.
(٥٦) صحيح البخارى، ٥/ ٣٥١.
(٥٧) صحيح البخارى، ٧/ ٢٧٧.
(٥٨) صحيح البخارى، ٨/ ٢٢٩.
(٥٩) صحيح البخارى، ٥/ ٢١٠.

obeikandl.com

(٦٠) مغنى اللبيب، ١/ ٦٩.
(٦١) صحيح البخارى، ٥/ ١٢٥.
(٦٢) صحيح البخارى، ٨/ ٤٢.
(٦٣) صحيح البخارى، ٥/ ١٥٦.
(٦٤) صحيح البخارى، ٩/ ١٥٦، ٢٤٦.
(٦٥) صحيح البخارى، ٩/ ٩٣.
(٦٦) صحيح البخارى، ٢/ ٢٩٠، ٧/ ٢٩٩.
(٦٧) صحيح البخارى، ٣/ ٢٨٣.
(٦٨) صحيح البخارى، ٦/ ٢٠١.
(٦٩) صحيح البخارى، ٦/ ٤٠١.
(٧٠) صحيح البخارى، ٥/ ١٦٥.
(٧١) صحيح البخارى، ٤/ ٣٣١.
(٧٢) فتح البارى، ٦/ ٦٨٧.
(٧٣) صحيح البخارى، ٤/ ٣١٨.
(٧٤) صحيح البخارى، ٥/ ٣٢٣، ٧/ ٢٨٩.
(٧٥) صحيح البخارى، ٥/ ١٩.
(٧٦) صحيح البخارى، ٤/ ٣٥٤.
(٧٧) صحيح البخارى، ٩/ ١٥٦، ٢٤٦.
(٧٨) صحيح البخارى، ٧/ ١٣٢.
(٧٩) الحجرات / ٩.
(٨٠) صحيح البخارى ١/ ٤٣٠.
(٨١) صحيح البخارى، ٦/ ٢٢.
(٨٢) صحيح البخارى، ٧/ ٢٣٦.
(٨٣) صحيح البخارى، ٢/ ٣١٦.
(٨٤) سورة التوبة / ١٣.
(٨٥) صحيح البخارى، ٨/ ٣٣٥.
(٨٦) فتح البارى، ٥/ ٢٥٩.
(٨٧) صحيح البخارى، ١/ ٣٠٧.
(٨٨) مغنى اللبيب ١/ ٦٩، الإتقان ٢/ ١٥٩.
(٨٩) أمالى ابن الشجرى، ١/ ٣٩٠.
(٩٠) السابق، ١/ ٤٢٥.

obeikandl.com

(٩١) البرهان ٤/ ٣٧٧، وانظر: سيبويه، الكتاب، ٣/ ١١٥.
(٩٢) الكتاب، ٤/ ٢٢٢.
(٩٣) أمالى ابن الشجرى، ٢/ ٥٤٣.
(٩٤) مفتاح العلوم، ٣٠٧.
(٩٥) صحيح البخارى، ٥/ ١١٥.
(٩٦) صحيح البخارى، ٥/ ١٢٩، ٨/ ١٣٢.
(٩٧) صحيح البخارى، ٣/ ٦٨.
(٩٨) صحيح البخارى، ٦/ ٣٢٥.
(٩٩) صحيح البخارى، ٦/ ٢٢.
(١٠٠) التهانوى، كشاف اصطلاحات الفنون، ٣/ ١٣٥٧.
(١٠١) مفتاح العلوم، ٣٠٢.
(١٠٢) عروس الأفراح، شروح التلخيص، ٢/ ٢٣٨.
(١٠٣) مفتاح العلوم، ٣٠٣.
(١٠٤) دلالات التراكيب، ١٩٥.
(١٠٥) أمالى ابن الشجرى، ١، ٤٢٦، ٤٢٧.
(١٠٦) عروس الأفراح، شروح التلخيص، ٢/ ٢٤٠.
(١٠٧) دلالات التراكيب، ١٩٩.
(١٠٨) مواهب الفتاح، شروح التلخيص، ٢/ ٢٤٠.
(١٠٩) مفتاح العلوم، ٣٠٧.
(١١٠) دلالات التراكيب، ٢٠٠.
(١١١) مواهب الفتاح، شروح التلخيص، ٢/ ٢٤٥، وشرح السعد، ٢/ ٢٤٤.
(١١٢) أحكام القرآن ١/ ٥٢٦.
(١١٣) صحيح البخارى، ٧/ ٨٣.
(١١٤) صحيح البخارى، ٣/ ٢٣٩.
(١١٥) صحيح البخارى، ٥/ ٢٦٠.
(١١٦) الفرقان / ٢٧.
(١١٧) الكشاف، ٣/ ٢٧٦.
(١١٨) صحيح البخارى، ٢/ ٤٣٣.
(١١٩) صحيح البخارى، ٢/ ٢٧١، ٣/ ١٥٦.
(١٢٠) صحيح البخارى، ٥/ ٨٦.
(١٢١) صحيح البخارى، ٨/ ١١٣.

obeikandl.com

(١٢٢) صحيح البخارى، ٧/ ٣٢، ٨/ ٩٨.
(١٢٣) صحيح البخارى، ١/ ٦، ٧.
(١٢٤) فتح البارى، ١/ ٢٦.
(١٢٥) ديوان الفرزدق، شرحه: على قاعود، دار الكتب العلمية، ط ١ بيروت ١٩٨٧، ص ٣٦٩.
(١٢٦) صحيح البخارى / ٨، ١٩٢.
(١٢٧) كشاف اصطلاحات الفنون ٢/ ٥٩٤، مواهب الفتاح، ٢/ ٢٤٥.
(١٢٨) المعجم الوسيط: (لعل).
(١٢٩) أمالى ابن الشجرى، ١/ ٣٩٠.
(١٣٠) عروس الأفراح، شروح التلخيص، ٢/ ٢٤٠.
(١٣١) الكليات، ١/ ٣٣١، ٣٣٢.
(١٣٢) كشاف اصطلاحات الفنون، ٢/ ٥٩٤، مواهب الفتاح، ٢/ ٢٤٥.
(١٣٣) الصف / ٤.
(١٣٤) البقرة ١٩٠، المائدة، ٨٧.
(١٣٥) بدائع الفوائد، ٣/ ٢٦٤.
(١٣٦) صحيح البخارى، ٥/ ٦.
(١٣٧) صحيح البخارى، ٥/ ٦.
(١٣٨) صحيح البخارى، ١/ ٦٥.
(١٣٩) صحيح البخارى، ٧/ ٧٦.
(١٤٠) عبد السلام هارون، الأساليب الإنشائية فى النحو العربى، ص ١٣.
(١٤١) مغنى اللبيب ١/ ٢٨٨.
(١٤٢) طه / ٤٤.
(١٤٣) معانى القرآن ٢/ ٤٤٥.
(١٤٤) مغنى اللبيب ٢/ ٢٨٨.
(١٤٥) الأساليب الإنشائية فى النحو العربى: ص ٥٠
(١٤٦) السابق، ٥١. وانظر: حاشية الصبان على الأشمونى ١/ ٢٧١.
(١٤٧) مغنى البيب ١/ ٢٨٨ .
(١٤٨) البرهان ٤، ٣٩٢، الإتقان، ٢/ ٢٢٢.
(١٤٩) صحيح البخارى، ٣/ ٢٣٧.
(١٥٠) صحيح البخارى، ٣/ ٢٣٨.
(١٥١) صحيح البخارى، ١/ ٢٢٧.

obeikandl.com

(١٥٢) فتح البارى، ٣/ ٦٨٥.
(١٥٣) صحيح البخارى، ٧/ ٢٦٣.
(١٥٤) صحيح البخارى، ٦/ ٢٦٢، ٨/ ١٥٠.
(١٥٥) صحيح البخارى، ٦/ ١٠٦.
(١٥٦) صحيح البخارى، ٨/ ١٣٧.
(١٥٧) صحيح البخارى، ٩/ ٢٤٧.
(١٥٨) صحيح البخارى ،٧/ ٢٦٦.
(١٥٩) صحيح البخارى، ١/ ١٤١.
(١٦٠) صحيح البخارى، ١/ ١٦٢.
(١٦١) صحيح البخارى، ٨/ ١٠٣.
(١٦٢) صحيح البخارى، ٤/ ٢٣٨.
(١٦٣) صحيح البخارى، ١/ ١٥٣.
(١٦٤) صحيح البخارى، ٦/ ٣٠٢.
(١٦٥) الشعراء/ ١٢٩.
(١٦٦) فتح البارى، ٨/ ٣٥٦.
(١٦٧) صحيح البخارى، ٧/ ٣٥٨.
(١٦٨) البرهان ٤/ ٣٩٤.
(١٦٩) فتح البارى، ٨/ ٣٥٦.
(١٧٠) معيض مساعد العوفى، الجملة الطلبية فى الأصمعيات، ص ٢٨ وانظر: الكليات، ١/ ٣٣١، ٣٣٢.
(١٧١) البرهان، ٤/ ٣٩٥.
(١٧٢) مغنى اللبيب ١/ ٢٨٨.
(١٧٣) صحيح البخارى، ٦/ ٢٤٩.
(١٧٤) مغنى اللبيب، ١/ ٢٨٩.
(١٧٥) صحيح البخارى، ٢/ ٣٨٠.
(١٧٦) صحيح البخارى، ٥/ ٦.
(١٧٧) صحيح البخارى، ٢/ ٤٢٣.
(١٧٨) صحيح البخارى، ٦/ ٦٤.
(١٧٩) صحيح البخارى، ٦/ ١٩٤.
(١٨٠) صحيح البخارى، ٤/ ٢٠.
(١٨١) النساء/ ١٢٧.

obeikandl.com

(١٨٢) صحيح البخارى، ٨/ ١٥٣.
(١٨٣) صحيح البخارى، ٨/ ٢٣٠.
(١٨٤) السابق، ٨/ ٧٦.
(١٨٥) السابق، ٧/ ٧٦.
(١٨٦) السابق ٧/ ٤٥.
(١٨٧) فتح البارى، ٧/ ٤٣٨.

obeikandl.com